

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان

الخطة الاستراتيجية للأعوام 2014-2018

أيلول 2013

فهرس المحتويات

4	توطئة.....
6	مقدمة.....
7	شكل رقم 1: الرؤيا والرسالة والأهداف الاستراتيجية والنتائج المتوسطة الأمد للأعوام 2014-2018.....
8	الجزء الأول: الاتجاه التنظيمي.....
8	1. الرؤيا.....
8	2. الرسالة.....
9	3. القيم الناظمة.....
11	الجزء الثاني: البيئة الداخلية.....
11	1. حاكمية المؤسسة.....
11	2. محاور عمل الهيئة الرئيسية.....
13	3. الموارد البشرية.....
13	4. العلاقات مع المؤسسات المحلية والدولية.....
14	الجزء الثالث: تحليل البيئة الخارجية.....
14	1. السياق السياسي.....
16	2. السياسات التشريعية وأثرها على حقوق الإنسان.....
18	3. السيناريو الأكثر توقعا.....
18	4. ثالثاً، العلاقات مع المؤسسات: تكثيف الجهود لبناء وتعزيز علاقة الهيئة مع مؤسسات المجتمع المدني وفق النهج المبني على الحقوق، وتمكين أصحاب الحق للمطالبة بحقوقهم. تحليل وضع الفئات المستضعفة من منظور النهج الحقوقي.....
20	منظور النهج الحقوقي.....
23	الجزء الثالث: الأهداف والأولويات الاستراتيجية.....
23	1. الأولويات الاستراتيجية.....
24	2. سلسلة النتائج: الأهداف الاستراتيجية والنتائج المتوسطة الأمد والمخرجات والأنشطة الرئيسية.....
24	1.2. الهدف الاستراتيجي الأول: تعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني.....
26	2.2. الهدف الاستراتيجي الثاني: تعزيز نظم العدالة بما ينسجم مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.....
29	3.2. الهدف الاستراتيجي الثالث: تعزيز الآليات الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان.....
30	4.2. الهدف الاستراتيجي الرابع: تطوير الأداء المؤسسي للهيئة.....
32	3. مؤشرات قياس الأداء.....
37	الجزء الرابع: تدابير التنفيذ.....
41	الجزء الخامس: المخاطر والحد منها.....

ملحق رقم 1: سلسلة النتائج (2014-2018) 47

توطئة

يسعد الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان أن تقدم خطتها الإستراتيجية (2014-2018) التي تم تطويرها خلال الأشهر القليلة الماضية بفضل جهود مجلس مفوضيها، وطاقمها، وشركائها والجهات المعنية الأخرى حيث تم التشاور مع مؤسسات المجتمع المدني، والمؤسسات الإعلامية، إضافةً إلى المؤسسات الرسمية.

بدأت الهيئة عملية التفكير الإستراتيجي مباشرةً بعد الإنتهاء من تقرير التقييم في آذار/ مارس سنة 2013، واعتمدت عملية التفكير هذه بصورة أساسية على توصيات تقرير التقييم، خاصةً تلك التي تقترح تبني النهج المرتكز على حقوق الإنسان. وفي هذا السياق، أجرت الهيئة في التعاون مع مؤسسة التنمية السويسرية بالنيابة عن مجتمع المانحين ورشة عمل تدريبية لخمسة أيام. شارك في تلك الورشة التي ركزت على النهج المرتكز على حقوق الإنسان طاقم الهيئة، وأعضاء من مجلس المفوضين، إضافةً إلى مشاركة مجتمع المانحين ليوم واحد مع وجود الطاقم، ومجلس المفوضين، وممثلين عن منظمات الأمم المتحدة التي تم إختيارها (UN Women)، منظمة الأمم المتحدة للطفولة، اليونيسيف، ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان).

وتبع هذه الورشة التدريبية مجموعة إجتماعات ومناقشات داخلية بشأن مبادئ النهج المرتكز على حقوق الإنسان، إضافةً إلى جهود الهيئة في إجراء بحث أولي يستهدف (14)، تتضمن المجموعات المهمشة، والضعيفة، وذلك قبل إختيار المجموعات الضعيفة الرئيسية التي ستركز عليها الهيئة في عملها كما هو موضح أدناه.

وبناءً على تلك الملاحظات والتوصيات، حددت الهيئة أولوياتها، وأهدافها الإستراتيجية الجديدة حيث ستبني، إضافةً إلى مجالات العمل التي حققت فيها نجاحاً باهراً على مدار السنوات الماضية (معالجة الشكاوى، الرصد والتوثيق، خاصةً رصد السجون ومراكز الإحتجاز)، نهجاً وقائياً فاعلاً في رصد وتحليل أنماط إنتهاك حقوق الإنسان. كما ستعمل على إشراك منظمات حقوق الإنسان بشكل فاعل، خاصةً في برامجها التي تهدف إلى توعية المواطنين بحقوق الإنسان والوصول إلى الفئات المهمشة والضعيفة كالنساء، والأطفال، والأشخاص ذوي الإعاقة. وستركز الهيئة في مبادراتها وبرامجها القادمة على دورها الذي يمثل قيمة مضافة لعملها بفضل التفويض الذي تتمتع فيه بصفتها المؤسسة الوطنية الفلسطينية لحقوق الإنسان. سوف تعمل على تقديم المشورة والنصيحة للمؤسسات الرسمية في مجال حقوق الإنسان، وتلعب دور الوسيط بين منظمات المجتمع المدني ومؤسسات الدولة، وتقدم دورات تدريبية في مجال بناء قدرات ومهارات، ومعرفة العاملين في أجهزة إنفاذ القانون الحكومية، والمؤسسات العامة العاملة في مجال القضايا الحقوقية والقانونية كي تضمن إيفاءهم بواجباتهم والتزاماتهم القانونية وفقاً لمبادئ حقوق الإنسان والقانون.

كما ستولي الهيئة إهتماماً كبيراً لتعزيز الحاكمية، وضمان الشفافية، والديمقراطية في عملية إختيار أعضاء مجلس المفوضين لديها على أساس المعايير التي تم الإتفاق عليها، والمبادئ الدولية الناظمة لعمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وستبقي تسعى، وبجهود حثيثة نحو تطوير أدائها المؤسسي لضمان مزيد من الكفاءة والفاعلية في عملها.

وكما فعلت في خطتها الإستراتيجية السابقة، ستولي الهيئة إهتماماً خاصاً للحقوق الثقافية، والإجتماعية، والإقتصادية، وتبذل قصارى جهدها لإيجاد توازن في أنشطتها ومبادراتها بين الحقوق المدنية والسياسية من جهة، والحقوق الإقتصادية، والإجتماعية، والثقافية من الجهة الأخرى. وفيما يختص بالحقوق المدنية والسياسية، تركز الهيئة على الحق في الحياة،

والوقاية من التعذيب، وحرية التعبير، والمعتقد، والتجمع السلمي. وأما بالنسبة للحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، فستركز الهيئة بشكل خاص على الحق في الصحة، والتعليم، والرعاية الاجتماعية.

يضاف لما سبق نية الهيئة في دمج حقوق الفئات المهمشة في عمل جميع دوائرها وبرامجها إنطلاقاً من إصرارها على تطبيق النهج المرتكز على حقوق الإنسان لتضمن الحق في التنمية، والتوزيع العادل للموارد، كأساس لتمكين جميع الأشخاص المتمتع بحقوق الإنسان. وفي هذا السياق، ستولي الهيئة إهتماماً خاصاً للسياسات والتشريعات الاقتصادية، وخطط الحكومة التنموية لضمان كفاية الموارد المخصصة للصحة، والتعليم، والعمل، والقضايا الاجتماعية، وخلاف ذلك. تتولى الهيئة جميع تلك البرامج والمبادرات إنطلاقاً من إيمانها بالنهج المرتكز على حقوق الإنسان حيث يتم التأكيد بشكل محدد على الإلتزامات القانونية لأصحاب الواجبات تجاه أصحاب الحقوق. وستسلط الضوء بشكل أكبر على مسؤوليات الحكومة والتزاماتها القانونية لدعم تلك الحقوق من خلال تطوير السياسات، والبرامج، والآليات، والإجراءات، والموارد اللازمة لتحقيق تلك الغاية.

أولت هذه الإستراتيجية إهتماماً خاصاً لآليات المناصرة الدولية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان في فلسطين، خاصة أن منح فلسطين وضع دولة مراقب في الأمم المتحدة أضاف مهام جديدة إلى الهيئة بصفتها الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان في فلسطين. تتعلق هذه المهام بضمان وفاء دولة فلسطين بإلتزاماتها القانونية تحت القانون الدولي حيث يقع على عاتق الهيئة بحكم التفويض الذي تتمتع فيه حث دولة فلسطين على التوقيع على إتفاقيات حقوق الإنسان الدولية، ورفع تقارير إلى مؤسسات الأمم المتحدة وفقاً لمعاهداتها ودستورها، وأن تشترك بفاعلية مع الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة، والمراجعات الدورية الشاملة. تضاف هذه المهام إلى مهام الهيئة السابقة والحالية المتعلقة برصد سياسات الإحتلال الإسرائيلي، وإنتهاكات حقوق الإنسان في فلسطين، ورفع تقارير بهذه السياسات والإنتهاكات، وآثارها على أداء السلطة الوطنية الفلسطينية.

تستند هذه الإستراتيجية أيضاً إلى فرضية إستمرار الوضع السياسي الحالي، خاصة أن السيناريو الأكثر احتمالاً هو إستمرار الإحتلال العسكري الإسرائيلي وسياساته المنهجية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، واستمرار الإنقسام السياسي على المستوى الداخلي، وآثاره على الوضع الفلسطيني السياسي، والاجتماعي، والإقتصادي والحقوق ما يوحي بأهمية لعب دور جاد وفاعل في حماية وتعزيز حقوق الإنسان في فلسطين، وهذا ما يشكل جوهر تفويض الهيئة.

مقدمة

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان هي الهيئة الفلسطينية الوطنية الدستورية التي تعنى بقضايا حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية الخاضعة للسلطة الوطنية الفلسطينية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة. تتمتع الهيئة بالعضوية الكاملة في اللجنة التنسيقية الدولية للهيئات الوطنية لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (ICC) ومنتدى آسيا والمحيط الهادي للهيئات الوطنية (APF). ومع أن الهيئة تعتبر إحدى مؤسسات الدولة الفلسطينية، إلا أنها تتمتع بالاستقلالية السياسية، والإدارية، والمالية عن السلطة الفلسطينية. ويتركز دورها الرئيسي كجهاز مستقل على رصد مدى التزام مؤسسات الدولة الفلسطينية بمبادئ حقوق الإنسان، وتحسين قدرات السلطات المختصة في حماية وتعزيز حقوق الإنسان في الضفة الغربية وقطاع غزة.

ترصد الهيئة، بوصفها المؤسسة الوطنية الفلسطينية لحقوق الإنسان، وضع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية، وتعد تقاريرها عن وضع حقوق الإنسان وأثر الاحتلال الإسرائيلي على قدرة السلطة الوطنية على أداء مهامها فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان للمواطن الفلسطيني. ورغم البيئة الصعبة التي تعمل فيها الهيئة، فإنها تراقب وضع حقوق الإنسان التي تتأثر بسبب سياسات وممارسات السلطات الفلسطينية في قطاع غزة والضفة الغربية على السواء. ومما لا شك فيه، فإن الاحتلال العسكري الإسرائيلي هو المنتهك الرئيس لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية. وفيما يتعلق بالسلطة الفلسطينية، فإنها تعمل في ظروف سريعة التغير، وصعبة التنبؤ، تؤثر بشكل كبير على وضع حقوق الإنسان للمواطنين الفلسطينيين في الأراضي الخاضعة لحكم السلطات الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة.

يندرج تصميم هذه الخطة الاستراتيجية في إطار فهمها للواقع السياسي والاجتماعي والاقتصادي وتأثيره على واقع حقوق الإنسان، وكذلك في إطار الرسالة التي حددتها الهيئة لنفسها وهي أن "الهيئة كمؤسسة وطنية دستورية، تسعى إلى حماية وتعزيز حقوق الإنسان استناداً للقانون الأساسي الفلسطيني والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وبالارتكاز إلى النهج المبني على الحقوق". يحكم الاستراتيجية أيضاً رؤيا الهيئة التي تنص على "مجتمع فلسطيني حر، تتأصل فيه قيم العدالة والمساواة والحرية وحقوق الإنسان". وفي إطار السعي لتحقيق ذلك، حددت الهيئة قيماً علياً تحكم مجمل عملها وقراراتها وسياساتها ومجلس مفوضيها والعاملين في المؤسسة، وتتمثل بشكل أساسي في الكرامة الإنسانية والمساواة وعدم التمييز والعدل والمشاركة والاستقلالية والمصادقية والحيادية والشفافية والمساعدة.

أخذت هذه الاستراتيجية بعين الاعتبار توصيات التقييم الخارجي للعام 2013، بدون اغفال توصيات التقييمات السابقة (تقييم القدرات للعام 2011 والتقييم الخارجي للعام 2010). وترتكز الخطة التي بين أيديكم للأعوام 2014-2018، على مجموعة من الأولويات الاستراتيجية المندرجة في إطار أهداف ونتائج طويلة الأمد، حيث تم التركيز بالمجمل على أربعة أهداف استراتيجية تتمحور في تعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني، وتعزيز نظم العدالة بما ينسجم مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وتعزيز الآليات الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان و تطوير الأداء المؤسسي للهيئة، كما هو موضح في الشكل رقم 1. تؤمن الهيئة بأن هذه الأهداف الاستراتيجية هي بمثابة خارطة طريق تجاه تحقيق رسالتها، وهي تقيس الأثر الذي تريد الهيئة المساهمة في تحقيقه على المدى البعيد. أما النتائج متوسطة الأمد (12)، فهي تضع الهيئة في موقع التغيير الذي تصبو إلى تحقيقه من خلال تنفيذ تدخلاتها المختلفة، لا سيما في إطار تركيزها على إدارة النتائج.

شكل رقم 1: الرؤيا والرسالة والأهداف الاستراتيجية والنتائج المتوسطة الأمد للأعوام 2014-2018

الرؤيا: مجتمع فلسطيني حر، تتأصل فيه قيم العدالة والمساواة والحرية وحقوق الإنسان

الرسالة: تسعى الهيئة كمؤسسة وطنية دستورية إلى حماية وتعزيز حقوق الإنسان إستناداً للقانون الأساسي الفلسطيني والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وبالارتكاز إلى النهج المبني على الحقوق.

1. تعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني

2. تعزيز نظم العدالة بما ينسجم مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان

3. تعزيز الآليات الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان

4. تطوير الأداء المؤسسي للهيئة

1,1. المواطن الفلسطيني لديه معرفة أفضل بحقوقه.

2,1. دور التعليم فاعل في تعميم ونشر ثقافة حقوق الإنسان استناداً على النهج الحقوقي.

3,1. المؤسسات القطاعية والمجموعات المطلوبة والاجتماعية متمكنة من تطوير وتنفيذ تدخلات متوافقة مع النهج المبني على الحقوق.

4,1. أصحاب الواجبات يعرفون واجباتهم ومسؤولياتهم في الحقوق الاجتماعية، والاقتصادية والثقافية لأصحاب الواجب.

1,2. منظومة التشريعات والسياسات الوطنية الفلسطينية منسجمة مع المعايير والمواثيق الدولية.

2,2. وصول فاعل لجميع الفئات إلى العدالة.

3,2. نظام المساءلة والمحاسبة للوقاية من انتهاكات حقوق الإنسان مفعّل.

1,3. مواقف وقرارات قيادات ومؤسسات دولية داعمة لحقوق الإنسان.

2,3. توقيع ومصادقة دولة فلسطين على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وانضمامها إلى الهيئات الدولية.

1,4. حاكمية الهيئة محسنة.
2,4. البرامج والعمليات فاعلة.
2,4. المصادر الداخلية للهيئة معززة.

الجزء الأول: الاتجاه التنظيمي

1. الرؤية

مجتمع فلسطيني حر، تتأصل فيه قيم العدالة والمساواة والحرية وحقوق الإنسان.

تؤمن الهيئة بأن المجتمع الذي يصون حقوق الإنسان ويحترم حرياته هو مجتمع حر، يسمح لمواطنيه بالعيش بكرامة وعدالة متأصلة، يكونون فيه أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، ويتمتعون بتكافؤ الفرص والحريات كافة.

2. الرسالة

تسعى الهيئة كمؤسسة وطنية دستورية إلى حماية وتعزيز حقوق الإنسان استناداً للقانون الأساسي الفلسطيني والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وبالارتكاز إلى النهج المبني على الحقوق.

تعمل الهيئة ب حسب رسالتها، وبصفتها الهيئة الوطنية الفلسطينية، على حماية وتعزيز حقوق الإنسان لكل فرد. وينبع هذا الالتزام والإطار الفكري الذي يوضح المرجعية الرئيسية لعملها ورسالتها من القانون الأساسي الفلسطيني، الذي يؤكد تعهده بحقوق الإنسان. تضمّن الباب الثاني من القانون الأساسي الحقوق والحريات العامة، التي تشمل الحقوق المدنية (الحق في المساواة بين المواطنين والحق في الحرية والأمان الشخصي وحق الملكية وحق التقاضي وحرية الاعتقاد وحرية الرأي والتعبير وحرية الصحافة والإعلام وحرية الإقامة والتنقل)، والحقوق السياسية (حق تشكيل الأحزاب السياسية والانضمام إليها، الحق في تشكيل النقابات والجمعيات وحق الانتخاب والحق في تقلد المناصب والوظائف العامة على قاعدة تكافؤ الفرص والحق في عقد الاجتماعات العامة والخاصة) والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (الحق في التعليم والحق في العمل وحق الضمان الاجتماعي والحق في السكن وحرية النشاط الاقتصادي).¹

أما المعايير الدولية لحقوق الإنسان التي تستند إليها الهيئة فتشمل مجموعة الاتفاقيات والوثائق التي تشكل منظومة حقوق الإنسان عالمياً، والتي تطورت مع مرور الزمن ولتتضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية باعتبارها "القانون الدولي لحقوق الإنسان"، والآليات والمواثيق الإقليمية لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى اتفاقيات دولية أخرى تحمي فئات معينة، كالأطفال والنساء واللاجئين، والأشخاص ذوي الإعاقة والعمال والمرضى، الخ. تشمل المعايير الدولية أيضاً اتفاقيات تواجه انتهاكات معينة كمناهضة التعذيب، ومكافحة التمييز والقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، من ناحية، واتفاقيات توفر حماية في حالات معينة كحماية الممتلكات الثقافية، وحماية النساء والأطفال في حالات الطوارئ والنزاعات المسلحة، وحماية العدالة الجنائية الدولية فيما يتعلق بجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، من ناحية أخرى.² هذا وتتضمن المعايير الدولية لحقوق الإنسان مجموعة الإعلانات والمبادئ التوجيهية ومدونات السلوك والقواعد النموذجية في قضايا معينة لها علاقة بحماية السجناء واستقلال السلطة القضائية وغيرها.

تشكل هذه المعايير الدولية، معايير الأداء التي يصبح بموجبها أصحاب المسؤولية على كافة مستويات المجتمع، وبخاصة أجهزة الدولة، موضع المساءلة، ويخضعون للوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في المعاهدات والمواثيق والاتفاقيات والمبادئ الدولية في كافة النواحي السياسية والمدنية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية بما في ذلك، على سبيل المثال،

¹ القانون الأساسي الفلسطيني، الباب الثاني، 2005.

² مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

التزامهم بحقوق العمال، والحق في الغذاء، وتوفير الأمن الاجتماعي والسكن والتعليم والصحة، الخ. وضمن هذا السياق، تركز الهيئة في تحقيق رسالتها على النهج القائم على الحقوق، والذي يشكل إطار مفاهيمي يستند إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوجه الهيئة في التنفيذ إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وتسعى الهيئة بارتكازها على هذا النهج إلى تحليل الالتزامات لأصحاب الواجبات، وعلاج الممارسات التمييزية ضد أصحاب الحقوق والتوزيع غير العادل للقوة، متبينة بذلك مبدأ الإلزامية القانونية، والمشاركة، والمساعدة، والتمكين وعدم التمييز تجاه الفئات المهشمة والمستضعفة، حيث ستقوم الهيئة كأولوية في تدخلاتها بالتركيز على فئة النساء، والأطفال، والأشخاص ذوي الإعاقة، والفلسطينيين في مناطق (ج) في الضفة الغربية، والمناطق الحدودية في قطاع غزة.

وضمن هذا الإطار الفكري ستسعى الهيئة لممارسة دورها الوطني في حماية وتعزيز حقوق الإنسان بالتركيز على تعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني، ليشمل كافة المواطنين والمؤسسات الأهلية القطاعية والمجموعات المطلوبة وأصحاب الواجبات في المجالات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية. كما ستركز على تعزيز نظم العدالة بما ينسجم مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتعزيز الآليات الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان. وذلك من خلال رصد وتوثيق الانتهاكات وتلقي الشكاوى، ومتابعتها، والتدخل القضائي، والتوعية، وحملات المناصرة، والعمل على التشريعات والسياسات، وتدريب أصحاب الواجبات ومؤسسات المجتمع المدني والمجموعات المطلوبة، وتوفير مصادر المعرفة من دراسات وتقارير قانونية وحقوقية متخصصة لصناع القرار وجميع المعنيين في حقوق الإنسان على المستوى الوطني والدولي والإقليمي.

3. القيم الناظمة

تستند الهيئة إلى منظومة من القيم الرئيسية التي توضح وتوجه مسؤولياتها ودورها الوطني وتشكل مصدر إلهام لمجلس المفوضين والعاملين فيها لتحقيق رسالة المؤسسة، وتقديم أفضل ما يمكن في جميع الأوقات. ونحن كمجلس المفوضين نلتزم أولاً، ونعمل على أن تلتزم الإدارة التنفيذية والموظفون من خلال سلوكهم ومواقفهم وتصرفاتهم ومن خلال تقديم الخدمات بقيم نراها ضرورية لتحقيق ما نطمح في الوصول إليه، كما سنعمل على تنمية هذه القيم بشكل دوري ومراعاتها عند توظيف جميع الموظفين، وضمن الأطر التي نعمل فيها على المستوى الوطني والإقليمي والدولي:

- **الكرامة الإنسانية:** تؤمن الهيئة بعدم الفصل ما بين الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان، بل تعمل على احترام الفرد وعدم التعامل بما يهينه ويمس كرامته، حيث أن لكل شخص الحق في الحصول على حقوقه التي تحافظ على كرامته بغض النظر عن ديانته ومفاهيمه، ووضعها الاجتماعي. وترى الهيئة بأن أي انتهاك أو مساس بأي حق من حقوق الإنسان الأساسية يعتبر إنتهاكاً صارخاً لكرامته.
- **المساواة:** تؤمن الهيئة بأن جميع البشر هم أحرار ومتساوون في الكرامة والحقوق. وتسعى الهيئة إلى ضمان أن يقوم أصحاب الواجبات بالتعامل مع الجميع بالمساواة.
- **عدم التمييز:** تؤمن الهيئة بالعمل والتعاون مع جميع الأفراد والمجموعات والمؤسسات دون تمييز، لأي سبب من الأسباب مثل العقيدة، أو الرأي، أو الجنس، أو الديانة، أو الطائفة، أو الوضع الاجتماعي، الخ. كما تلتزم الهيئة بعدم التمييز في تعاملها وإجراءاتها الداخلية، بل الالتزام بالقوانين والأنظمة المعمول بها، بحيث يعتبر جميع الموظفين سواسية في جميع الإجراءات وآليات التعامل، ضمن إطار حقوقهم وواجباتهم.

- **العدل:** تؤمن الهيئة بتحقيق تكافؤ الفرص في معالجة ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان بطريقة عادلة، بشكل يضمن المساواة في الحقوق، والمزايا، والالتزامات والفرص المتاحة. ويتطلب تحقيق التكافؤ من الهيئة دائماً اتخاذ تدابير وإجراءات بناءة، على المستوى الوطني والدولي، ومع أصحاب الواجبات ليقوموا هم أنفسهم بتحقيق العدل.
- **المشاركة:** تشجع الهيئة مشاركة كافة الأطراف ذات العلاقة في أعمال الحق، بهدف حماية وتعزيز حقوق الإنسان. سنتواصل وننتشور بفاعلية مع جميع المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني في عملية تطوير وتنفيذ السياسات والأنشطة التي تؤثر عليهم، والاستفادة من خبراتهم ودروسهم المستفادة في هذا المجال وتبادل المعلومات وتوسيع آليات التغذية الراجعة لمجمل عملنا. تعني المشاركة لنا أيضاً توفير المعرفة والمعلومات الصادقة لجميع المواطنين في المجتمع الفلسطيني، وتمكينهم من إيصال قضاياهم للمعنيين. وعلى المستوى الداخلي، تؤمن الهيئة بأهمية المشاركة الفاعلة للموظفين في ردف عملية صنع القرار بأرائهم وخبراتهم ووجهات نظرهم.
- **الاستقلالية:** تؤمن الهيئة بالحفاظ على استقلاليتها الموضوعية دون الخضوع لأية تأثيرات أو ضغوط من الأطراف السياسية والاجتماعية والمصالح الخارجية. تؤمن الهيئة بالأهمية البالغة في المحافظة على استقلاليتها المالية والإدارية، وعدم تبعيتها لأي جهة كانت، وذلك لضمان الفاعلية والإنصاف والنزاهة العالية في تقديم المشورة والرقابة على قضايا حقوق الإنسان.
- **المصداقية:** تتبنى الهيئة المصداقية في عملها، من خلال عدم وجود ازدواجية في مواقفها المصرح بها، وتدعيم قراراتها وسياساتها بالمعلومات الدقيقة والأكيدة والمفندة بالاستناد إلى المصادر موثوقة والمهنية العالية. تعزز الهيئة عملها بمصداقية عالية من خلال طاقمها الملتمزم والمهني.
- **الحيادية:** تقف الهيئة على مسافة واحدة مع جميع الأطراف دون تحيز ضد أي فرد أو مجموعة أو مؤسسة وذلك من خلال ضمان قيم النزاهة في جميع مراحل عملها.
- **الشفافية:** تؤمن الهيئة بأن الشفافية تتطلب وضوح العلاقة مع المواطنين والأطراف الفاعلة في المجتمع الفلسطيني، لا سيما فيما يتعلق بالتزام قيادة وإدارة الهيئة بنشر وتعميم المعلومات بكل ما يخص السياسات المتبعة والقرارات والإجراءات والتقارير والخدمات ومجمل الأعمال المقدمة. تؤمن الهيئة بقوة بأن الأطراف المعنية لها الحق في الحصول على المعلومات دون تأخير، وأن على الهيئة واجباً لتقديم المعلومات بطريقة شفافة. بالإضافة إلى ذلك، تلنزم الهيئة بتوفير المعلومات بطريقة سهلة الوصول فيما يتعلق بسياساتها الرئيسية وقراراتها، وممارساتها الإدارية والمالية من خلال نشرها، بشكل دوري، سواء على شكل مطبوعات، أو إلكترونياً، أو من خلال الإعلام والمؤتمرات الصحافية.
- **المساءلة:** تخضع الهيئة للمساءلة في علاقتها مع جميع الأطراف التي تعمل معها، ابتداءً من المجلس التشريعي ورئيس الدولة، والجمهور، والمؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني، والشركاء في التنمية. تسترشد الهيئة في عملها على وجود آليات لتقديم التقارير حول استخدامها وتوزيعها لمواردها المالية والبشرية والمادية، ومراجعة توجهاتها الاستراتيجية لتحقيق رؤيتها، بالإضافة إلى تحمل مسؤولية مجلس المفوضين جميع قراراته وسياساته أو مدى تحقيق رؤية الهيئة وأهدافها.

الجزء الثاني: البيئة الداخلية

يعرض هذا القسم تحليلاً للبيئة الداخلية للهيئة، ليشمل ذلك حاكمية المؤسسة، ونبذة عن محاور عملها الرئيسية، ومواردها البشرية والمالية، بالإضافة إلى علاقتها مع المؤسسات المحلية والدولية.

1. حاكمية المؤسسة

أنشئت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بقرار / مرسوم صادر عن الرئيس الراحل ياسر عرفات بتاريخ 1993/9/30 حيث تحددت بموجبه مهام ومسؤوليات الهيئة على النحو التالي: متابعة وضمان توافر متطلبات صيانة حقوق الإنسان في مختلف القوانين والتشريعات والأنظمة الفلسطينية في الدوائر والأجهزة والمؤسسات في دولة فلسطين، ومنظمة التحرير الفلسطينية³. وفي عام 2006، صادق المجلس التشريعي على مسودة قانون الهيئة في قراءته الأولى؛ لكن وبسبب الانقسام الفلسطيني الداخلي، لم يلتزم المجلس التشريعي منذ عام 2007 ما عثر المصادقة على القانون بشكله النهائي. وفي انتظار التمام المجلس التشريعي ومصادقته على قانونها، عملت الهيئة على تطوير لوائحها الداخلية لتحكم عملياتها. ففي عام 2012، عمل مجلس مفوضي الهيئة على مراجعة وتعديل لوائحها والمصادقة عليها بهدف تنظيم عملية اختيار المفوضين، ووظائف المجلس.

يشرف على عمل الهيئة مجلس مفوضين من 17 مفوضاً ومفوضة، يرأسه مفوض عام، وجميعهم ذوي نزاهة عالية، في الوطن والشئيات، وهم أشخاص معروفون على المستوى العام وملتزمون بقوة ووضوح بالديمقراطية وحقوق الإنسان. يتمتع مجلس المفوضين بقل معنوي وأهمية كبيرة في المجتمع الفلسطيني، الأمر الذي عزز الهيئة بشكل كبير وساعد على تقبلها، ويمثل المفوضون أيضاً تجمعات وقطاعات مجتمعية فلسطينية مختلفة داخل فلسطين وخارجها.

2. محاور عمل الهيئة الرئيسية

تتمحور محاور عمل الهيئة الرئيسية في:

- **التوعية:** تنفذ الهيئة أنشطة توعوية بهدف توعية المواطنين الفلسطينيين بحقوقهم الأساسية، وتعريفهم بدور الهيئة وكيفية تقديم الشكاوى إليها. تستهدف الأنشطة التوعوية المواطنين بشكل عام، وطلبة الجامعات، والصحفيين، والعاملين في مؤسسات المجتمع المدني، والشباب على وجه التحديد. وتعد الهيئة بعض الأنشطة في هذا المجال بناء على طلب مؤسسات المجتمع المدني، وتعالج فيها مواضيع تهم العاملين في تلك المؤسسات ومجموعاتها المستهدفة. إضافة إلى ما سبق، تنفذ الهيئة عدداً من الأنشطة التي تستهدف التواصل مع المواطنين كجزء من التحقيقات الوطنية التي تجريها الهيئة بخصوص حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل الكريم. وتشمل هذه الأنشطة دورات تدريبية لمؤسسات المجتمع المدني التي تتعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة لتعريفها بالنهج المرتكز على حقوق الإنسان.

تعتبر الهيئة فاعلة للغاية في مجال نشر الوعي بحقوق الإنسان. ويؤمن طاقم الهيئة، بقوة، بأهمية الأنشطة التوعوية المستندة إلى حقوق الإنسان وحياته الأساسية في عمل الهيئة. تعتبر الاجتماعات العامة التي تنظمها الهيئة على الهموم العملية للمواطنين أداة قوية في معالجة الانتهاكات المحلية مستفيدين من موقع الهيئة المتميز بين الدولة والمواطن.

³ المرسوم الرئاسي رقم (59)، نشر في الوقائع الفلسطينية الرسمية رقم 2 (كانون ثاني 1995) ص. 33

- **التدريب:** يعتبر التدريب عنصراً رئيسياً في أنشطة أي مؤسسة وطنية تُعنى بتعزيز وحماية حقوق الإنسان. يشكل تنفيذ الهيئة للتدريب جزءاً أساسياً من أنشطتها، مستهدفة القضاة ومؤسسات حقوق الإنسان والمحامين والشرطة والصحفيين وطلبة الجامعات والعاملين الاجتماعيين. تقوم الهيئة أيضاً بالتعاون الفني مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في غزة حيث يتم تطوير برامج التدريب، والمواد والأدلة المتعلقة بتدريب الشرطة، والمحققين في جهاز الشرطة، والمدعين العامين، والقضاة. يتم العمل على هذه المواضيع بدعم من مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان.
- **رقابة حقوق الفئات المستضعفة:** تعتبر مبادرات الهيئة الثلاث المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة، والمرأة والأطفال نقطة بداية لمعالجة الحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية. لقد عززت هذه المبادرات قدرة طواقم الهيئة في مجال قضايا حقوق الفئات المستضعفة بشكل كبير، وغيرت طريقة التفكير حول كيفية العمل معهم ومعالجة حقوقهم. طورت الهيئة علاقات بناءة مع مؤسسات المجتمع المدني العاملة في هذا المجال من خلال تشكيل مجموعات مرجعية على المستويين الإقليمي والوطني. تعكس هذه المبادرات موقع الهيئة القوي والمتميز بصفتها مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تسعى جهات عديدة للتعاون معها على المستوى الاستراتيجي.
- **إدارة الشكاوى:** تعتبر عملية إدارة واستلام الشكاوى واحدة من مهام الهيئة الرئيسية وهي عملية وفاعلة، لا سيما فيما يتعلق بنجاح وفعالية استلام الشكاوى من قبل المكاتب الفرعية والقدرة على الوصول إلى قاعدة عريضة من المواطنين. تقوم الهيئة بتوثيق عدد وأنماط الانتهاكات في تقارير شهرية، وفصلية، وسنوية، وفي بعض الحالات في تقارير استقصائية، والتي تعتبر جميعها مرجعية حول وضع حقوق الإنسان للعديد من المؤسسات.
- **رقابة السجون ومراكز التوقيف والاحتجاز ودور الحماية والإيواء:** تعتبر رقابة السجون ومراكز التوقيف والاحتجاز ودور الحماية والإيواء إلى جانب إدارة الشكاوى، مهمة رئيسية للهيئة في جميع المناطق. يتبع طاقم الهيئة أعلى المعايير الإنسانية، وأنه معروف لدى طاقم السجن والنزلاء ويتمتع بثقة الطرفين.
- **رقابة المحاكم:** تتابع الهيئة التطورات الحاصلة على مستوى إدارة قطاع العدالة، وتقوم بالتركيز على رقابة جهاز القضاء من حيث إمكانية وصول المرأة والطفل إليه. نجحت الهيئة في استصدار قرار محكمة العدل العليا بهيئتها العامة (19 قاضياً) بإلغاء شرط المسح الأمني للحصول على وظيفة عامة، وإعادة المعلمين الذين عملت الحكومة على إقصائهم عن وظائفهم دون وجه حق. كانت هذه القضية العامة الأولى التي رفعتها الهيئة لمحكمة العدل العليا مثبتةً بذلك دورها الهام في حماية حقوق الإنسان من خلال المحاكم. كما تجدر الإشارة إلى صياغة الهيئة لمذكرة تفاهم سيجري توقيعها مع مجلس القضاء الأعلى في الضفة الغربية ليصبح بمقدورها لعب دور صديق المحكمة.
- **الرقابة على السياسات والتشريعات الوطنية:** تنفذ حالياً دائرة رقابة التشريعات والسياسات الوطنية أنشطة بحثية حول عدد من المواضيع التي تم اختيارها على أساس الأولويات المدرجة في الخطة الاستراتيجية. وتغطي هذه المواضيع مجموعة عريضة من قضايا حقوق الإنسان بالإضافة إلى مشاركتها في اللجان المتخصصة، ومجموعات بؤرية من المؤسسات الحكومية، وشبه الحكومية، وغير الحكومية المختلفة. نفذت الهيئة مراجعات للقوانين المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة، وحقوق الأطفال، إضافةً إلى مراجعات أخرى بناءً على طلب مؤسسات عديدة، مثل مراجعة قانون الصحافة والإعلام، والتشريعات المتعلقة بمحكمة مكافحة جرائم الفساد بناءً على طلب هيئة مكافحة الفساد.
- ركزت الهيئة خلال السنة الماضية على الحق بالحياة بالتحديد لتأثره بتطبيق عقوبة الإعدام دون ضمانات محاكمة عادلة، والموت داخل مراكز الاحتجاز. كما ركزت على الحق في السلامة الشخصية، والحق في تنظيم التجمعات السلمية، وعدم احترام قرارات المحاكم من قبل السلطة التنفيذية ومجالات رئيسية أخرى. تابعت الهيئة كل هذه الأمور في إطار الرقابة الفاعلة التي تنفذها.

3. الموارد البشرية

يمثل **المفوض العام** الهيئة رسمياً لدى السلطات، ويرد على الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، ويتابع تنفيذ توصيات الهيئة مع السلطات لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في فلسطين. يساعد المفوض العام فريق من خمسة مفوضين بينهما سيدتان، ويشكل **الجميع المكتب التنفيذي** لمجلس المفوضين. يشرف هذا المكتب على أنشطة الهيئة، ويصوغ السياسات، ويشرف على تنفيذها. ويتواجد مفوضان اثنان من المكتب التنفيذي في قطاع غزة وثلاثة في الضفة الغربية. يعتبر هذا المكتب جزء من **مجلس المفوضين الأكبر** (17 مفوضاً بينهم (3) سيدات، و(3) من قطاع غزة).

تتشكل الإدارة التنفيذية للهيئة من المديرية التنفيذية التي تقود الهيئة بطاقم مكون من 60 موظفاً وموظفة. يبلغ عدد طاقم الهيئة في الضفة الغربية 45 موظفاً وموظفة موزعون على المقر الرئيس بواقع 26 موظفاً وموظفة، والمكاتب الفرعية الثلاث بواقع 19 من الجنسين. يحمل نصف أعضاء الطاقم شهادات في القانون، وحقوق الإنسان العالمية، والعلوم الاجتماعية، ويتميز طاقم عمل الهيئة بشكل عام بالجدية في العمل والالتزام.

وتتكون الهيكلية الحالية التي أقرت عام 2008 من برنامج الضفة الغربية وقطاع غزة، دائرة رقابة التشريعات والسياسات الوطنية، دائرة الإعلام والعلاقات العامة، الدائرة الإدارية والمالية. هذا وعملت الهيئة على تطوير سياسات إدارة الموارد البشرية في دليل الإجراءات الإدارية، كما طورت سلم الرواتب، ونماذج لتقييم الموظفين، وإجراءات توظيف واضحة، بالإضافة إلى خطة بناء قدرات.

4. العلاقات مع المؤسسات المحلية والدولية

للهيئة علاقات كثيرة ووثيقة مع عدد كبير من المؤسسات الحكومية والأهلية، بالإضافة إلى عضوية في عدد كبير من اللجان الوطنية، ما يعتبر مؤشراً مشجعاً على مكانة الهيئة. تتمتع الهيئة بمكانة هامة للغاية بين مؤسسات المجتمع المدني، ويُنظر إليها كمؤسسة محترمة وضرورة الوجود وأن لديها طاقماً محترفاً، وقويماً، ونشطاً. وفيما يتعلق بالعمل الذي تنجزه، تبين المعلومات ذاتها بأنه يُنظر إليه بإيجابية، وتم التركيز على الدور الشجاع الذي تلعبه في بيئة معقدة للغاية، خصوصاً في قطاع غزة. وفي نفس السياق، تعتبر الهيئة دورها تكميلياً مع مؤسسات المجتمع المدني، وذلك من خلال الهوية الخاصة للهيئة كمؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تتمتع بالقدرة والصلاحيات على التنسيق مع الحكومتين، وتنظم دورات تدريبية للمسؤولين الحكوميين.

أما على المستوى الدولي، فقد أوجدت الهيئة لنفسها مستوى من الاحترام بين نظرائها على المستوى الدولي، وأصبح عملها نموذجاً رائعاً للمؤسسات الوطنية الأخرى لحقوق الإنسان؛ فقد بدأت بتدريب بعض المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في العالم العربي. نالت الهيئة اعتماد اللجنة التنسيقية الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة بدرجة (أ) منذ عام 2009. وتتمتع الهيئة كونها عضو كامل في منتدى آسيا ومنطقة المحيط الهادئ للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بدعم نظيراتها في الإقليم.

الجزء الثالث: تحليل البيئة الخارجية

1. السياق السياسي

يعتبر عام 2012 من الأعوام الفارقة التي واجهت فيها الحالة الفلسطينية أحداثاً وخيارات حاسمة ستؤثر على مسارها ومصيرها في الفترة المقبلة. فقد شهد هذا العام عدواناً إسرائيلياً جديداً على قطاع غزة، وشهد كذلك حصول فلسطين على صفة الدولة المراقب غير العضو في الأمم المتحدة، وكذلك ازدادت الحاجة والمطالبة بإنهاء الانقسام السياسي، وتوضّحت فيه مخاطر استمرار الانقسام على الوضع الفلسطيني، في ظل بيئة عربية جديدة لم تتشكل ملامحها بعد.

ورغم هذه الأحداث، لم تقدم الحكومة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة النماذج الجيدة في ممارستها في احترام حقوق الإنسان، وإن بدا التحسن واضحاً في الربع الأخير من عام 2012 وبداية عام 2013، إلا أن الهيئة ترى ضرورة تحقيق التحسن في مجالات تعتبر التحسن فيها أمراً ضرورياً كمناهضة التعذيب واحترام الحريات العامة، وتوفير ضمانات المحاكمات العادلة. فقد استمرت الهيئة خلال العاميين الآخرين برصد وتوثيق أنماط من الانتهاكات للحقوق والحريات العامة مشابهة للسنوات التي سبقتها، والتي تمثلت بانتهاك الحق في الحياة والسلامة الجسدية، وعدم سلامة الإجراءات القانونية في الاحتجاز والاعتقال "الاحتجاز التعسفي"، وعدم احترام قرارات المحاكم أو المماثلة في تنفيذها، وانتهاك حق التجمع السلمي، وتشكيل الجمعيات، وانتهاك الحق في حرية التعبير والحريات الصحفية، والحق في التنقل والسفر. وترى الهيئة أن استعادة الحريات الأساسية واحترام حقوق الإنسان، واستعادة الحياة الديمقراطية بإجراء الانتخابات، مطلبان أساسيان لمستقبل مستقر للجميع في الأراضي الفلسطينية، خصوصاً في ظل بيئة تزداد فيها المطالبة بقضايا الإصلاح والتغيير والديمقراطية ومكافحة الفساد واحترام حقوق الإنسان.

وتنوه الهيئة هنا، وفي إطار مسؤوليتها في رصد انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية ومتابعتها، وتحليلها للبيئة القانونية والسياسية التي أحاطت بتطورات الأوضاع على منظومة الحقوق والحريات، وارتباط هذا التأثير بوجود حكومتين في الضفة الغربية وقطاع غزة، لم تستوفيا الشروط الضرورية للحصول على الثقة من المجلس التشريعي. وانطلاقاً من إدراك الهيئة الدقيق للأزمة الفلسطينية المعقدة المتمثلة في حالة الانقسام السائدة، التي جاءت أساساً نتيجة لتغييب البعد الدستوري والقانوني عنها، فإنها تؤكد أنها ليست الجهة التي تعطي الشرعية الدستورية لهذا الطرف أو ذلك، ومهمتها الأساسية تكمن في ضمان صون حقوق الإنسان واحترامها.

أما عن هذه المعطيات السياسية التي رصدتها الهيئة خلال العاميين السابقين التي كان لها الأثر الواضح على منظومة الحقوق والحريات في الأراضي الفلسطينية، فهي على النحو التالي:

- **تصاعد إجراءات الاحتلال الإسرائيلي والعدوان الجديد على قطاع غزة:** واصلت دولة الاحتلال خلال عام 2012 سياساتها المنافية للقانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وذلك مع استمرار احتلالها العسكري للأراضي الفلسطينية، وانتهاجها لسياسة العقاب الجماعي، والحصار المفروض على قطاع غزة، وواصلت اجتياحاتها للمدن والبلدات والقرى الفلسطينية، وكثفت من مصادرة الأراضي وتوسيع المستوطنات، والمضي في سياسة الاعتقالات الإدارية التعسفية، كما واصلت إجراءاتها الهادفة إلى تهويد القدس، وعزلها.

كل ذلك يأتي في ظل الاستمرار في تشييد جدار الفصل العنصري المخالف لفتوى محكمة العدل الدولية، إضافة إلى الحواجز الدائمة والمؤقتة وحصار العديد من الطرق حكرًا على المستوطنين، وتقسيم الضفة الغربية إلى كيانات منفصلة بعضها عن بعض⁴. بالإضافة إلى ذلك، شنت إسرائيل عدواناً جديداً على قطاع غزة، استمر ثمانية أيام

⁴ للاطلاع على مجمل الانتهاكات الإسرائيلية وأثرها على أداء السلطة الوطنية الفلسطينية يرجى مراجعة الفصل الثاني من هذا الباب.

متتالية، خلف العشرات من الضحايا المدنيين، من ضمنهم الأطفال والنساء، وقد أشارت منظمة الأمم المتحدة للطفولة «اليونيسف»، إلى أن العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة أضرَّ سلامة الأطفال والنساء، وأشارت أيضاً إلى أن الأطفال الذين يعيشون في جميع محافظات غزة الخمس تعرضوا للضرر⁵. وبالإضافة للأثر المباشر للاحتلال وعدوانه على حياة المواطن الفلسطيني وحرية، فإن هذا الاحتلال وسياساته يؤثران - وإن كان بشكل غير مباشر - في قدرة السلطة على القيام بواجباتها ومسؤولياتها.

■ **حصول فلسطين على صفة الدولة المراقب في الأمم المتحدة:** في التصويت الذي أجرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك، نجح القرار المتعلق بحصول فلسطين على صفة "دولة مراقب" بأغلبية 138 صوتاً وامتناع 41 دولة عن التصويت ومعارضة 9 دول. لتحسم هذه الصفة الإدعاءات الإسرائيلية حول الوضع القانوني للأراضي الفلسطينية، حيث سيتم النظر إلى هذا الاحتلال من قبل الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على أنه احتلال لدولة من قبل دولة أخرى معترف بها في الأمم المتحدة، ما سيساعد الأطراف الدولية على إلزام إسرائيل بتحمل مسؤولياتها وواجباتها كقوة احتلال، ويُمكن الدولة الفلسطينية من استخدام أدوات وآليات دولية قانونية جديدة لم تكن متوفرة في السابق.

وترى الهيئة أن رفع التمثيل الفلسطيني إلى صفة "دولة مراقب" يفتح المجال أمامها للتقدم بطلبات عضوية الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والبرامج وصناديق التمويل، إضافة إلى إمكانية انضمام فلسطين كطرف في أغلب المعاهدات الدولية، بما في ذلك معاهدات جنيف الأربع، ونظام روما الأساسي لمحكمة الجنايات الدولية. وبخصوص معاهدات الأمم المتحدة الأساسية المتعلقة بحقوق الإنسان، فقد أدى رفع صفة التمثيل الفلسطيني إلى فتح فرص جديدة لانضمام دولة فلسطين إليها، حيث ترى الهيئة ضرورة في انضمام فلسطين إلى تلك المعاهدات. خاصة أن القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام 2003 نص في المادة (10) فقرة 2 منه - التي وردت في الباب الخاص بالحقوق والحريات - على أن "تعمل السلطة الوطنية الفلسطينية دون إبطاء على الانضمام إلى الإعلانات والمواثيق الإقليمية والدولية التي تحمي حقوق الإنسان".

■ **جهود المصالحة لإنهاء الانقسام السياسي بين الضفة الغربية وقطاع غزة:** شهد عام 2012 التوقيع على اتفاق جديد للمصالحة، بعد سلسلة من الاجتماعات تحت رعاية مصرية، وتطلع الشعب الفلسطيني بكامله إلى إنهاء الانقسام، ووضع تصورا للانتهاة من مناقشة الملفات العالقة، التي أبرزها، ملف منظمة التحرير الفلسطينية والأجهزة الأمنية، وتشكيل الحكومة الفلسطينية، وإجراء الانتخابات التشريعية والرئاسية. ورغم الاتفاقيات السابقة التي تم توقيعها إلا أن اتفاق القاهرة يتميز عن غيره من الاتفاقيات بأنه يحدد جدولاً زمنياً للبدء في مناقشة القضايا العالقة، فقد حدد الاتفاق موعد الثلاثين من كانون الثاني 2013 موعداً لبدء المفاوضات المتعلقة بتشكيل حكومة فلسطينية جديدة، واستئناف العمل من قبل لجنة الانتخابات المركزية في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، والاجتماعات بين اللجان المعنية بالحريات المدنية والمصالحة المجتمعية. ولا بد هنا من التنويه إلى ما أحدثته الانقسام من نتائج مريرة على مكونات المجتمع الفلسطيني ونظامه العام سياسياً واجتماعياً وثقافياً، وصولاً إلى التجزؤ الحاد على منظومة الحقوق والحريات العامة، تارة بالانتهاك، وتارة بالمنع والإقصاء لمضمونها.

■ **إجراء الانتخابات المحلية في الضفة، وتعطل إجرائها في قطاع غزة:**⁶ بتاريخ 2012/5/14، أصدر رئيس السلطة الوطنية القرار بقانون رقم (8) لسنة 2012 المعدل لقانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية لعام 2005، والذي أعطى في المادة الثانية منه الحق لمجلس الوزراء بإجراء الانتخابات على مراحل وفق ما تقتضيه المصلحة العامة،

⁵ التقييم النفسي الاجتماعي العاجل الذي أجرته اليونيسف بالتعاون مع المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات، وجامعة بيرزيت، بعد مرور أربعة أيام على إعلان وقف إطلاق النار.

⁶ كانت الهيئة قد أصدرت تقريراً مفصلاً حول هذه الانتخابات بمراحلها يمكن الرجوع إليه للمزيد، وهو بعنوان "الانتخابات المحلية في عام 2012".

إذا تعذر إجراء انتخابات مجالس الهيئات المحلية في يوم واحد. وقد أجريت الانتخابات المحلية في المحافظات الشمالية (الضفة الغربية) بتاريخ 2012/10/20 وفق قرار مجلس الوزراء في الضفة الغربية فقط واستكملت فيها بتاريخ 2012/12/22.

2. السياسات التشريعية وأثرها على حقوق الإنسان

استمر خلال عام 2013 تعطّل أعمال المجلس التشريعي للعام السادس على التوالي نتيجة لاستمرار الانقسام السياسي، واعتقال الاحتلال الإسرائيلي المستمر للبرلمانيين الفلسطينيين، إذ لم يتمكن المجلس من عقد أي جلسة مكتملة النصاب وفقاً لنظامه الداخلي، ما أثر سلباً على دور المجلس التشريعي في اقتراح القوانين والتشريعات التي تمس نواحي حياة المواطن الفلسطيني وحقوقه كافة وتبنيها وإقرارها، والتي بدورها تعمل على تعزيز وحدة النظام القانوني الفلسطيني في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، علاوة على عدم قيام المجلس التشريعي بدوره الرقابي في الجانبين المالي والإداري، وعدم مقدرته على مساءلة الحكومة ومنحها الثقة و/أو حجب الثقة عنها، أو استجوابها، أو تقصي الحقائق في خروقات وانتهاكات جسيمة مست حقوق الإنسان الفلسطيني، التي وقعت خلال عام 2013.

وإزاء حالة الانقسام وعدم تمكن المجلس التشريعي من الانعقاد، أصدر الرئيس محمود عباس خلال عام 2012 أربعة عشر قراراً بقانون، مستنداً في إصدارها إلى المادة (43) من القانون الأساسي الفلسطيني، نشرت بالجريدة الرسمية، باستثناء القرار بقانون بشأن قانون المحكمة الدستورية لعام 2006، حيث تم توجيه كتاب إلى الرئيس من قبل هيئة ممثلي الكتل والقوائم البرلمانية بتاريخ 2012/12/12 يوصي فيه بعدم إقرار القرار بقانون، وبالفعل لم ينشر في الجريدة الرسمية، وبالتالي بقي قانون المحكمة الدستورية رقم (3) لسنة 2006، ساري المفعول دون تعديل. إن تعطّل أعمال المجلس التشريعي واستمرار الرئيس بإصدار قرارات بقوانين أديا معا إلى الدخول في مأزق تشريعي جديد، خصوصاً أن القانون الأساسي لم يتوقع الحالات الاستثنائية التي يعيشها الواقع الفلسطيني نتيجة للانقسام وغياب السلطة التشريعية كل تلك الفترة، لذلك لم يعد النقاش مجدداً عن توفر حالة الضرورة في القرارات بقانون التي يصدرها الرئيس، فالأزمة الفلسطينية طالت وتعقدت، دون أن يوجد جسم رقابي مستقل يراقب مدى مواعمة القوانين والقرارات التي يصدرها الرئيس مع القانون الأساسي.

أما في قطاع غزة، فقد وصل أعضاء المجلس التشريعي من كتلة التغيير والإصلاح عقد جلسات للمجلس التشريعي في قطاع غزة، وإقرارهم للقوانين، مستندين في ذلك إلى ما يعرف "بنظام التوكيلات" الذي لا تحكمه المسوغات القانونية المعتمدة. كذلك استمرت الحكومة في قطاع غزة بإقرار لوائح تنفيذية للقوانين التي أقرتها كتلة الإصلاح والتغيير، بالإضافة إلى إقرار الأنظمة واللوائح الخاصة بالبلديات والمحافظات في قطاع غزة.

وبناء على خبرة الهيئة في مجال حقوق الإنسان ومجمل عملها خلال السنوات السابقة، يمكن استخلاص الاستنتاجات والدروس المستفادة التالية المترتبة عن المتغيرات السياسية وانعكاسها على منظومة الحقوق والحريات:

- إن استمرار الاحتلال الإسرائيلي العسكري للأراضي الفلسطينية المحتلة، وسياساته العدوانية في الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس، ظلا يشكلان العاملين الرئيسيين في تدهور وضع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية خلال عام 2013. لقد كان للسياسات الإسرائيلية بالغ الأثر في تقويض جهود السلطة الوطنية الفلسطينية عن أداء مهامها وتحمل مسؤولياتها القانونية، في المناطق الخاضعة لسيطرتها، وواجبها في توفير الأمن والأمان للمواطن الفلسطيني، وبسط سيادة القانون. وترى الهيئة أن السلطة الوطنية الفلسطينية هي سلطة تحت الاحتلال، لم تنجز بعد مشروعها الوطني في بناء الدولة المستقلة، ولذا يبقى الاحتلال الإسرائيلي مسؤولاً بحكم القانون الدولي الإنساني عن إجراءاته العدوانية، ولا تتفى هذه المسؤولية عنه قطعاً.

- إن التأخر في تحقيق المصالحة الوطنية، واستمرار الانقسام السياسي في الضفة الغربية وقطاع غزة انعكس سلباً على منظومة الحقوق والحريات العامة، حيث أن الهيئة رصدت أنماطاً من الانتهاكات ارتبطت بحالة الانقسام، أهمها استمرار عمليات الحرمان التعسفي من الحرية، وعدم سلامة الإجراءات القانونية في عمليات القبض والتفتيش والاحتجاز ومصادرة الحريات العامة والتضييق عليها، وعدم احترام قرارات المحاكم.
- إن النجاح في خطط التنمية الشاملة والمتوازنة، وبناء الدولة، هو بارتباط هذه الخطط بمنظومة حقوق الإنسان الاجتماعية والاقتصادية من جهة، وحقوقه السياسية والمدنية والثقافية من جهة أخرى. وأن المشروع الديمقراطية والقانونية يجب أن تتقدم على أية مشروعية أخرى، ويكون المعيار في شكل الدولة الفلسطينية المستقلة والخيار فيها لصالح دولة القانون هو بتراجع الدولة الأمنية، عن طريق وضع حد لتجاوزات الأجهزة الأمنية، والتأكيد على وجوب انضباط أفرادها، وخضوعهم التام لأحكام القانون، وضرورة أن يمثل المستوى الأمني للتعليمات والأوامر التي يفرضها المستوى السياسي عليه وفقاً لأحكام القانون.
- إن احترام الحقوق والحريات العامة لا يتوقف فقط على توافر النصوص القانونية، وما تضمنته من قواعد وضمانات، بقدر ما يتوقف على فهم المواطن لها، وقدرة الرأي العام على التأثير فيها. وبات من الضروري العمل وبشكل جاد من قبل جميع الأطراف والأحزاب السياسية، ومنظمات المجتمع المدني، على تكوين رأي عام فلسطيني قوي في قضايا حقوق الإنسان، عن طريق كشف الممارسات والانتهاكات، بصرف النظر عن مرتكبيها، وعرضها باستمرار للمناقشة داخل التنظيمات السياسية ومنظمات المجتمع المدني، ووسائل الإعلام المختلفة، بغرض تكوين رأي عام فلسطيني قوي ومقتنع بأن هذه الممارسات تهدد كل مواطن في أمنه وحياته وحياته، وتهدد المجتمع الفلسطيني كله بالضعف والتراجع. كما أن من شأن تنامي الرأي العام الفلسطيني تعزيز الرقابة الشعبية والمجتمعية على أداء السلطات، لتعمق فهم ثقافة حقوق الإنسان وسيادة القانون في النسيج الثقافي الفلسطيني.
- يشكل وجود قضاء مستقل ونزيه ضمانه مهمة للحفاظ على الحقوق والحريات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، خاصة في ظل غياب وتعطل دور المجلس التشريعي الفلسطيني. وترى الهيئة أن مبدأ خضوع السلطة التنفيذية لأحكام القانون، بما تمثله من إدارات مختلفة، يوجب توفر رقابة قضائية على القرارات الحكومية تجسيدا لمبدأ المشروعية، بمعنى أن الإدارة ليست حرة، بل إن عملها محدد وفق القواعد القانونية. فقد ساهمت المحكمة العليا الفلسطينية من خلال اتخاذها قرارات صريحة في موضوع فصل المعلمين، في تحقيق حماية حقوق المواطنين المتجسدة في المبادئ القانونية والأحكام الدستورية، حيث شكلت ملجأ مهماً ورئيسياً للتظلم أمامها من تعسف السلطة التنفيذية بحقها، وتنامي ثقة المواطن بمسؤولية القضاء عامة، والقضاء الإداري خاصة، في صون وحماية حقوق المواطن من انحراف السلطة وتغليبها الاعتبار الأمنية على حساب منظومة الحقوق والحريات التي كفلها القانون.
- إن تجاهل الادعاءات المتعلقة بالتعذيب وسوء المعاملة التي قامت الهيئة برصدها وتوثيقها خلال عام 2013، والسنوات السابقة يُضعف من الموقف القانوني والأخلاقي للسلطة الوطنية الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة، باعتباره مثلاً سلبياً، خصوصاً أن السجل الخاص بالمحاسبة على إساءة معاملة المحتجزين لا يزال سجلاً مؤسفاً، بغياب آليات وإجراءات واضحة للتحقيق الجاد بهذه الادعاءات، وتقديم المسؤولين عنها للمحاكمة. وترى الهيئة أن غض الطرف عن محاسبة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان لأسباب ودوافع مختلفة، قد ألحق الضرر بالسعي لبناء نظام تحترم فيه حريات الإنسان، ويشكل ضامناً لحقوقه، وعزز أيضاً من ثقافة الإفلات من العقاب.

3. السيناريو الأكثر توقعاً

من خلال تحليل العوامل والمتغيرات الداخلية والخارجية التي تؤثر على عمل الهيئة لا يزال السيناريو الأكثر احتمالاً للبقاء خلال الفترة القادمة، يتمثل باستمرار حالة الانقسام السياسي بين الضفة الغربية وقطاع غزة (كيانين منفصلين لكل منهما نظامه السياسي الخاص به). في ظل تقدم بطيء في المفاوضات الاسرائيلية الفلسطينية دون تحقيق نتائج جوهرية، ومع بقاء الوضع الاقتصادي على حاله، واحتمال زيادة المساعدات التي تتلقاها السلطة نتيجة لعودتها لمسار التفاوض، وفي ظل تعطل المصالحة وزيادة الانسحاب بين طرفي الانقسام، تتبدد فرص اجراء انتخابات تشريعية ورئاسية في الضفة الغربية وقطاع غزة.

سوف يصعب هذا السيناريو من قدرة الهيئة على العمل بكيانين منفصلين متخصصين إضافة إلى استمرار وجود الاحتلال الإسرائيلي وسياساته. مع ذلك تمتلك الهيئة من الفرص ما يساهم في تحقيق الإنجازات والنجاحات، فأداء الهيئة الفاعل وموضوعيتها في العمل زاد من مصداقيتها، وجعل شركاءها الحكوميين أكثر تقبلاً لآرائها وتوصياتها، وبدا ذلك واضحاً في الفرصة التي حصلت عليها الهيئة حينما كانت الجهة الوحيدة التي سمح لها بزيارة مراكز التوقيف والاعتقال في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، رغم حالة الانقسام السياسي الذي عانتها المنطقتين، وبقيت حاصلة على هذا الامتياز رغم تقاريرها النقدية لما يجري في داخل تلك المراكز.

■ **توقعات عمليات المفاوضات:** في ظل التسارع الخطير للنشاط الاستيطاني على أرض الضفة الغربية، تحديداً في مدينة القدس سوف يجعل من النتائج المستقبلية المقترضة للمفاوضات الفلسطينية - الإسرائيلية غير ذات قيمة عملية بخصوص إقامة دولة فلسطينية ذات سيادة. وبعيداً عن العثرات التي عطلتها مؤقتاً، تبدو مسيرة المفاوضات في المدى المنظور مرشحة للاستمرار لأجل غير معلوم، في ظل المعطيات والمحددات التي تحكم موازين القوى الراهنة، ومواقف واستعدادات الأطراف المختلفة ذات العلاقة.

وإن بدا ظاهرياً أن المسار التفاوضي قد انتكس مرحلياً إبان المرحلة الماضية أو تراجع خطوة إلى الوراء على إيقاع المواقف التي اتخذتها السلطة الفلسطينية، والتي اشترطت فيها تجميد الاستيطان مقابل استئناف المفاوضات، فإن تطورات الأحداث ومؤشرات الواقع تشير إلى تراجع تدريجي في مواقف السلطة، تعيدها شيئاً فشيئاً إلى المربع ذاته من جديد.

■ **الانقسام الداخلي:** على الرغم من تطورات الوضع العربي، والتي عكست نفسها بشكل إيجابي على القضية الفلسطينية عموماً، وعلى التطورات الداخلية لهذه الساحة خصوصاً، على الرغم من ذلك لا توجد بوادر تشير إلى قرب الوصول إلى مصالحة وطنية بين الأطراف الفلسطينية، حيث ما تزال أزمة الثقة بين فتح وحماس تشكل عائقاً أمام أي اتفاق بينهما، بالإضافة إلى استمرار السيطرة الاسرائيلية الاحتلالية ومنعها بالفعل للتواصل الجغرافي ما بين الضفة الغربية وقطاع غزة، مما يبقي الوضع الفلسطيني مرهوناً بأحد الاحتمالين:

1. استمرار الانقسام السياسي والجغرافي، بانتظار مزيد من التحولات الداخلية والعربية والدولية.

2. سيناريو الحل الوسط، الذي يقوم على أساس تراجع كل من فتح وحماس عن بعض شروطهما والتقدم خطوة لتحقيق نصف مصالحة.

■ **الانتخابات وانعكاساتها على تفعيل المجلس التشريعي، وعمل الهيئة:** بالرغم من توالي التصريحات عن أن الانتخابات، الرئاسية والتشريعية والمجلس الوطني الفلسطيني، يجب اجراءها. إلا أن اعتبارات الأطراف المعنية بهذه

العملية، وتحديدًا حركتي فتح وحماس، والظروف الميدانية على الأرض من جهة والاحتلال الإسرائيلي من جهة ثانية، ما تزال غير متلائمة مع إمكانية إجرائها، في كامل الأراضي الفلسطينية.

■ **الوضع الاقتصادي:** وفقا لآراء الخبراء فإن تأثيرات الأزمة الاقتصادية في الاراض الفلسطينية ستمتد لتنعكس على إجمالي الناتج المحلي خاصة وأن جزء كبير منه يأتي من النفقات الحكومية ، ذلك أن اقتصاد فلسطين للعام 2013 لم يكن أفضل حالاً مما كان عليه في العام 2012 ، نتيجة للأزمات المتلاحقة التي أنهكت النشاط الاقتصادي الفلسطيني وانعكست على درجة نموه وإمكانية استمراره. كذلك أثرت حالة الانقسام التي يعاني منها الوطن الفلسطيني بشكل كبير على الوضع الاقتصادي خاصة في ظل حكومتين في كل شطر واحدة بوزارة مختلفة وموازنات مختلفة أيضاً. كل ذلك يأتي في الوقت الذي تتحكم فيه إسرائيل بالمعابر التجارية في الضفة الغربية وقطاع غزة معاً. من المتوقع أن يتدهور الوضع الاقتصادي في غزة بشكل حاد، لا سيما مع إغلاق المعابر والأوضاع التي تمر بها دولة مصر. ومع أن هنالك احتمالاً لتعزيز الازدهار الاقتصادي بشكل أكبر في الضفة الغربية، من المتوقع أن تكون الاستفادة الكبرى هي لصالح رجال الأعمال والمشاريع الاستثمارية الكبيرة. ومع سير عملية المفاوضات بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، يتوقع أن تخفف دولة الاحتلال من إجراءاتها وتسمح لمواطني الضفة الغربية بالعمل في إسرائيل، ما قد يقلل من نسبة البطالة في الضفة الغربية وإلى تحسن محدود في الأوضاع الاقتصادية بالمقارنة مع القطاع. ومع انتظام الدعم المالي من المانحين للسلطة الوطنية الفلسطينية، يتوقع تحسن نسبي في الخدمات المقدمة للمواطنين في الضفة الغربية وبعض الانفراج الاقتصادي لبعض الفئات.

ولا زالت اتفاقية باريس الاقتصادية تُمثل عقبة أخرى أمام تحسن الاقتصاد الفلسطيني ، وعلى الرغم من حصول فلسطين على صفة "دولة مراقب" في الأمم المتحدة إلا أن السلطة الفلسطينية لن تستطع أن تُنشئ اقتصاداً مستقلاً، حيث لا يزال الاقتصاد الفلسطيني تابعاً للاقتصاد الإسرائيلي من خلال تحكمها في كافة المعاملات الاقتصادية والعلاقات الاقتصادية والمعابر.

وعلى ضوء هذا السيناريو الأكثر توقعاً، وتحليل البيئة الداخلية والخارجية وأثرهما على عمل الهيئة، تستخلص الهيئة بأن قضايا حقوق الإنسان ستظل موضع اهتمام كبير، وذات أولوية رئيسة في المرحلة القادمة ولا يتوقع تحسناً ملحوظاً على منظومة الحقوق والحريات العامة، ما يتطلب من الهيئة التركيز على استراتيجيات العمل التالية. وذلك فيما يتعلق:

أولاً، مجالات العمل

- بذل جهد اضافي في مراجعة التشريعات والسياسات ومواءمتها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.
- تكثيف الجهود في تطوير ومراجعة التشريعات الاقتصادية، وتشجيع الدولة على تبني سياسات اقتصادية واجتماعية للحد من الفقر، وتحسين الأوضاع المعيشية للمواطن الفلسطيني.
- ايلاء اهتمام أكبر للرصد والرقابة الوقائية لحقوق الإنسان، للحد من انتهاكات حقوق الإنسان، ومنع وقوعها. وتحليل ودراسة الانتهاكات المرصودة وتحليل الشكاوى التي تلقتها وعالجتها الهيئة لتحديد أنماط الانتهاكات، واقتراح تدخلات مناسبة لمنع هذه الانتهاكات وتبني السياسات الملائمة لحماية وتعزيز حقوق المواطن الفلسطيني.
- تفعيل الآليات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، وتكثيف جهود الهيئة في تطوير الأطر القانونية، وتقديم النصح والمشورة لتبني أصحاب الواجب إجراءات وتدابير واضحة ومكتوبة للمساءلة والمحاسبة في حال حدوث انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان، وتكثيف الجهود لتعزيز الرقابة المدنية على الأجهزة الأمنية.

- إيلاء الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية اهتماماً خاصاً، ووضع المؤشرات لقياس التقدم المحرز على هذه الحقوق، وترجمة هذه الحقوق في الخطط التنموية والموازنات العامة للدولة.
- أن تقوم الهيئة بدورها الوطني العام في حث الأطراف المتنازعة على إحداث المصالحة الوطنية وتقديم المساعدة الممكنة لدعم ومساندة الأطراف من منظور حقوق الإنسان لتحقيق المصالحة الوطنية، وإنهاء حالة الانقسام السياسي، على أن يكون ذلك في إطار مفهوم ومبادئ العدالة الانتقالية.
- العمل على نشر وتعميم ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني بالاستناد إلى النهج القائم على الحقوق، وتطوير برامج توعية ممنهجة من خلال حملات ومبادرات وفعاليات منظمة تستهدف قضايا محددة في مجال حقوق الإنسان، على أن تنفذ هذه النشاطات والبرامج بالشراكة الفاعلة مع مؤسسات المجتمع المدني.

ثانياً، مجموعات مستهدفة

- زيادة جهود الهيئة في حماية وتعزيز حقوق الانسان في الضفة الغربية وقطاع غزة بشكل عام، بالتركيز على الفئات المستضعفة على وجه التحديد (النساء، الأطفال، ذوي الاعاقة، وسكان منطقة "ج" في الضفة الغربية، والمناطق الحدودية في قطاع غزة).
- زيادة الجهود الخاصة في حماية المعرضين للإجراءات الاسرائيلية، وتبيان الآثار السلبية لهذه الاجراءات على قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية من أداء مهامها من خلال تفعيل استراتيجية المناصرة الدولية، ومن خلال تفعيل دور الهيئة في المنابر الدولية، بما في ذلك الاستحقاقات القانونية المترتبة على فلسطين بعد قبول عضويتها كدولة "مراقب" في الأمم المتحدة.
- التدريب وبناء القدرات للمكلفين بإنفاذ القانون وأصحاب الواجب من صناع القرار للايفاء بالتزاماتهم القانونية والقيام بمهامهم ومسؤولياتهم وفق القانون وبالاستناد إلى مبادئ ومعايير حقوق الإنسان.

4. ثالثاً، العلاقات مع المؤسسات: تكثيف الجهود لبناء وتعزيز علاقة الهيئة مع مؤسسات المجتمع المدني وفق النهج المبني على الحقوق، وتمكين أصحاب الحق للمطالبة بحقوقهم. تحليل وضع الفئات المستضعفة من منظور النهج الحقوقي

يتناول هذا القسم تحليل وضع الفئات المستضعفة التي ستكون من الأولويات في تدخلات الهيئة للأعوام القادمة، وتتضمن النساء، والأطفال، والفلسطينيين في مناطق (ج) في الضفة الغربية والمناطق الحدودية في قطاع غزة، والأشخاص ذوي الإعاقة، وذلك من منظور النهج المبني على الحقوق والذي يركز على 5 مبادئ رئيسية: الإلزامية القانونية والمشاركة والمساءلة وعدم التمييز والتمكين:

- **الإلزامية القانونية:** هناك العديد من الاتفاقيات والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الانسان بشكل عام وبحقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة بشكل خاص مثل الاعلان العالمي لحقوق الانسان والعهدين الدوليين واتفاقية سيداو واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاعلان العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة، الخ. تتناول هذه الاتفاقيات والمواثيق حقوق هذه الفئات في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والمدنية. ويلاحظ بشكل عام ضعف التزام السلطة بمضمون الاتفاقيات والمواثيق الدولية من ناحية، وعدم اتخاذها التدابير لمواءمة مجمل التشريعات الفلسطينية مع هذه الاتفاقيات الدولية في كافة القطاعات، من ناحية أخرى.

بالإضافة إلى ذلك، لا يوجد توافق ما بين التشريعات الفلسطينية وعدم احترامها للقواعد القانونية الأساسية المنصوص عليها في القانون الأساسي الفلسطيني. كما أن الانقسام الداخلي خلال السنوات الماضية عزز وجود تشريعات وقوانين مزدوجة وغير موحدة بين الضفة وغزة.

تعاني النساء الفلسطينيات من تمييز داخل القانون، حيث يتضمن بعض من القوانين تمييز ضد المرأة مثل "القوانين الجنائية والعقوبات والاجراءات الجزائية وقانون الاحوال الشخصية. وتهتمش بعض القوانين الاخرى بعض الحقوق مثل قوانين العمل في قطاعي العمل العام والخاص والحق في الصحة. كما أن عدم وجود أجسام قوية تمثل الأشخاص ذوي الإعاقة يضعف القدرة على المطالبة بالقانون بشكل فاعل.

أما بالنسبة للأفراد في مناطق (ج)، تعد دولة الاحتلال كقوة محتلة مسؤولة بموجب القانون الدولي الانساني عن ادارة المناطق (ج) وسكانها الفلسطينيين. ويقع على الإدارة المدنية، مسؤولية تطبيق سياسات الحكومة الإسرائيلية في منطقة C في الضفة الغربية، في ظل محدودية الولاية الأمنية والقضائية للسلطة استنادا الى اتفاق اوسلو. تحتفظ دولة الاحتلال بصورة كاملة تقريبا على انفاذ القانون والتخطيط والبناء فيها و تقع تحت السيطرة الكاملة للاحتلال الإسرائيلي. كما وتحمل السلطة الوطنية الفلسطينية مسؤولية ضمان الحقوق الأساسية للمواطنين في التجمعات السكانية الفلسطينية ضمن أراضي الضفة الغربية كجزء من اتفاق اوسلو باستثناء مدينة القدس، وتشكل المنطقة ج ما يزيد عن 60% من الضفة الغربية.

■ **المشاركة:** مع أن المشاركة تختلف من فئة إلى أخرى، من الممكن الاستنتاج بأن هنالك بشكل عام غياب لثقافة إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة والنساء والأطفال والفلسطينيين في مناطق (ج) في الضفة الغربية والمناطق الحدودية في غزة للمطالبة بحقوقهم فيما يتعلق بالخدمات المطلوبة وحقوقهم الأساسية. كما من الملاحظ ضعف تفعيل مبدأ المشاركة الفعلية لهذه الفئات ضمن استراتيجيات وخطط الحكومة والمؤسسات، فالمشاركة الفاعلة غير قائمة في جميع مراحل وخطوات استراتيجيات التنمية والمشاريع الخاصة بهم من قبل الحكومة ومؤسساتهم. من ناحية أخرى، هنالك ضعف في معرفة ووعي أصحاب الحقوق والواجبات بأهمية المشاركة. يضاف إلى ذلك، عدم وجود شبكات لتعزيز مفهوم المشاركة أو تنظيم صفوفهم للتأثير علي صناع القرار من أجل تعزيز المشاركة.

■ **المساءلة:** من الملاحظ ضعف مساءلة أصحاب الحقوق (الفئات المهمشة) لأصحاب الواجبات (الدولة والمؤسسات)، وغياب الوعي لديهم اتجاه مبدأ المساءلة، بالإضافة إلى قلة عدد وفاعلية المؤسسات الضاغطة للمساءلة، وغياب آليات مساءلة وإجراءات واضحة ومناسبة لاحتياجات هذه الفئات، والتي من الممكن أن تدعم وتضمن وصول الفئات إلى العدالة باستقلالية وكرامة شأن غيرهم من المواطنين.

■ **عدم التمييز:** تعاني هذه الفئات من أنماط مختلفة من التمييز، حيث يتم التمييز في مشاركة المرأة في القوى العاملة وفي نوعية الأعمال، وعدم إيلاء الاهتمام بالأسيرات المحررات فيما يتعلق بتأهيلهم وبحصولهم على حقوقهم في العمل والتعليم، عدم تبني المقترحات ومشاريع القوانين التي تقلل من التمييز ضد المرأة وتعزز المساواة، بالإضافة إلى الثقافة الذكورية السائدة في المجتمع والتي تعزز التمييز. أما بالنسبة للأطفال، فإنهم يعانون من العنف الاسري والعنف داخل المدارس، الزواج المبكر، التمييز بين الذكر والانثى ويشمل: التعليم، الاطفال المعاقين(ذكر ، انثى) ، فقير او غني، وعدم قدرة الطفل على تقديم شكوى من دون ولي امره، وتمييز في الخدمات من منطقة لأخرى، فمثلا نجد ان هناك قرى لا يوجد فيها مراكز ترفيهية وتعليمية للأطفال مقارنة بغيرها من المدن والقرى.

كما يعاني الأشخاص ذوي الإعاقة من التمييز في المجتمع نتيجة الوصمة الاجتماعية اتجاههم علي أساس الإعاقة وعلى أساس الجنس، والتمييز علي أساس نوع الإعاقة (الإعاقات الحركية والبصرية لهم الأولوية في الفرص)، وعدم

قدرة وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الموارد الأساسية، والتمييز في العمل وذلك بإعطاء الأشخاص ذوي الإعاقة عمل لا يتناسب مع مؤهلاتهم العلمي، أو إعطائهم عمل في مستويات السلم الوظيفي الأدنى، أو إقصاءهم من فرص العمل بسبب الإعاقة. كما لا يوجد حماية اجتماعية لهم وخاصة النساء ذوات الإعاقة (التحرش وقضايا الجنس). هنالك أيضا التمييز الناتج عن عدم توفير وسائل نقل سهلة الاستخدام وما يشكله ذلك من عقبة أمام عيش الأشخاص ذوي الإعاقة حياة مستقلة ما يؤثر على مدى انخراطهم في المجتمع، وعدم مواجعة المباني والمرافق العامة مثل الدوائر الحكومية والمطاعم، والمكتبات والفنادق والمرافق الرياضية مما يحول دون إمكانية دخول الأشخاص ذوي الإعاقة وممارسة حياتهم الطبيعية. هنالك أشكاليات قائمة على التمييز تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة تحول دون إمكانية انخراطهم في المؤسسات التعليمية وفي حالات كثيرة لا يقبل الأشخاص ذوي الإعاقة كما يقبل غيرهم ونفس الأمر ينطبق على مراكز التدريب المهني.

وبالنسبة للفلسطينيين في مناطق (ج)، فهم يعانون من سيطرة دولة الاحتلال الكاملة على الأمن والتخطيط والبناء مما يجعل سكان تلك المناطق عرضة للتهديد بالطرد والتهجير وهدم منازلهم. يخضع البناء فيها لقيود صارمة. و70% من المجمعات السكنية فيها لا تتصل بشبكة مياه وتعتمد على مياه الصهاريج ذات الاسعار المرتفعة.

تقوض السياسات الاسرائيلية الظروف المعيشية لسكان المنطقة خاصة في التجمعات الرعوية والزراعية وتقيد استخدام الاراضي والوصول للموارد ومصادر المياه والوصول للخدمات الصحية والتعليمية والعمل. كما أن هنالك انخفاض استثمار السلطة الفلسطينية في البنية التحتية في تلك المناطق وضعف الدعم المقدم من قبل السلطة الفلسطينية لمساعدة تلك التجمعات للتعامل مع الآثار السلبية الناتجة عن الممارسات الاسرائيلية. تستغل دولة الاحتلال موارد المنطقة كافة لصالح المستوطنات والمستوطنين. كما لا بد من الإشارة هنا إلى جدار الضم والتوسع العنصري وآثاره على الحقوق الصحية والتعليمية والعلاقات الاجتماعية والوصول الى الاراضي الزراعية واستغلالها والحق في العمل وغيره من الحقوق.

■ **التمكين:** هنالك غياب للوعي بأهمية وآليات تمكين أصحاب الحقوق ومؤسسات المجتمع المدني وأصحاب الواجبات للالتزام بواجباتهم، وضعف التشبيك والتنسيق ما بين المؤسسات لتمكين هذه الفئات، بالإضافة إلى عدم وجود استراتيجية شاملة وواضحة لعملية التمكين (غياب مفهوم موحد للتمكين)، والتركيز على المشاريع الاغاثية بدلا من مشاريع التمكين الاقتصادي. تعتبر محدودية قدرة هذه الفئات على الوصول إلى المعلومات، والتنظيم، والمناصرة والضغط لإحداث التغيير وانصافهم من الانتهاكات والمطالبات بالحقوق وتمكينهم من الوصول إلى العدالة، وضعف الموارد وعدم توفر الدعم الحكومي، وضعف الاهتمام ببناء قدرات المواطنين، وضعف الالتزام بالتعهدات بموجب القانون الدولي والدولي الانساني بحماية السكان المدنيين واحترام حقوقهم، وعدم ضمان حرية الحركة والتنقل والوصول الى الخدمات والمعونات من أهم المشاكل التي تعيق التمكين.

الجزء الثالث: الأهداف والأولويات الاستراتيجية

لقد حددت الخطة الاستراتيجية للهيئة أربعة أهداف استراتيجية رئيسية. يندرج ضمن كل هدف استراتيجي مجموعة من النتائج المتوسطة الأمد، والمخرجات، والأنشطة الرئيسية والتي ستسعى الهيئة إلى تحقيقها خلال الأعوام 2014-2018، كما هو موضح في الشكل رقم 1.

1. الأولويات الاستراتيجية

استطاعت الهيئة من خلال هذه الخطة التي بين أيديكم إيجاد توازن بين الحقوق المدنية والسياسية من جهة، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من الجهة الأخرى، إضافة إلى تخصيص وقت وجهد لدمج حقوق الفئات المستضعفة في إطار عملها العام، وعلى وجه الخصوص بالتركيز كأولوية خلال الأعوام القادمة على حقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة وسكان مناطق (ج) في الضفة الغربية، والمناطق الحدودية في غزة. ففي حملات التوعية للمواطنين سيتم التركيز على الحق في السلامة الجسدية، والحق في الحياة، والحق في الحريات العامة والتعبير عن الرأي، أما في حملات التوعية التي تستهدف أصحاب الواجبات سيتم التركيز على مدى التزام أصحاب الواجبات بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للفئات المستضعفة وفي الحقوق الصحية والحق في التعليم والحق في الضمان الاجتماعي، والعمل والسكن والملكية.

ومن هذا المنطلق، ستركز عملية ضمان انسجام التشريعات والسياسات مع المعايير الدولية، على مراجعة التشريعات المتعلقة في الفئات المستضعفة (المرأة، الطفل، ذوي الإعاقة)، والخطط التنموية والموازنات المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بالإضافة إلى صياغة مقترحات لتعديل التشريعات أو استحداثها فيما يتعلق التشريعات الجنائية (قانون العقوبات والإجراءات الجزائية)، ومشروع قانون منع التعذيب، ومراجعة قوانين الموازنة العامة، وتنظيم حملات مناصرة حول تشريعات متعلقة بفئات وقطاعات معينة، مثل قانون الشرطة، المطالبة بتشريعات لحماية الاسرة من العنف، قانون الأحداث، والتشريعات الاقتصادية المختلفة (قانون التأمين الصحي، قانون الضمان الاجتماعي، قانون الصحة العامة وقانون التحويلات الى الخارج).

ومن منظور النهج الحقوقي، تتبنى هذه الخطة استراتيجية التمكين، بالتركيز كأولويات تدخل على أصحاب الواجبات في وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة الصحة، هيئات الحكم المحلي، وزارة العمل، ودورهم في الالتزام بواجباتهم ومسؤولياتهم فيما يتعلق بتقديم الخدمات الأساسية وحقوق المواطنين، لا سيما في مناطق (ج) والمناطق الحدودية. بالإضافة إلى ذلك، ستستهدف الخطة كأولوية عمل أصحاب الواجبات في الأجهزة الأمنية والنيابة العامة والقضاء والمكلفين بإنفاذ القانون والمحامين والعاملين في الوزارات التي لديها وحدات شكاوى للمواطنين.

من ناحية أخرى، ستعمل الهيئة في قطاع التعليم مع وزارة التربية والتعليم ومركز المناهج والمعلمون والمرشدون الاجتماعيون في المؤسسات التعليمية لتعزيز دور التعليم في نشر وتعميم ثقافة حقوق الإنسان، وسيتم تمكين المؤسسات القطاعية والمجموعات المطلوبة والاجتماعية التي تعمل مع الأطفال والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة والسكان في مناطق (ج) في الضفة الغربية والمناطق الحدودية في غزة لتطوير وتنفيذ تدخلات متوافقة مع النهج المبني على الحقوق.

2. سلسلة النتائج: الأهداف الاستراتيجية والنتائج المتوسطة الأمد والمخرجات والأنشطة الرئيسية

1.2. الهدف الاستراتيجي الأول: تعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني

يمثل الهدف الاستراتيجي الأول أهم محاور عمل الهيئة باتجاه تحقيق رؤيتها، لا سيما فيما يتعلق بالدور الجوهري لاستراتيجيات التوعية، والتعليم والتدريب وتوفير المصادر المعرفية حول حقوق الإنسان، في نشر وتعميم ثقافة الحقوق في المجتمع الفلسطيني، أي لكافة المواطنين، من عمال ونساء وأطفال وشباب وأشخاص ذوي إعاقة وطلاب، وللمؤسسات القطاعية والمجموعات المطلوبة ومقدمي الخدمات.

إن إدراكنا العميق لأهمية تحسين معرفة المواطن الفلسطيني في حقوقه السياسية والمدنية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وحقه في التنمية كمتطلب رئيسي لكي يتمكن الأفراد والمجموعات من المطالبة بحقوقهم من أصحاب الواجبات، وتحقيقها، جعل الهيئة تركز تدخلاتها للسنوات القادمة على تنفيذ حملات التوعية وتوفير مركز مصادر في هذا المجال.

وإن أرادت الهيئة الوفاء بهذا الهدف على المدى الطويل، ترى أنه من الضروري تعزيز دور التعليم في تعميم ونشر ثقافة حقوق الإنسان استناداً إلى النهج الحقوقي، من خلال تعميم المعرفة لصناع القرار والمعلمين والمرشدين الاجتماعيين حول النهج المبني على الحقوق وأهميته في التعليم، وتقديم توصيات محددة حول دمج مبادئ حقوق الإنسان في بعض المناهج التعليمية الأساسية.

وانطلاقاً من إيمانها بمبدأ التكامل مع المؤسسات ذات العلاقة ودور المؤسسات القطاعية والمجموعات المطلوبة والاجتماعية في تعزيز ثقافة حقوق الإنسان، ومن مبدأ دمج النهج الحقوقي في تدخلاتها، ستسعى الهيئة إلى تمكين هذه المؤسسات من تطوير وتنفيذ تدخلات متوافقة مع النهج المبني على الحقوق من خلال تدريب العاملين والهيئات الحاكمة في المؤسسات المعنية التي تعمل مع النساء والأطفال، والأشخاص ذوي الإعاقة حول حقوق فئاتهم المستهدفة، بالإضافة إلى المساندة التقنية واللوجستية في تصميم وتنفيذ حملات الضغط والمناصرة. كما وستركز الهيئة على تعريف أصحاب الواجبات، وبواجباتهم ومسؤولياتهم في الحقوق الاجتماعية، والاقتصادية والثقافية، تجاه أصحاب الحقوق، من خلال التدريب، وحملات التوعية وتقديم توصيات محددة لأصحاب الواجب لمعالجة شكاوى المواطنين.

ولتحقيق هذا الهدف الاستراتيجي، يندرج أربعة نتائج متوسطة الأمد، تتضمن 10 مخرجات وعدداً من الأنشطة، كما هو موضح في الجدول رقم 1.

جدول رقم 1: النتائج المتوسطة الأمد والمخرجات والأنشطة المتعلقة بالهدف الاستراتيجي الأول

الأنشطة الرئيسية	المخرجات	النتائج المتوسطة الأمد
1.1.1.1. إعداد الدراسات والمعلومات اللازمة لحملات التوعية الخاصة بحق السلامة الجسدية (مناهضة التعذيب)، الحق في الحياة (القتل على خلفية ما يسمى بالشرف، والإعدام في غزة فقط)، الحق في الحريات العامة والتعبير عن الرأي، الحق في الضمان الاجتماعي، حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل اللائق ومواءمة الأماكن العامة).	1.1.1.1. حملات توعية منفذة حول الحق في السلامة الجسدية، والحق في الحياة، والحق في الحريات العامة والتعبير عن الرأي.	1.1. المواطن الفلسطيني لديه معرفة أفضل بحقوقه.
2.1.1.1. تصميم حملات التوعية.		
3.1.1.1. تنفيذ حملات التوعية.		
1.2.1.1. توفير المصادر والدراسات المتخصصة.	2.1.1.1. مركز مصادر حول	
2.1.2.1. وجود نظام ترويج واستخدام للمصادر والدراسات المتخصصة.	حقوق الإنسان متاح لجميع المعنيين.	

التنتائج المتوسطة الأمد	المخرجات	الأنشطة الرئيسية
		3.1.2.1. استضافة جلسات نقاش عامة وورشات ومحاضرات. 4.1.2.1. إنشاء بوابة الكترونية متخصصة حول حقوق الإنسان في فلسطين.
	1.2.1. صناع القرار في المؤسسات التعليمية تصلهم المعرفة حول النهج المبني على الحقوق وأهميته في التعليم.	1.1.2.1. إعداد وتعميم أوراق حقائق (Fact Sheets) حول النهج المبني على الحقوق وأهميته في التعليم. 2.1.2.1. ورشات عمل ولقاءات مع صناع القرار في المؤسسات التعليمية حول النهج المبني على الحقوق وأهميته في التعليم.
2.1. دور التعليم فاعل في تعميم ونشر ثقافة حقوق الإنسان استناداً إلى النهج الحقوقي.	2.2.1. توصيات محددة مقدمة لأصحاب القرار حول دمج مبادئ حقوق الإنسان في المناهج التعليمية.	1.2.2.1. إعداد ونشر دراسة حول وضع المناهج التعليمية الحالية ومدى موازنتها مع النهج الحقوقي. 2.2.2.1. مراجعة لمنهاج التربية المدنية والتربية الوطنية، للصف الأول والصف التاسع في المراحل الأساسية، كمثال لمنهاج نموذجي مبني على الحقوق. 3.2.2.1. تنظيم جلسات ولقاءات مع المسؤولين في المؤسسات التعليمية لنقاش المنهاج المبني على الحقوق المقترح.
	3.2.1. المعلمون والمرشدون الاجتماعيون تصلهم المعرفة حول حقوق الإنسان.	1.3.2.1. عقد ورش ولقاءات مع المعلمين والمرشدين الاجتماعيين. 2.3.2.1. توفير مواد توعوية مكتوبة.
3.1. المؤسسات القطاعية والمجموعات المطلوبة والاجتماعية متمكنة من تطوير وتنفيذ تدخلات متوافقة مع النهج المبني على الحقوق.	1.3.1. العاملون والهيئات الحاكمة في المؤسسات المعنية التي تعمل مع النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والسكان في مناطق ج في الضفة الغربية والمناطق الحدودية في غزة مدربون حول حقوق فئاتهم المستهدفة.	1.1.3.1. إعداد التقارير والدراسات حول المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وبشكل خاص الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الخاصة بالنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة ومناطق ج في الضفة الغربية والمناطق الحدودية في غزة ودور المؤسسات القطاعية والمجموعات المطلوبة والاجتماعية. 2.2.3.1. تقديم التدريب. 3.2.3.1. مراجعة وتقييم لعملية التدريب.
	3.3.1. شبكات المؤسسات القطاعية يتم مسانبتها في تصميم وتنفيذ حملات الضغط والمناصرة	1.3.3.1. المشاركة في الائتلافات الخاصة بحملات الضغط والمناصرة حول قضايا حقوقية محددة لها علاقة بالنساء، والأطفال، والأشخاص ذوي الإعاقة والسكان في مناطق ج في الضفة الغربية والمناطق الحدودية في غزة. 2.3.3.1. تيسير في إعداد الدراسات والتقارير اللازمة. 3.3.3.1. دعم في تصميم الحملات. 4.3.3.1. المشاركة في تنفيذ الحملات.
4.1. أصحاب الواجبات يعرفون واجباتهم ومسؤولياتهم في الحقوق الاجتماعية، والاقتصادية والثقافية لأصحاب الحقوق.	1.4.1. حملات توعية منفذة.	1.1.4.1. إعداد الدراسات والمعلومات اللازمة لحملات توعية حول مدى التزام أصحاب الواجبات بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للفئات المستضعفة وفي الحقوق الصحية والحق في التعليم والحق في الضمان الاجتماعي، والعمل والسكن والملكية. 2.1.4.1. تصميم حملات التوعية. 3.1.4.1. تنفيذ حملات التوعية.
	2.4.1. توصيات محددة لأصحاب الواجب لمعالجة شكاوى المواطنين	1.2.4.1. زيارات ميدانية للمناطق النائية والمهمشة لدراسة وضع الخدمات المقدمة للفئات المستضعفة بمشاركة المؤسسات المعنية. 2.2.4.1. المتابعة مع أصحاب الحقوق حول الخدمات المقدمة.

التنتائج المتوسطة الأمد	المخرجات	الأنشطة الرئيسية
	3.4.1. أصحاب الواجب (وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الصحة، هيئات الحكم المحلي، وزارة العمل، الخ) مدربون.	1.3.4.1. إعداد المواد التدريبية الخاصة بدور أصحاب الواجب في الالتزام بواجباتهم ومسؤولياتهم فيما يتعلق بتقديم الخدمات الأساسية وحقوق المواطنين في مناطق (ج) والمناطق الحدودية، والخدمات الخاصة بالأفراد ذوي الإعاقة، والتزامات وزارة العمل ووزارة الصحة والشؤون الاجتماعية وهيئات الحكم المحلي. 2.3.4.1. تقديم التدريب. 3.3.4.1. مراجعة وتقييم لعملية التدريب.

2.2. الهدف الاستراتيجي الثاني: تعزيز نظم العدالة بما ينسجم مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان

يصب الهدف الاستراتيجي الثاني في استراتيجيات العمل المستندة على الآليات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان في فلسطين وينطلق من قناعة الهيئة بأن وجود نظم للعدالة الفاعلة بمفهومها الشامل هو مبدأ أساسي من مبادئ الحكم الرشيد، الذي يكون فيه كل الأشخاص والمؤسسات والكيانات، العامة منها والخاصة، بما في ذلك الدولة نفسها عُرضة للمساءلة والمحاسبة بموجب القانون المتوائم مع مبادئ ومعايير حقوق الإنسان.

وتشمل نظم العدالة على حد سواء مؤسسات العدالة والقانون التي تديرها الدولة والمكلفين بإنفاذ القوانين، بما في ذلك السلطة التشريعية والسلطة القضائية (الجنايئة والمدنية)، ووزارات العدل والداخلية، والشرطة، والسجون، والتحقيقات الجنائية والادعاء، وآليات العدالة من الفاعلين غير الحكوميين (non-state actors). ويشمل ذلك النطاق الكامل للآليات التقليدية والعرفية، والدينية وغير الرسمية التي تتعامل مع نزاعات على مستويات المجتمع. وتشمل نظم العدالة أيضاً جميع الأجسام والآليات مثل النقابات المهنية ولجان حقوق الإنسان، ومراكز تدريب الشرطة والقضاء، والمؤسسات الأهلية والتي لها دور في تحقيق العدالة في المجتمع الفلسطيني.

لن تستطيع نظم العدالة الضعيفة أن تضمن على نحو فعال تحقيق الانصاف والعدالة والمساهمة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛ بل إنها تتيح المجال لزيادة الانتهاكات، وتشجع على اتباع الممارسات الفاسدة، وعرقلة التنمية الاجتماعية والاقتصادية، والمساهمة في انعدام الاستقرار. وحيث يسود الخروج على القانون وانعدام الاستقرار فإن أكثر الفئات استضعافاً في المجتمع هي التي ستعاني أشد المعاناة. ولذلك فإن الترويج واتباع نهج شاملة وكلية سيعزز مؤسسات العدالة ويدعم سيادة القانون. إن نظم العدالة الفاعلة وسهلة الوصول هي من أهم السبل الرئيسية للتغلب على الحرمان الاجتماعي وانتهاكات حقوق الإنسان..

وتقتضي نظم العدالة اتخاذ تدابير تكفل التقيد بمبادئ المساواة والخضوع للمساءلة بمقتضى القانون والانصاف في تطبيقه على المستوى الوطني واستخدام كافة الآليات الوطنية، أي ضمان الانصاف والعدالة لحقوق المواطنين ووصولهم الى العدالة باستخدام الآليات الوطنية، وذلك من خلال مراجعة التشريعات والسياسات لتكون منسجمة مع المعايير والمواثيق الدولية ورصد انتهاكات حقوق الإنسان، والتدخل القضائي ورقابة المحاكم لضمان سلامة الإجراءات القانونية فيما يتعلق بقضايا النساء والاطفال والصحفيين والمدافعين والمحتجزين تعسفاً وذوي الإعاقة، الأخطاء الطبية، بالإضافة إلى رقابة السجون، ومراكز التوقيف والاحتجاز، ودور الحماية والإبواء، ووجود نظام شكاوى فعال يمكن المواطنين، كأفراد ومجموعات، من تقديم الشكاوى ومتابعتها مع أصحاب الواجب.

سيركز هذا الهدف الاستراتيجي على العمل الحثيث مع المؤسسات الرسمية الفلسطينية، خاصة وزارة الداخلية ووزارة العدل والمؤسسات الأمنية الفلسطينية، بغرض تقديم النصح والمشورة لتطوير التشريعات والإجراءات المتعلقة بمساءلة ومحاسبة

مقترفي انتهاكات حقوق الإنسان، وتعزيز مبدأ المساواة والمحاسبة وعدم الإفلات من العقاب خاصة عند حدوث انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان (مثل التعذيب وسوء المعاملة، الاحتجاز التعسفي، والقتل خارج إطار القانون)، ووضوح التدابير التأديبية والاجراءات المتخذة، بما فيها الاجراءات الجنائية، في حال حدوث مثل هذه الانتهاكات.

بالاستناد إلى الأدورا والمهام المناطة بالهيئات الوطنية لحقوق الإنسان، وأخذين بعين الاعتبار النهج المبني على الحقوق والذي يعتبر "التمكين" أحد أهم مبادئه، سنركز الهيئة في الأعوام القادمة أيضاً، لتعزيز توجهاتها السابقة في مجال ، تدريب وبناء قدرات المكلفين بإنفاذ القانون من العاملين في الأجهزة الأمنية، النيابة العامة، القضاء، والمكلفين بإنفاذ القانون والمحامين، والعاملين في الوزارات التي لديها وحدات شكاوى للمواطنين لكي يتمكن أصحاب الواجب هؤلاء القيام بأدوارهم ومسؤولياتهم بالاستناد إلى القانون ومبادئ ومعايير حقوق الإنسان. وبالتالي سوف تولي الهيئة اهتماماً خاصاً لبرامج التدريب وبناء القدرات بالتعاون مع المؤسسات الأمنية والمدنية الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة. وستسعى الهيئة من خلال تدخلاتها مع الجهات ذات العلاقة وبالتعاون مع المؤسسات الحقوقية ومؤسسات المجتمع المدني، على تفعيل الرقابة المدنية على الأجهزة الأمنية، وبما يكفل حماية وصون حقوق الإنسان.

جدول رقم 2: النتائج المتوسطة الأمد والمخرجات والأنشطة المتعلقة بالهدف الاستراتيجي الثاني

الأنشطة الرئيسية	المخرجات	النتائج المتوسطة الأمد
1.1.1.2. إعداد التقارير والدراسات التقييمية اللازمة حول التشريعات المتعلقة في الفئات المستضعفة (المراة، الطفل، ذوي الاعاقة). 2.1.1.2. صياغة مقترحة لتعديل التشريعات او استحداثها فيما يتعلق التشريعات الجنائية (قانون العقوبات والإجراءات الجزائية)، مقترح لمشروع قانون منع التعذيب، ومراجعة قوانين الموازنة العامة.	1.1.2. التشريعات المتعلقة في الفئات المستضعفة ومقدمة للمعنيين.	
1.2.1.2. تشكيل ائتلافات مع المؤسسات المعنية. 2.2.1.2. إعداد التقارير والدراسات اللازمة حول التشريعات. 3.2.1.2. تصميم الحملات. 4.2.1.2. تنفيذ الحملات.	2.1.2. حملات مناصرة منظمة حول تشريعات متعلقة بفئات وقطاعات معينة (قانون الشرطة، المطالبة بتشريعات لحماية الاسرة من العنف، قانون الأحداث، التشريعات الاقتصادية (قانون التأمين الصحي، قانون الضمان الاجتماعي، قانون الصحة العامة وقانون التحويلات الى الخارج)	1.2. منظومة التشريعات والسياسات الوطنية الفلسطينية منسجمة مع المعايير والمواثيق الدولية.
1.3.1.2. مراجعة خطة التنمية العامة ووضع مؤشرات لها علاقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. 2.3.1.2. مراجعة موازنة الدولة. 3.3.1.2. عقد لقاءات مع صناع القرار لإدراج التعديلات.	3.1.2. الخطط التنموية والموازنات المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مراجعة.	
1.1.2.2. تنظيم زيارات للمحاكم والنيابة فيما يتعلق بقضايا النساء والاطفال والصحفيين والمدافعين والمحتجزين تعسفياً وذوي الاعاقة، الأخطاء الطبية. 2.1.2.2. إعداد التقارير بنتائج الزيارات.	1.2.2. الرقابة على المحاكم والنيابة.	2.2. وصول فاعل لجميع الفئات الى العدالة.
1.2.2.2. اعداد ملفات قضايا تتعلق بالحریات العامة وانتهاكات جماعية وحقوق الفئات المستضعفة من النساء والأطفال وذوي	2.2.2. التدخل القضائي للفئات المستضعفة وانتهاكات حقوق الانسان	

الأنشطة الرئيسية	المخرجات	النتائج المتوسطة الأمد
<p>الاعاقة وسكان مناطق (ج). 2.2.2.2. التوجه للقضاء لحماية حقوق الفئات المستضعفة للنساء والأطفال تعسفياً قضاياً رأي عام ومتابعة الأحكام القضائية. 3.2.2.2. التدخل كصديق للمحكمة (Amicos). 4.2.2.2. تقديم بلاغات للنائب العام.</p>	<p>مفعل.</p>	
<p>1.3.2.2. إعداد المواد التدريبية. 2.3.2.2. تقديم التدريب. 3.3.2.2. مراجعة وتقييم لعملية التدريب.</p>	<p>3.2.2. المكلفين بإنفاذ القانون (الأجهزة الأمنية، النيابة العامة، القضاء، والمكلفين بإنفاذ القانون والمحامين، والعاملين في الوزارات التي لديها وحدات شكاوى للمواطنين) مدريون.</p>	
<p>1.4.2.2. تشكيل ائتلافات مع المؤسسات المعنية. 2.4.2.2. إعداد التقارير والدراسات اللازمة حول التشريعات. 3.4.2.2. تصميم الحملات/التحقيقات الوطنية. 4.4.2.2. تنفيذ الحملات.</p>	<p>4.2.2. حملات ضغط ومناصرة / تحقيقات وطنية حول قضايا حقوقية محددة لها علاقة بحقوق النساء والأطفال والصحفيين وذوي الاعاقة والمناطق (ج) والمناطق الحدودية</p>	
<p>1.1.3.2. تنفيذ زيارات ميدانية لرصد انتهاكات حقوق الإنسان. 2.1.3.2. تحديد وتحليل أنماط انتهاكات حقوق الإنسان. 3.1.3.2. إعداد التقارير حول انتهاكات حقوق الإنسان وتعميمها.</p>	<p>1.3.2. رصد انتهاكات حقوق الإنسان</p>	
<p>1.2.3.2. تنفيذ زيارات ميدانية لتعريف المواطنين بكيفية تقديم الشكاوى. 2.2.3.2. استلام شكاوى المواطنين. 3.2.3.2. متابعة وتحويل الشكاوى الفردية والجماعية. 4.2.3.2. عقد اجتماعات ريعية مع اصحاب الواجبات من اجل حماية والوقاية من انتهاك حقوق الانسان.</p>	<p>2.3.2. نظام شكاوى فعال</p>	
<p>1.3.3.2. تنفيذ زيارات إلى السجون ومراكز التوقيف ودور الحماية والرعاية. 2.3.3.2. إعداد تقارير دورية عن زيارات الرقابة. 3.3.3.2. عقد اجتماعات ولقاءات واعداد رسائل لمتابعة اوضاع المراكز مع اصحاب الواجب من اجل تحسين الاوضاع.</p>	<p>3.3.2. الرقابة على السجون، ومراكز التوقيف والاحتجاز، ودور الحماية والإيواء.</p>	<p>3.2. نظام المساءلة والمحاسبة للوقاية من انتهاكات حقوق الإنسان مفعل.</p>
<p>1.4.3.2. اعداد دراسات وتقارير حول حالات دراسية لانتهاكات جسيمة محل خلاف. 2.4.3.2. تعميم ونشر نتائج تقارير تفصي الحقائق.</p>	<p>4.3.2. تقارير تفصي الحقائق معدة ومععمة.</p>	
<p>1.5.3.2. توقيع مذكرات تفاهم مع الأجهزة الأمنية. 2.5.3.2. تدريب مؤسسات المجتمع المدني حول دور الأجهزة الأمنية من منظور التشريعات الفلسطينية والمعايير الدولية. 3.5.3.2. تقديم الاستشارة الفنية للمؤسسات من خلال الائتلافات وورشات العمل والزيارات للمؤسسات الفاعلة في هذا المجال.</p>	<p>5.3.2. الرقابة المدنية على الأجهزة الأمنية</p>	

3.2. الهدف الاستراتيجي الثالث: تعزيز الآليات الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان

يصب الهدف الاستراتيجي الثالث في صميم دور الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان والمهام المناطة بالهيئات الوطنية على المستوى الدولي، باعتبارها المؤسسة الوطنية الفلسطينية التي تقدم النصح والمشورة الضروريتين للمؤسسات الرسمية الفلسطينية للإيفاء بالالتزامات القانونية المترتبة على دولة فلسطين بعد قبولها عضواً مراقباً في الأمم المتحدة. ستلعب الهيئة دوراً مهماً في تشجيع مصادقة الدولة على الصكوك والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان أو الانضمام إليها وكفالة تنفيذها في السنوات اللاحقة.

وستعمل على ضمان انضمام فلسطين إلى عضوية الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، وستعمل الهيئة دورها في مجلس حقوق الإنسان، بتعزيز تدخلاتها المتعلقة بالانتهاكات الاسرائيلية في الأراضي المحتلة (خاصة تحت جدول أعمال المجلس رقم (7)) وفضح ممارسات الاحتلال وانتهاكاته الممنهجة لحقوق الإنسان الفلسطيني عبر التدخلات الخطية والمكتوبة، وعبر رفع التقارير بالتركيز بشكل أساسي على تبيان كيفية تقويض الاحتلال لقدرة السلطة الوطنية الفلسطينية القيام بمهامها، والإيفاء بالتزاماتها في المناطق الخاضعة لها بسبب سياسات الاحتلال.

ومن خلال تفعيل دور الهيئة في المراجعة الدورية الشاملة (UPR)، وفي تقديم التقارير إلى الإجراءات الخاصة (Special Procedures) من المقررين الخاصين ومجموعات العمل، وفق الصلاحيات الممنوحة للهيئات الوطنية وفق قرارات مجلس حقوق الإنسان والجمعية العمومية، ورفع التقارير للهيئات المعنية بالاتفاقيات والإجراءات الخاصة، والتعاون مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان لرفع التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان في فلسطين، ورفد لجان تقصي الحقائق المنبثقة عن الأمم المتحدة والإجراءات الخاصة بالمعلومات حول الحقوق والحريات، ومدى التزام دولة فلسطين بمسؤولياتها القانونية وفق المعايير الدولية لحقوق الإنسان، والتعاون مع المؤسسات الدولية والشبكات الإقليمية والعالمية لحقوق الإنسان، والمؤسسات الحقوقية الفلسطينية لتفعيل المناصرة والضغط على المستوى الدولي، وتفعيل الآليات التعاقدية وغير التعاقدية ذات العلاقة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان في دولة فلسطين المحتلة.

جدول رقم 3: النتائج المتوسطة الأمد والمخرجات والأنشطة المتعلقة بالهدف الاستراتيجي الثالث

الأنشطة الرئيسية	المخرجات	النتائج المتوسطة الأمد
1.1.1.3. المشاركة بالمؤتمرات ولجان العمل والنشاطات للشبكات العالمية والإقليمية والوطنية لحقوق الإنسان. (ICC& APF والشبكة العربية والأمبودسمان لمنطقة البحر الأبيض المتوسط).		
2.1.1.3. تقديم التقارير السنوية للشبكات الإقليمية والدولية حول نشاطات وفعاليات الهيئة. (تقارير شفوية ومكتوبة)	1.1.3. دور الهيئة على المستوى الإقليمي والدولي في مجال حقوق الإنسان مفعّل.	1.3. مواقف وقرارات قيادات ومؤسسات دولية داعمة تجاه حقوق الإنسان
3.1.1.3. المشاركة بالاجتماع السنوي الخاص بالمدرء التنفيذيين للهيئات الوطنية في آسيا والمحيط الهادي		
4.1.1.3. تنظيم اجتماعات ولقاءات مع ممثلي الهيئات الدبلوماسية.		
5.1.1.3. المشاركة في اجتماعات مجلس حقوق الإنسان وتقديم المداخلات الخطية والشفوية حول واقع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية وتحت الاحتلال.		
1.2.1.3. متابعة وتوثيق الانتهاكات الاسرائيلية.	2.1.3. دراسات وتقارير معدة	
2.2.1.3. اعداد التقارير الخاصة وضع حقوق الإنسان في فلسطين والمسؤوليات المترتبة على دولة الاحتلال إزاء الأراضي	ومعممة حول وضع حقوق الإنسان في فلسطين والمسؤوليات المترتبة	

النتائج المتوسطة الأمد	المخرجات	الأنشطة الرئيسية
	البشرية تجاه ادائها يحدد كل سنتين مرة	2.2.3.4. تقييم سنوي للاحتياجات التدريبية المبنية على تقييم الأداء الوظيفي 3.2.3.4. وضع خطة لبناء القدرات التدريبية للهيئة بشكل عام ولكل موظف وفق تقييم الاحتياجات.
		1.3.3.4. عقد تدريب في مجال قراءة التشريعات والسياسات من منظور حقوقي 2.3.3.4. عقد تدريب حول استخدام الآليات الدولية لحقوق الإنسان 3.3.3.4. عقد تدريب في مجال وضع مؤشرات خاصة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للفئات المستضعفة وتحليلها استناداً على النهج المبني على الحقوق. 4.3.3.4. عقد تدريب في مجال الدراسات الإحصائية 5.3.3.4. عقد تدريب في مجال تحليل انماط الانتهاكات باطار النهج الحقوقي 6.3.3.4. عقد تدريب في مجال الإدارة المبنية على النتائج والرقابة والتقييم. 7.3.3.4. عقد تدريب في اللغة الانجليزية. 8.3.3.4. عقد تدريبات خارجية في مجالات معينة.
	4.3.4 طاقم الهيئة يحصل على الاهتمام والرعاية المناسبة (staff care)	1.4.3.4. عقد خلوة سنوية، رحلات ولقاءات اجتماعية تعزز من العلاقات الداخلية. 2.4.3.4. تخصيص جلسات تفرغ نفسي للطاقم الميداني على وجه التحديد (ventilation sessions). 3.4.3.4. تطوير نظام حوافز.
	5.3.4. استدامة المصادر المالية للهيئة	1.5.3.4. وضع استراتيجية تمويلية للهيئة 2.5.3.4. فتح علاقات تمويل جديدة. 3.5.3.5. عقد لقاءات مع السلطة الفلسطينية لضمان تحويل مساهمات السلطة بانتظام. 4.5.3.5. عقد جلسات حوار مع تجمع الممولين، وضمان تدفق المعلومات بشكل منتظم

3. مؤشرات قياس الأداء

باتجاه تركيزها على الإدارة بالنتائج، ستقوم الهيئة خلال الأعوام 2014-2018، بقياس أدائها على مستوى النتائج المتوسطة الأمد والمخرجات، والتي تم تطوير مؤشرات خاصة بها، كما هو موضح أدناه.

جدول رقم 5: مؤشرات قياس الأداء على مستوى النتائج المتوسطة الأمد

النتائج المتوسطة الأمد	المؤشرات
1.1. المواطن الفلسطيني لديه معرفة أفضل بحقوقه.	1. نسبة الزيادة في معرفة المواطن الفلسطيني في أهم الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية المرتبطة بانتهاكات حقوق الإنسان.
2.1. دور التعليم فاعل في تعميم ونشر ثقافة حقوق الإنسان استناداً على النهج الحقوقي.	2. عدد الرسائل المضمنة في منهاج الصف السادس في مادة التربية المدنية بشأن حقوق الانسان. 3. نسبة الزيادة في العاملين والمسؤولين في المؤسسات التعليمية الذين يؤمنوا بأهمية حقوق الإنسان.
3.1. المؤسسات القطاعية والمجموعات المطلوبة والاجتماعية	4. نسبة الزيادة في عدد التدخلات التنموية للمؤسسات المتوافقة مع النهج المبني على الحقوق

المؤشرات	النتائج المتوسطة الأمد
	متمكنة من تطوير وتنفيذ تدخلات متوافقة مع النهج المبني على الحقوق.
5. نسبة الزيادة في معرفة أصحاب الواجبات بدورهم في الالتزام بواجباتهم ومسؤولياتهم اتجاه أصحاب الحقوق.	4.1. أصحاب الواجبات يعرفون واجباتهم ومسؤولياتهم في الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لأصحاب الحقوق.
6. نسبة الزيادة في التقارير المقدمة من قبل أصحاب الواجبات حول وضع الخدمات الخاصة بالفئات المستضعفة في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.	
7. عدد البنود التي تم إضافتها أو تعديلها في منظومة التشريعات الفلسطينية المرتبطة بحقوق الإنسان من أصل عدد البنود التي تم توصيتها أو اقتراحها من قبل الهيئة.	1.2. منظومة التشريعات والسياسات الوطنية الفلسطينية منسجمة مع المعايير والمواثيق الدولية.
8. عدد التوصيات في السياسات الخاصة بالفئات المستضعفة والتي تم تبنيها من قبل الوزارات المعنية خلال الأعوام 2014-2018.	
9. خطط التنمية والموازنات السنوية تركز على الحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية خلال الأعوام 2014-2018.	
10. عدد الأفراد والجماعات التي تم حل قضاياها من خلال التدخل القضائي خلال الأعوام 2014-2018.	2.2. وصول فاعل لجميع الفئات الى العدالة.
11. تشير الفئات المستضعفة الى تحسن فرص وصولهم الى العدالة.	
12. زيادة عدد الإجراءات القضائية التي تمكن من وصول أصحاب الحق الى العدالة.	
13. عدد الردود الايجابية التي تتلقاها الهيئة حول محاسبة المنتهكين.	3.2. نظام المساءلة والمحاسبة للوقاية من انتهاكات حقوق الإنسان مفعّل.
14. الزيادة في عدد أحكام المحاكم المتعلقة بمحاسبة منتهكي حقوق الإنسان (الأخطاء الطبية، المحاكم العسكرية، الخ).	
15. عدد إجراءات المساءلة والمحاسبة المستحدثة من قبل المؤسسات الأمنية.	
16. نسبة الزيادة في عدد الإجراءات الانضباطية المطبقة بحق المنتهكين في حقوق الإنسان.	1.3. مواقف وقرارات قيادات ومؤسسات دولية داعمة تجاه حقوق الإنسان
17. عدد القرارات التي تم اتخاذها من قبل مؤسسات الأمم المتحدة بخصوص انتهاكات دولة الاحتلال الإسرائيلية وحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية خلال الأعوام 2014-2018.	
18. عدد التوصيات التي تبنتها مؤسسات الأمم المتحدة من مجمل التوصيات المقدمة من الهيئة.	2.3. مصادقة دولة فلسطين على الاتفاقيات الدولية وانضمامها إلى الهيئات الدولية
19. عدد الاتفاقيات التي صادقت عليها دولة فلسطين.	
20. عدد الهيئات الدولية التي انضمت اليها دولة فلسطين.	
21. مجموع تدخلات مجلس المفوضين لدى السلطة الفلسطينية على أساس تقارير الهيئة الداخلية المتعلقة بأنماط انتهاكات حقوق الإنسان المختلفة.	1.4. حاكمية الهيئة محسنة.
22. مجموع تدخلات المفوض العام للهيئة لمتابعة قضايا حقوق الإنسان مع مسؤولي الحكومة والمستويات السياسية المختلفة.	
23. تشير مؤسسات المجتمع المدني إلى معرفتهم بالمعايير وآليات العضوية لمجلس المفوضين.	
24. نسبة الزيادة في عدد الملفات التي يتابعها اعضاء مجلس المفوضين.	
25. نسبة رضا الفئات المستهدفة حول تدخلات وبرامج الهيئة في مجال حقوق الإنسان.	2.4. البرامج والعمليات فاعلة.
26. التقارير السنوية تشمل معلومات واضحة حول مدى التقدم تجاه تحقيق النتائج متوسطة المدى والمخرجات.	
27. الموظفون، والممولون والمستهدفون يشيرون الى وضوح سياسات واجراءات العمل المعمول بها في الهيئة.	
28. عدد الموظفين الذين يشيرون إلى تطور مهني في مجالات محددة مرتبطة في عملهم كنتيجة للتدريب والتوجيه الذين حصلوا عليه.	3.4. المصادر الداخلية للهيئة معززة تجاه رسالة وأهدافها.

المؤشرات	النتائج المتوسطة الأمد
29. نسبة الزيادة في رضا الموظفين حول انتماء والروح الايجابية لطايم الهيئة.	
30. نسبة الزيادة في عدد الممولين في نهاية كل عام.	

أما مؤشرات قياس أداء المخرجات، فهي موضحة في الجدول أدناه.

المؤشرات	المخرجات
1. (عدد) أنشطة التوعية المنفذة في نهاية كل عام وعدد المشاركين في مجمل الأنشطة.	1.1.1. حملات توعية منفذة حول الحق في السلامة الجسدية، والحق في الحياة، والحق في الحريات العامة والتعبير عن الرأي.
2. على الأقل % من المشاركين في حملات التوعية يشيرون إلى أنهم عرفوا على الأقل (عدد) الرسائل الموجهة إليهم المرتبطة في الحق في السلامة الجسدية، والحق في الحياة، والحق في الحريات العامة والتعبير عن الرأي.	
3. عدد الأفراد والمؤسسات التي تستخدم مصادر الهيئة.	2.1.1. مركز مصادر حول حقوق الإنسان متاح لجميع المعنيين.
4. عدد الدراسات المتخصصة المعدة.	
5. عدد المشاركين في مجمل ورشات العمل واللقاءات حول النهج المبني على الحقوق وأهميته في التعليم.	1.2.1. صناعات القرار في المؤسسات التعليمية تصلهم المعرفة حول النهج المبني على الحقوق وأهميته في التعليم.
6. عدد أوراق الحقائق المعدة حول النهج المبني على الحقوق وأهميته في التعليم.	
7. عدد الدراسات المنجزة لمراجعة المنهاج.	2.2.1. توصيات محددة مقدمة لأصحاب القرار حول دمج مبادئ حقوق الإنسان في المناهج التعليمية.
8. عدد المشاركين في مجمل الجلسات واللقاءات.	
9. عدد المواد التوعوية المعدة للمعلمين والمرشدين حول حقوق الإنسان	3.2.1. المعلمون والمرشدون الاجتماعيون تصلهم المعرفة حول حقوق الإنسان.
10. عدد المشاركين في ورش العمل واللقاءات	
11. عدد المتدربين من العاملين والهيئات الحاكمة في المؤسسات المعنية في نهاية كل عام.	1.3.1. العاملون والهيئات الحاكمة في المؤسسات المعنية التي تعمل مع النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والسكان في مناطق ج في الضفة الغربية والمناطق الحدودية في غزة مدربون حول حقوق فئاتهم المستهدفة.
12. نسبة الزيادة في معرفة العاملين والهيئات الحاكمة في المؤسسات المعنية في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مباشرة بعد نهاية التدريب.	
13. نسبة رضا المتدربين عن نوعية التدريب المقدم.	
14. (عدد) حملات الضغط والمناصرة المنفذة من قبل المؤسسات القطاعية	2.3.1. شبكات المؤسسات القطاعية يتم مساندةها في تصميم وتنفيذ حملات الضغط والمناصرة
15. يشير ممثلو المؤسسات القطاعية التي تم مساندةها بتحسين في معرفتهم في تصميم وتنفيذ حملات الضغط والمناصرة المتعلقة بحقوق فئاتهم.	
16. (عدد) أنشطة التوعية في نهاية كل عام وعدد المشاركين في مجمل الأنشطة.	
17. على الأقل % من المشاركين في حملات التوعية يشيرون إلى أنهم عرفوا على الأقل (عدد) الرسائل الموجهة إليهم المرتبطة مدى التزام أصحاب الواجبات بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للفئات المستضعفة وفي الحقوق الصحية والحق في التعليم والحق في الضمان الاجتماعي، والعمل والسكن والملكية.	1.4.1. حملات توعية منفذة.
18. عدد التقارير المعدة حول وضع الخدمات المقدمة للفئات المستضعفة.	2.4.1. توصيات محددة لأصحاب الواجب لمعالجة شكاوى المواطنين
19. عدد المتدربين من أصحاب الواجب في المؤسسات المعنية (وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الصحة، هيئات الحكم المحلي، وزارة العمل، الخ) في نهاية كل عام.	3.4.1. أصحاب الواجب (وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الصحة، هيئات الحكم المحلي، وزارة العمل، الخ) مدربون.
20. نسبة الزيادة في معرفة العاملين في المؤسسات المعنية في الالتزام بواجباتهم ومسؤولياتهم فيما يتعلق بتقديم الخدمات الأساسية وحقوق المواطنين مباشرة بعد نهاية التدريب.	
21. نسبة رضا المتدربين عن نوعية التدريب المقدم.	
22. عدد المعنيين من المؤسسات والخبراء الخارجيين الذين يشاركون في صياغة ومراجعة التشريعات المتعلقة في الفئات المستضعفة.	1.1.2. التشريعات المتعلقة في الفئات المستضعفة مراجعة ومقدمة للمعنيين.

المؤشرات	المخرجات
23. عدد التشريعات التي تم مراجعتها.	
24. عدد المشاركين في الائتلاف المشكل.	2.1.2. حملات مناصرة منظمة حول تشريعات متعلقة بفئات وقطاعات معينة (قانون الشرطة، المطالبة بتشريعات لحماية الأسرة من العنف، قانون الأحداث، التشريعات الاقتصادية (قانون التأمين الصحي، قانون الضمان الاجتماعي، قانون الصحة العامة وقانون التحويلات الى الخارج)
25. عدد الحملات المنفذة، تشمل (عدد) أنشطة.	
26. عدد المعنيين من المؤسسات والخبراء الذين يشاركون في مراجعة الخطط التنموية والموازنات.	3.1.2. الخطط التنموية والموازنات المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
27. عدد الخطط والموازنات التي تم مراجعتها.	مراجعة.
28. عدد الزيارات والجلسات التي تم مراقبتها.	
29. (عدد) من التقارير المرفوعة على الأقل سنوياً فيما يتعلق بواقع المحاكمات.	1.2.2. الرقابة على المحاكم والنيابة.
30. مذكرة تفاهم مع مجلس القضاء الأعلى حول (صديق المحكمة).	
31. عدد القضايا التي تم التدخل القضائي فيها.	2.2.2. التدخل القضائي للفئات المستضعفة وانتهاكات حقوق الانسان مفعل.
32. عدد المتدربين من المكلفين بإنفاذ القانون في نهاية كل عام.	
33. نسبة الزيادة في معرفة المكلفين بإنفاذ القانون حول التعذيب وسوء المعاملة، والإجراءات القانونية السليمة لإدارة العدالة خلال الاحتجاز والتوقيف والمحاكمة، وتنفيذ قرارات المحاكم، والعلاقة بين الأمن وحقوق الإنسان مباشرة بعد نهاية التدريب.	3.2.2. المكلفين بإنفاذ القانون (الأجهزة الأمنية، النيابة العامة، القضاء، والمكلفين بإنفاذ القانون والمحامين، والعاملين في الوزارات التي لديها وحدات شكاوى للمواطنين) مدربون.
34. نسبة رضا المتدربين عن نوعية التدريب المقدم.	
35. عدد المشاركين في الائتلاف المشكل الخاص بالحملة.	4.2.2. حملات ضغط ومناصرة/تحقيقات وطنية حول قضايا حقوقية محددة لها علاقة بحقوق النساء والأطفال والصحفيين وذوي الاعاقة والمناطق (ج) والمناطق الحدودية
36. عدد الحملات/التحقيقات الوطنية المنفذة، تشمل (عدد) أنشطة.	
37. عدد التقارير المعدة حول انتهاكات حقوق الإنسان في نهاية كل عام.	
38. عدد وأنماط الانتهاكات التي تم رصدها خلال كل شهر.	1.3.2. رصد انتهاكات حقوق الإنسان.
39. على الأقل 60% من الشكاوى تم الحصول على ردود عليها منها 40% منها تم حلها بنجاح.	2.3.2. نظام شكاوى فعال
40. (عدد) من التقارير المرفوعة على الأقل سنوياً حول الأوضاع في السجون ومراكز التوقيف والاحتجاز ودور الحماية والإيواء.	
41. عدد الزيارات المنفذة.	3.3.2. الرقابة على السجون، ومراكز التوقيف والاحتجاز، ودور الحماية والإيواء.
42. عدد القضايا التي يتم متابعتها حول اوضاع المراكز مع اصحاب الواجب من اجل تحسين الاوضاع.	
43. عدد تقارير نقصي الحقائق.	
44. عدد المشاركين في الجلسات لتعميم نتائج التقرير.	4.3.2. تقارير نقصي الحقائق معدة ومعممة.
45. تشير مؤسسات المجتمع المدني إلى تحسن معرفتها فيما يتعلق بدورها في الرقابة المدنية على الأجهزة الأمنية.	
46. نسبة الزيادة في عدد مؤسسات المجتمع المدني التي تقوم بالرقابة المدنية على الأجهزة الأمنية.	5.3.2. الرقابة المدنية على الأجهزة الأمنية
47. عدد المشاركات مع الجهات الإقليمية والدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان	1.1.3. دور الهيئة على المستوى الإقليمي

المؤشرات	المخرجات
	والدولي في مجال حقوق الإنسان مفعّل.
48. عدد الدراسات والتقارير المعدة حول وضع حقوق الإنسان في فلسطين والمسؤوليات المترتبة على دولة الاحتلال إزاء الأراضي المحتلة من جهة، ومسؤولية السلطة الوطنية للإيفاء بالتزاماتها القانونية بالاستناد إلى الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان.	2.1.3. دراسات وتقارير معدة ومعممة حول وضع حقوق الإنسان في فلسطين والمسؤوليات المترتبة على دولة الاحتلال إزاء الأراضي المحتلة من جهة، ومسؤولية السلطة الوطنية للإيفاء بالتزاماتها القانونية بالاستناد إلى الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان.
49. عدد المشاركين في اللقاءات وورشات العمل لمناقشة الانتهاكات النمطية.	
50. عدد المتدربين حول الإجراءات الخاصة لاستخدامها بشكل فعال من قبل الفلسطينيين.	3.1.3. الإجراءات الخاصة والآليات الدولية غير التعاقدية مفعلة.
51. عدد المقررين الخاصين للأمم المتحدة الذين يزورون الأراضي الفلسطينية المحتلة والاطلاع على حالة حقوق الإنسان عن كثب.	
52. عدد المشاركين في الائتلاف المشكل للحملة.	1.2.3. حملات ضغط ومناصرة منفذة لمصادقة دولة فلسطين على الاتفاقيات الدولية.
53. عدد الحملات المنفذة، تشمل (عدد) أنشطة.	
54. عدد المشاركات في العمليات الوطنية ذات الصلة بحقوق الإنسان	2.2.3. الدور الاستشاري للهيئة مفعّل.
55. على الأقل 3 مفوضين مختصين من مكتب التنفيذ يحملون ملفات متخصصة (المواضيع/ المناطق).	1.1.4. مجلس المفوضين متمكن من مراجعة وتطوير عمل الهيئة بناء على معايير عالية من الشفافية والمساءلة ووفق المعايير المنظمة لعمل الهيئات الوطنية.
56. مجلس المفوضين على اطلاع واسع بدور ومهام المفوضين والمعايير المنظمة لعمل الهيئات الوطنية.	
57. أعضاء مجلس المفوضين معينون وفق النظام الداخلي ويمثلون كافة قطاعات وشرائح المجتمع الفلسطيني	2.1.4. عضوية مجلس مفوضي الهيئة واضحة وموسعة
58. عدد الأنشطة التي يتم تطوير أو مراجعة وتعديل ادلة عملها سنوياً.	1.2.4. ادلة عمل لوظائف الهيئة الرئيسية مطورة
59. تنفيذ جميع أنشطة الرقابة والتقييم المنصوص عليها في النظام.	2.2.4. نظام الرقابة والتقييم المبني على النتائج منفذ
60. عدد الأنظمة المحدثة والمعمول بها.	1.3.4. الهيئة محكومة بأنظمة ولوائح تحقق مبادئ الشفافية والمساءلة
61. الكادر ملتزم في العمل حسب الأنظمة.	
62. خطة تدريب مبنية على دراسة الاحتياجات التدريبية تشمل جميع الموظفين وملتزم بها .	2.3.4. تقرير حول قدرات المصادر البشرية تجاه ادائها يجدد كل سنتين مرة
63. عدد الايام التدريبية التي شارك فيها الموظفين.	
64. عدد الموظفين الذين شاركوا في التدريب.	3.3.4. جميع الموظفين في الهيئة مدربون في المهارات الإدارية والفنية التي تلزم
65. نسبة رضا الموظفين عن التدريب المقدم.	
66. عدد الجلسات المنفذة لتعزيز العلاقات الداخلية.	4.3.4. طاقم الهيئة يحصل على الاهتمام والرعاية المناسبة (staff care)
67. يشير طاقم الهيئة إلى أن بيئة العمل صحية وإيجابية ومحفزة للعمل وداعمة للعلاقات الاجتماعية والإنسانية في المؤسسة.	
68. عدد العلاقات الجديدة التي تم فتحها مع مؤسسات محتملة للتمويل.	5.3.4. استدامة المصادر المالية للهيئة

الجزء الرابع: تدابير التنفيذ

تعزز الخطة الاستراتيجية الحالية محاور واتجاهات عمل الهيئة للسنوات الخمس القادمة، وتمثل الخطوة الأولى في عملية تعزيز وتطوير ما تقوم به الهيئة تجاه رسالتها ورؤيتها. تعتبر هذه الخطة امتداداً للخطة الاستراتيجية للأعوام السابقة 2011-2013، وللفكر الاستراتيجي لمجلس المفوضين. إن هذا الأمر يعني تعزيز الإدارات الحالية للهيئة، وتمكينها من إجراء التطويرات اللازمة على ما تقوم به حالياً من وظائف وتدخلات، بالإضافة إلى مساندتها بوظائف أخرى تدعم دور الهيئة في تحقيق أهدافها الاستراتيجية وطموحاتها المستقبلية والتي تسعى إليها ضمن إطار النتائج الذي تبرزه الخطة الاستراتيجية للأعوام 2014-2018. ولضمان تحقيق الاستراتيجية المنشودة يتطلب ذلك القيام مجموعة من التدابير والتي تهدف مجملها إلى تحقيق التطويرات اللازمة لتنفيذ الاستراتيجية، بحيث تشمل الخطوات التالي:

1. بناء القدرات الذاتية وتضمين النهج المبني على الحقوق في عمل الهيئة الحالي

تعتبر هذه الخطوة في غاية الأهمية، لا سيما خلال العام 2014، والتي تمثل مرحلة لبناء القدرات الذاتية للهيئة وتضمين النهج المبني على الحقوق في عملها، وذلك من خلال تعزيز التحليل المبني على الحقوق في الدراسات وإدارة وتحليل ومتابعة الشكاوى لتركز أكثر في تطبيق النهج المبني على الحقوق في عملياتها الحالية. يبدأ النهج المرتكز على حقوق الإنسان بتوجيهات على مستوى السياسات، وتعزيز القدرات لجمع البيانات والتحليلات، والرقابة، وضمن آليات الوصول (الرسمية وغير الرسمية) للشكاوى عند حصول انتهاك لحقوق الإنسان. ستستمر الهيئة في الجهود التي بدأت بها في العام 2013 والتي شملت عقد سلسلة دورات وورش تدريبية لكوادر الهيئة في الضفة وقطاع غزة، وستتركز الجهود في الفترة القادمة في تعزيز تضمين النهج الحقوقي في مهام السياسات والتشريعات وإدارة الشكاوى والاعلام والعمل مع المؤسسات المعنية في الفئات المستضعفة، ومؤسسات المجتمع المدني عموماً والمؤسسات الرسمية على وجه التحديد.

2. مراجعة وتعزيز الهيكل التنظيمي الحالي

لتحقيق الاستراتيجية الحالية لا بد من مراجعة الهيكلية الحالية بما يضمن تحليل وظيفي لجميع الوظائف والمناصب الوظيفية الحالية، خاصة الوظائف القيادية العليا، وتطوير الهيكل التنظيمي الحالي لضمان استقطاب العدد المناسب من الموظفين اللازمين للقيام بالمهام المنوطة بالهيئة على جميع المستويات، ومن ثم مراجعة الأدوار والمسؤوليات والقدرات الحالية للمناصب المختلفة. والتأكد من عدم وجود وظائف متكررة، وتدوير الطاقم داخل الهيئة، وإجراء التغييرات اللازمة لتتمكن الهيئة من القيام بالمهام المنوطة بها في خططها لتحقيق الأهداف الاستراتيجية والأهداف متوسطة الأمد. وبشكل محدد وإلى حين اتمام عملية المراجعة يمكن ان تقوم الهيئة بما يلي :

أولاً، تعزيز مهمة (وظيفة/function) التوعية الجماهيرية والتدريب

تعتبر هذه الوظيفة من الوظائف المهمة في الهيئة ويناط بها سلسلة من المهام والمسؤوليات في التوعية والتدريب. وتعمل هذه الوظيفة في إطار تحقيق هدفين وظيفيين مرتبطين بالهدف الاستراتيجي الأول (تعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني) والثاني (تعزيز نظم العدالة بما ينسجم مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان)، بحيث تتمحور المسؤوليات فيما يتعلق بالتوعية بما يلي:

- التخطيط لعملية حملات التوعية على المستوى الوطني وعلى مستوى المحافظات.
- إعداد المواد والدراسات اللازمة، بالتعاون مع الدوائر الأخرى في الهيئة.
- تصميم حملات التوعية.
- الإشراف الفني والإداري والدعم التقني في عملية تنفيذ الحملات على مستوى المحافظات والوطن.

- تقييم الحملات ومتابعة التوصيات والتغذية الراجعة.

أما فيما يتعلق بالتدريب، تتمثل أهم المسؤوليات بما يلي:

- التخطيط وإدارة عملية التدريب لجميع برامج التدريب للهيئة على المستوى الوطني والمحافظات.
- تحديد الاحتياجات التدريبية المختلفة للفئات المستهدفة.
- تصميم البرنامج التدريبي ليتضمن أهداف البرنامج التدريبي، محتوى البرنامج، إطار منهجية التدريب، إطار تقييم التدريب، مخطط التدريب ومصفوفة التدريب.
- متابعة تنفيذ التدريب.
- تقييم التدريب.

ثانياً، استحداث مهمة الرقابة والتقييم

تعتبر وظيفة الرقابة والتقييم ضرورية للهيئة بهدف تحسين التعلم داخل الهيئة ومساندة المدير التنفيذي والإدارة التنفيذية في متابعة سير الأنشطة وتتبع مؤشرات قياس الأداء وفق الخطة الاستراتيجية للهيئة، وتحسين نوعية التقارير المقدمة لجميع الاطراف المعنية، وبشكل محدد تهتم الوظيفة بما يلي⁷:

- التأكد من مراقبة وتقييم التقدم المنظم حول مؤشرات النتائج والمخرجات، وأن التدخل لإجراء تعديلات يكون في الوقت المناسب، إذا ما دعت الحاجة، ويتطلب ذلك بالتالي متابعة وضمان تنفيذ إطار الرقابة والتقييم للخطة الاستراتيجية، وذلك من خلال قياس المؤشرات على مستوى النتائج المتوسطة الأمد والمخرجات، بالتعاون مع الدوائر المختلفة في الهيئة.
- التركيز على الدروس مستفادة، والتي يتم توثيقها على شكل معرفة ومواقف وخبرات، وذلك من خلال تخصيص طاقم داخلي من الهيئة ليقوم بتحديد مجالات الدروس المستفادة، وجمع المعلومات وتحليلها خلال عام، لتشكيل إطاراً قوياً بحيث يمكن الاستفادة منه عند تحديد سياسات وتوجهات الهيئة الاستراتيجية أو تصميم أو تنفيذ تدخلاتها المستقبلية.
- توفير المعلومات للمدير التنفيذي بشكل دوري (شهري وفصلي وسنوي) حول مدى التقدم باتجاه النتائج والمخرجات
- المتابعة والإشراف على عملية تقييم البرامج والمشاريع.
- متابعة تطوير نظام الرقابة والتقييم وتطبيقه، من خلال عملية تشاركية.
- تطوير قدرات طواقم الهيئة فيما يتعلق بالرقابة والتقييم.
- تنظيم وتوفير الدعم التقني والمعلومات اللازمة لعملية المراجعة الاستراتيجية السنوية للهيئة.
- تقديم الدعم التقني للبرامج والمشاريع حول وضع خطط الرقابة والتقييم الخاصة بهم.

ثالثاً، استحداث وظيفة المناصرة الدولية

ترتبط وظيفة المناصرة الدولية في الهدف الاستراتيجي الثالث (تعزيز الآليات الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان) وبنات بها سلسلة من المهام والمسؤوليات في التشبيك والتعبئة وحملات المناصرة وتفعيل الإجراءات الخاصة والآليات الدولية غير التعاقدية على المستوى الدولي:

- المشاركة بالمؤتمرات ولجان العمل والنشاطات للشبكات العالمية والإقليمية والوطنية لحقوق الإنسان

⁷ يمكن ان يقوم المدير التنفيذي او أي من مساعديه بهذه المهام او الاستعانة باستشاري خارجي لحين ايجاد الشخص المناسب.

- اعداد الدراسات والتقارير معدة ومعممة حول وضع حقوق الإنسان في فلسطين والمسؤوليات المترتبة على دولة الاحتلال إزاء الأراضي المحتلة من جهة، ومسؤولية السلطة الوطنية للإيفاء بالتزاماتها القانونية بالاستناد إلى الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان.
- متابعة عملية التدريب لفئات مختلفة مثل نشطاء حقوق الانسان حول الاجراءات الخاصة لاستخدامها بشكل فعال من قبل الفلسطينيين.
- تقديم المعلومات والبيانات والتقارير اللازمة للمقررين الخاصين للأمم المتحدة.
- تطوير أفكار حملات المناصرة لمصادقة دولة فلسطين على الاتفاقيات الدولية.
- تشكيل وإدارة الائتلافات الخاصة بحملات المناصرة.
- تصميم حملات المناصرة، بما يتضمن توفير الدراسات ذات العلاقة بالحملة وتحديد الاستراتيجيات الخاصة بالحملات.
- وضع خطط العمل التفصيلية الخاصة بحملات المناصرة.
- بناء قدرات الائتلاف في المجالات المختلفة لتنفيذ خطط العمل المرتبطة بالحملات.
- توفير الدعم الإداري واللوجستي والتقني اللازم لتنفيذ حملات المناصرة.
- متابعة تنفيذ والرقابة والتقييم لحملات المناصرة.

رابعاً، استحداث وظيفة التمثيل القانوني والقضائي

ترتبط أنشطة الهيئة اليومية بقضايا قانونية وتتفاعل مع قطاع القضاء، ولا يوجد أي عمل تقرر الهيئة بشأنه قبل أن تضمن السلامة القانونية لتلك الأعمال على المستوى المحلي، والوطني، والدولي. هناك حاجة لقواعد قانونية متسقة ومركزة في عمل الهيئة، وسيزداد الطلب على هذا الأمر عندما يتولى المكتب التنفيذي لمجلس المفوضين مسؤولياته في حمل ملفات متخصصة في قضايا حقوق الإنسان (مواضيعية، ومناطقية)، وترتبط هذه الوظيفة في كافة أهداف الهيئة، خاصة الهدف الثاني المتعلق بتعزيز نظم العدالة. ومن المهام المنوطة بهذه الوظيفة ما يلي:

- التمثيل القضائي للهيئة في المحاكم الفلسطينية، خاصة محكمة العدل العليا في القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان والقضايا التي تهم الرأي العام الفلسطيني، وتقديم الرأي القانوني لمجلس المفوضين لاتخاذ القرار بخصوص التوجه إلى المحاكم في هذه القضايا.
- تقديم التدخلات القانونية للمحكمة في إطار صديق المحكمة "amicus curie" لتمكين القضاة من الاستئناس برأي الهيئة من منظور حقوق الإنسان قبل إصدار أحكامهم في قضايا حقوقية محددة تهم الرأي العام الفلسطيني.
- التدخل شبه القضائي من خلال تقديم البلاغات للنائب العام في قضايا حقوقية وقانونية متنوعة ومتابعتها.
- تقديم الإستشارة القانونية للهيئة، وإعداد المذكرات القانونية ذات العلاقة بخصوص القضايا الحقوقية المختلفة، ودعم ومساندة المفوض العام، والمديرة التنفيذية ومجلس المفوضين في تدخلاتهم مع أصحاب الواجب من صانعي القرار والمكلفين بإنفاذ القانون في قضايا حقوقية وقانونية مختلفة.
- الإشراف على مهام الرقابة على المحاكم وتقديم التدريب الضروري والدعم اللازمين لطاقم الهيئة في الرقابة على المحاكم لتوفير ضمانات المحاكمة العادلة للمواطن، ووصول الفئات المستضعفة إلى العدالة.
- بلورة مواقف الهيئة القانونية والحقوقية من قضايا حقوق الإنسان التي تتطلب موقفاً واضحاً وإزاءها، وتحضير المواقف القانونية ذات العلاقة قبل خروج الهيئة بتصريحات إعلامية أو مواقف علنية بخصوص قضايا قانونية وحقوقية محددة.
- تحديد الأوجه الفنية لإسهام الهيئة في عملية مصادقة فلسطين على اتفاقيات حقوق الإنسان الأساسية والمراجعة الدورية الشاملة التي ربما تخضع لها فلسطين.

خامساً، مراجعة وتعزيز أدوار الإدارات الحالية وتعزيزها

من الضروري مراجعة أدوار الإدارات الحالية وتعزيز دورها الحالي في الاستراتيجية القائمة ليشمل منهجية العمل في مخرجات وأنشطة، ولا سيما فيما يتعلق بالتالي:

- تطوير المهام الوظيفية لدائرة التشريعات والسياسات الوطنية لتتضمن المخرجات المتعلقة في تنفيذ حملات الضغط والمناصرة والتحقيقات الوطنية (national inquiries).
- تطوير المهام الوظيفية لوحدة إدارة الشكاوى لتتضمن ، المخرجات المتعلقة في تقصي الحقائق وتحليل أنماط الانتهاكات وإصدار التقارير حول هذه الأنماط .

3. تعميم الاستراتيجية

حتى تتمكن الهيئة من تعميم إطار هذه الاستراتيجية داخلياً على مستوى طواقم الهيئة، وخارجياً ما بين المؤسسات الحكومية المعنية، والمؤسسات الأهلية التي تعنى في حقوق الإنسان والفئات المستضعفة المستهدفة، والممولين والمؤسسات الدولية، لا بد من القيام بمجموعة من الأنشطة كما هو موضح أدناه:

- عقد اجتماع ما بين مجلس مفوضي الهيئة وطواقمها لعرض المحاور والأولويات الاستراتيجية والمخرجات والأنشطة.
- عقد ورشتي عمل مركزيين (واحدة في الضفة الغربية وأخرى في قطاع غزة) مع المؤسسات الأهلية الفلسطينية والدولية الرئيسية التي تعنى في حقوق الإنسان، والفئات المستضعفة المستهدفة وأصحاب الحقوق من المؤسسات الرسمية المعنية لعرض محاور الاستراتيجية وأولوياتها بهدف نقاشها علناً وتعميمها وتقليل الازدواجية مع المؤسسات الأخرى.
- عقد ورشات عمل على مستوى المحافظات في الضفة الغربية وقطاع غزة مع جميع المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني العاملة على مستوى المحافظات لعرضها وتعميمها.
- تعميم الخطة الاستراتيجية على صفحة الانترنت الخاصة بالهيئة.
- إعداد ونشر إعلان صحفي حول التوجهات الاستراتيجية الجديدة للهيئة في وسائل الإعلام المحلية.

4. وضع الخطط السنوية والموازنات التفصيلية

سيقوم طاقم الهيئة بعملية تخطيط سنوي في إطار الاستراتيجية، تبدأ في الربع الأخير من كل عام، وذلك من خلال الخطوات التالية:

- تقييم البرامج والأنشطة والانجازات التي تحققت والعقبات على صعيد البيئة الداخلية والخارجية من خلال سلسلة من ورش العمل والتقارير بمشاركة الأطراف المعنية.
- مراجعة التزامات المؤسسات تجاه المشاريع والعقود الموقعة لتنفيذ المشاريع وتحديد الموارد المالية المتاحة.
- مراجعة وتحديد الأهداف السنوية والمخرجات والأنشطة بمشاركة جميع الأطراف المعنية.
- وضع الخطط التفصيلية التي تبين الأنشطة والإطار الزمني والموازنات اللازمة.

الجزء الخامس: المخاطر و الحد منها

تواجه الهيئة مخاطر داخلية وخارجية على مستويات عدة، فهي تعمل في ظروف وبيئة سياسية غير مستقرة بسبب الإحتلال العسكري الإسرائيلي من جهة، والإنقسام السياسي الداخلي مصطحباً بالوضع السياسي العربي المتغير بسبب الثورات العربية الأخيرة، خصوصاً في بلدان الجوار، من الجهة الأخرى. وبفضل الدروس المتعلمة من التجارب والخبرات السابقة، ترى الهيئة ضرورة البقاء مستعدة للإستجابة لأي أزمة أو وضع طارئ قد يبرز نتيجة متغيرات قد تحصل وبالتالي تملي على الهيئة إحداث تغييرات في أولوياتها. ونوضح أدناه أهم المخاطر وإجراءات الحد منها التي حددتها الهيئة:

أولاً. إفتراضات المخاطرة على المستوى الداخلي:

المخاطرة الأولى: صعوبة في التكيف لتدابير العمل الناتجة عن تبني النهج المرتكز على حقوق الإنسان، وبالتالي منهجيات العمل وإطار المفاهيم المتغيرة. نسبة⁸ إحتمال تحقق هذا الإفتراض عالية، وأثر المخاطرة المتوقعة متوسط.

كما تبين الخطة الإستراتيجية الحالية، اختارت الهيئة تبني النهج المرتكز على حقوق الإنسان كإطار مفاهيمي، وممارسة يومية في المؤسسة لضمان تحقيق رؤيتها، ورسالتها، وأهدافها الإستراتيجية. تجدر الإشارة هنا إلى أن الهيئة قد أتخذت الخطوات الأولى في هذا الإتجاه ما يدل على الحاجة إلى مزيد من الجهود لبناء قدرات طاقمها ليصبح بمقدورها ترسيخ النهج المرتكز على حقوق الإنسان في عملها وأنشطتها اليومية.

إن هذا التوجه يوحى بتغيير عادات ومنهجيات عمل الهيئة وتنفيذها لبرامجها وآلياتها، فإتخاذ هذه الخطوة أمر بالغ الأهمية لأن الهيئة ملتزمة بالنهج المرتكز على حقوق الإنسان، وصاغت هذه الإستراتيجية على هذا الأساس لتلعب دوراً رئيسياً في بناء قدرات أصحاب الواجبات في مجال النهج المرتكز على حقوق الإنسان، وتنفيذ جميع أنشطتها في إطاره المفاهيمي وذلك من خلال مشاركة وتمكين منظمات المجتمع المدني، والمؤسسات الرسمية الفلسطينية، وعلى وجه التحديد تلك العاملة منها في قضايا الفئات المهمشة.

الحد من أثر المخاطرة: ستنفذ الهيئة برامج تدريبية، وبرامج بناء قدرات طاقمها لضمان فهم الجميع للإطار المفاهيمي الجديد وانعكاساته على عمل الهيئة المستقبلي. إنها تتنظر إلى تبني النهج المرتكز على حقوق الإنسان كخطوة أولى في عملية تراكمية طويلة ستشهد ورش عمل ومناقشات داخلية وخارجية كثيرة، خاصة مع الشركاء من منظمات حقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني الأخرى.

ستقدم الهيئة لطاقمها أثناء تنفيذهم لأنشطتهم الإرشاد والتوجيه بواسطة المشرفين عليهم. كما ستتخذ جميع الإجراءات اللازمة لتمكين طاقمها ومجلس مفوضيها في هذا المجال، خاصة في السنة الأولى (2014) لضمان إستيعاب النهج المرتكز على حقوق الإنسان كإطار مفاهيم وطريقة عمل للمؤسسة.

⁸تقدر احتمالية تحقق المخاطرة، ونسبة الأثر الناتج عنها على أنها متدنية، متوسط أو عالية بالإشارة إلى أثر ضعيف، أو قوي على الهيئة.

وستعمل الهيئة أثناء تطبيقها لأنشطتها على مراجعة التقدم المحرز، والعقبات التي تواجهها لإتخاذ الإجراءات، وإحداث التعديلات اللازمة لضمان سيرها في الإتجاه الصحيح. فهي ستتعلم من الدروس المستفادة، وتشارك الخبرات والتجارب مع شركائها على المستويين الوطني والدولي على السواء. كما ستبادل الخبرات والتجارب مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على المستوى الإقليمي والدولي، والتعلم من المؤسسات التي سبقتها في تبني وتطبيق هذا النهج. وأخيراً، ستعمل الهيئة على وضع خطة واضحة لإدارة التغيير ومشاركتها مع مجلس المفوضين والطاقم.

المخاطرة الثانية: كفاءة ضعيفة في الرقابة والتقييم: نسبة إحتمال تحقق هذا الافتراض عالية، وأثر المخاطرة المتوقعة متوسط.

ألتمت الهيئة خلال السنوات الثلاثة الماضية بمنهج الإدارة بالنتائج، وطورت إطار النتائج لقياس أثر عملها من خلال تطوير مجموعة مؤشرات على مستوى الأثر، والنتائج، والمخرجات. ولا بد من الإشارة لذلك لأن الخطة الإستراتيجية الحالية مبنية على الخطة السابقة حيث أنها ملتزمة بتطوير مؤشرات لقياس أثر عملها في إحداث تغيير على الوضع الراهن في فلسطين.

إن قياس الأثر عملية صعبة وتتأثر بعوامل كثيرة، وجهات مؤثرة مختلفة، لكن قررت الهيئة خوض هذا التحدي وأعلنت التزامها بقياس أثر عملها على مستوى النتائج والمخرجات. هذا يتطلب من الهيئة تطوير نظام رصد وتقييم قوي، وبيانات أساسية، وأدوات تمكن المؤسسة مقارنة وقياس التقدم المحرز، والعقبات التي تواجهها. كما يتطلب هذا الأمر من الهيئة تطوير مؤشرات مادية ملموسة مرتبطة بالمبادئ الخمسة للنهج المرتكز على حقوق الإنسان (الإلزامية القانونية، المشاركة، التمكين، المساءلة، عدم التمييز).

الحد من المخاطرة: يجب وضع نظام أكثر وضوحاً وتنظيماً، وترسيخ إجراءات رصد وتقييم قوية في المؤسسة. سيتم إستحداث وظيفة الرقابة والتقييم داخل المؤسسة، وحتى يتم الوصول لهذه النقطة، تتولى المديرية التنفيذية مسؤولية مساعدة الهيئة تدشين هذا النظام، وذلك بمساعدة الفريق التنفيذي، وخبراء محليين. كما سيتم تدريب، وبناء قدرات طاقم الهيئة الذي يحتل مراكز عليا، ومدراء مكاتبها الفرعية لضمان متابعتهم لبرامجهم وتحقيق نتائجها على أساس إطار النتائج الذي تبنته الهيئة. ونشير هنا إلى أنه سيتم مراجعة النظام بشكل دوري لفحص الفجوات، وتحديد إحتياجات التحسين، والإستجابة بالوقت والوضع المناسبين.

المخاطرة الثالثة: التوتّر الناتج عن إعادة الهيكلة: نسبة إحتمال تحقق هذا الافتراض عالية، وأثر المخاطرة المتوقعة عالٍ.

يتطلب تطبيق الخطة الإستراتيجية الحالية إعادة هيكلة الهيئة، ومراجعة الوظائف، والمراكز الحالية الخاصة فيها. إن هذه العملية التي ينبغي أن تحدث خلال سنة 2014 توحى بإمكانية تدوير طاقم الهيئة الحالي وتوظيف خبرات جديدة تقتدر إليها حالياً. كما توحى بأهمية إتخاذ قرارات لازمة تتعلق بشؤون طاقم الهيئة. إن إعادة الهيكلة تؤدي لبعض الحساسية والتوتّر بين أعضاء الطاقم لأنها تشعرهم بعدم الأمان، وعدم الإستقرار بسبب بعض التغييرات التي ستحصل على مهامهم ومسؤولياتهم داخلها.

الحد من المخاطرة: يُعلم طاقم الهيئة بالعملية، وتضمن الإدارة ومجلس المفوضين الشفافية، وتدفق المعلومات من خلال قنوات صحيحة لتجنب أي شائعات، أو توتّر أو تجاذب داخل الهيئة.

يُكلف خبراء تطوير محليين بمساعدة الهيئة في تنفيذ هذه المهمة حيث أن الهيئة ستعمل على إحداث التغيير بأقصى سرعة ممكنة لتجنب حالة الإستقرار، والتشكك، والتوتر التي ربما تحملها عملية كهذه.

المخاطرة الرابعة: مخاطر مالية، وتذبذب سعر صرف العملة: نسبة احتمال تحقق هذا الافتراض عالية، وأثر المخاطرة المتوقعة عالٍ في (4.1، 4.2، 4.4) ومنخفض في (4.3).

يمكن أن تواجه الهيئة، بناءً على التجارب والخبرات السابقة، مشاكل مالية تتعلق بعدم (4.1) تحويل السلطة الوطنية الفلسطينية مساهماتها المالية للهيئة وعدم إيفاءها بمسؤولياتها تجاه مؤسستها الوطنية. (4.2) تذبذب سعر العملة للمساهمات المالية التي تتسلمها الهيئة من ثلاثة أعضاء من مجتمع المانحين (دينمارك، السويد، النرويج). (4.3) إنسحاب أحد الشركاء من مجتمع المانحين بسبب التغيرات السياسية أوي سبب آخر خارج عن سيطرة الهيئة، و (4.4) تناقص القوة الشرائية لراتب موظفي الهيئة. ربما يؤدي هذا إلى إضعاف حافزيتهم للعمل.

الحد من المخاطرة:

فيما يتعلق بعدم إيفاء السلطة الوطنية بمساهماتها المالية للهيئة (4.1)، ستضعف الهيئة جهودها، وإتصالاتها مع الرئيس، ورئيس الوزراء لضمان إيفاء السلطة الوطنية بمسؤولياتها القانونية تجاه الهيئة، كونها المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في فلسطين، وتحويل مساهمتها المالية إليها ، بل وزيادتها لتكون بذلك قد شرعت نحو تولي مسؤولياتها الكاملة إتجاه مؤسستها الوطنية. ينبغي إعلام المسؤولين الفلسطينيين بهذا الإلتزام القانوني وتشجيعهم للإيفاء بمسؤولياتهم في هذا الإطار؛ كما يمكن الهيئة أن تتعاون مع مجتمع المانحين للتدخل لدى السلطة الوطنية الفلسطينية لوضع حد لتلك المشكلة، إن لزم الأمر.

وفيما يتعلق بتذبذب سعر العملة (4.2)، ستناقش الهيئة مع مجتمع المانحين موضوع تطوير صندوق نقد احتياطي بشكل تدريجي للهيئة، أو ربما مطالبة مجتمع المانحين، إن لزم الأمر، بإستخدام صندوق الطوارئ في نهاية المدة التمويلية للتغلب على العجز الناتج عن تذبذب سعر العملة . ويمكن أن تتفق مع مجتمع المانحين لإيداع مساهمة السلطة الوطنية (5%) كإدخار للتذبذب المحتمل في سعر الصرف عندما يكون هذا التذبذب في غير صالح الهيئة. ستكون الهيئة مفتوحة لإقتراحات أخرى ربما يقدمها المانحون في هذا المجال.

وفيما يتعلق بالمخاطرة المالية (4.3)، تؤمن الهيئة بأن هذه المخاطرة أقل احتمالية، لكن ولتجنبها وضمان الإستدامة، ستستثمر الهيئة الوقت والجهد نحو تطوير إستراتيجية تمويلية مستقبلية تدعو بموجبها مانحين جدد للإلتزام لمجتمع المانحين الحالي، إن أمكن. يضمن هذا الأمر عدم إضطراب الهيئة، في أي مرحلة من مراحل عملها، إعادة تعديل موازنتها، وتخفيض ما خصصته لأنشطتها المقترحة.

وأما بالنسبة لمخاطرة ضعف القوة الشرائية لرواتب موظفي الهيئة (4.4)، ستحاول الهيئة إتناع المانحين تخصيص بعض التمويل لسد هذه الفجوة، وستعمل على مراجعة سلم الرواتب الحالي لديها في سياق عملية إعادة هيكليتها، إضافةً إلى دراسة خيارات أخرى ممكنة لمعالجة المشكلة.

المخاطرة الخامسة: فساد داخل الهيئة: نسبة احتمال تحقق هذا الافتراض منخفضة، وأثر المخاطرة المتوقعة متوسط.

رغم ضعف احتمالية تحقق هذه المخاطرة، تبقى تستحوذ على إهتمام الإستراتيجية الحالية لضمان شفافية، وتدقيق العمليات الداخلية في جميع برامج وأنشطة الهيئة وفقاً للإجراءات الإدارية والمالية الخاصة فيها والقوانين الفلسطينية ذات الصلة.

الحد من أثر المخاطرة: صيانة وتطوير وظيفة المدقق الداخلي للهيئة، وإستمرار إشراف لجنة التدقيق من مجلس المفوضين كي تضمن تقديم التقارير بشأن العمليات المالية والإدارية للهيئة، وإنسجامها مع الإجراءات المالية والإدارية النافذة فيها، إضافةً إلى ضمان إستمرار الإشراف عليها.

ستعمل الهيئة في هذا الإطار على صيانة نظام تدقيق داخلي شفاف؛ ونظام عطاءات واضح وشفاف وموثق؛ وعملية تدقيق داخلية لنظام الهيئة المالي؛ إضافةً إلى سياسات نفقات واضحة، وشفافية لضمان الفصل بين المسؤوليات والمهام. كما ستعمل على صيانة نظام رقابة مستمر لمتابعة عملياتها الداخلية.

وستضمن الهيئة تنفيذ جميع المعاملات المالية عن طريق التحويل والشيكات الرسمية، إضافةً إلى الحفاظ على سياساتها، وإجراءاتها الواضحة والشفافة في عملية تعيين موظفين جدد دون محاباة.

ثانياً: مخاطر خارجية:

أثر الوضع السياسي على عمل الهيئة:

المخاطرة السادسة: إعلان حالة الطوارئ: نسبة احتمالية تحقق هذا الافتراض متوسطة وأثر المخاطرة المتوقعة منخفض:

إن الوضع السياسي الحالي الذي يميزه الإحتلال العسكري الإسرائيلي، والإنقسام السياسي الداخلي يكرس حالة عدم الإستقرار، وصعوبة التنبؤ بمستقبل الأرض الفلسطينية المحتلة. كما يوحي بإمكانية إطلاق الإحتلال الإسرائيلي عدواناً عسكرياً آخر على قطاع غزة، وتشديد الحصار، وتقييد حرية الحركة في الأرض الفلسطينية المحتلة، إضافةً إلى إتخاذ مجموعة إجراءات تنذر بإعلان حالة الطوارئ، والعمل في ظلها. وتبرز احتمالية تقييد حرية مفوضي الهيئة وطاقمها إلى قطاع غزة في ظل تلك الظروف كما هو الحال في الظروف العادية.

الحد من أثر المخاطرة: ستطور الهيئة خطة طوارئ للتعامل مع الوضع المتوقع، وضمان إنفاذها لدورها في الرقابة على وضع حقوق الإنسان، وتقديم تقارير بخصوصه. وفي حال عدم السماح للهيئة بالدخول لقطاع غزة، ستحاول فعل ذلك من خلال السفر إلى مصر، والدخول عبر معبر رفح كما فعلت في السنوات الماضية بغية الحفاظ على التواصل المحسوس بين المفوضين وطاقم العمل في القطاع.

المخاطرة السابعة: أثر الإنقسام السياسي الداخلي على عمل الهيئة: نسبة احتمالية تحقق هذا الافتراض (7.1-7.3) متوسطة، وأثر المخاطرة متوسط، وإحتمالية تحققها في النقطة (7.4) منخفضة وأثرها عال:

إن سيناريو إستمرار الإنقسام السياسي الداخلي يبقى الأكثر احتمالية حسب ما تبينه خطة الهيئة الإستراتيجية، ما يجعلها تتوقع تأثر وضع حقوق الإنسان والحريات سلباً، وبالتالي تبرز الحاجة لأقصى درجات الإستعداد والإهتمام من قبلها لحماية

وتعزيز هذه الحقوق. ربما يكون لهذا الوضع بعض التداعيات على عمل الهيئة، خاصةً فيما يتعلق بالأمر التالي: (7.1) تضاعف إنتهاكات حقوق الإنسان والحريات العامة في الضفة الغربية وقطاع غزة، خصوصاً بحكم الإنقسام السياسي الداخلي؛ (7.2) عدم إيلاء الأحزاب المتصارعة إهتماماً كافياً لتوصيات الهيئة، وعدم إستجابتها لتدخلات الهيئة، خاصةً في قطاع غزة؛ (7.3) تقييد مهام الهيئة الرقابية على السجون ومراكز الإحتجاز التابعة للحكومتين، وإحتمال (7.4) وضع حكومة حماس في قطاع غزة يدها على الهيئة من خلال إنفاذ قانون الهيئة الذي مررته كتلة الإصلاح والتغيير البرلمانية عام 2010.

الحد من أثر المخاطرة: عملت الهيئة على تطوير إستراتيجيات جيدة لمعالجة الوضع، خاصةً أنها عملت في ظروف شبيهة على مدار السنوات الستة الأخيرة، وتمكنت النجاح في عملها في الضفة الغربية وقطاع غزة، رغم كل الصعوبات المنبثقة عن هكذا أوضاع.

ولمعالجة الوضع الناتج عن المخاطر الثلاثة سابقة الذكر (7.1-7.3)، ستحافظ الهيئة على مكانتها كمؤسسة مستقلة غير تابعة لأية جهة أو حزب، وتحافظ في عملها على نفس المسافة من الحزبين المتصارعين. وستعالج جميع الإنتهاكات بموضوعية، وحيادية بغض النظر عن الجهة التي تقترف تلك الإنتهاكات لضمان إنفاذ أصحاب الواجبات لإلتزاماتهم القانونية، وتلك المتعلقة بحقوق الإنسان، وخضوعهم للمساءلة وفقاً للقانون ومبادئ حقوق الإنسان الدولية. كما ستحافظ الهيئة على الإتصال، والحوار، والدبلوماسية الهادئة مع الحزبين المتصارعين لتبقى بنظرهم كما كانت، مستقلة وغير تابعة لأي حزب، تعمل من أجل حماية وتعزيز حقوق الإنسان.

وفيما يتعلق بإحتمالية الإستيلاء على الهيئة في قطاع غزة، ستتصل الهيئة مع أعضاء كتلة الإصلاح والتغيير في الضفة الغربية للتدخل لدى أعضاء الكتلة في قطاع غزة، وستطلب من أعضاء مجتمع المانحين الذين لديهم حوار مع الحكومة في قطاع غزة التدخل نيابةً عنها كما فعلوا في السابق. كما ستعزز الهيئة علاقاتها مع منظمات المجتمع المدني خلال تنفيذها لمبادراتها المبنية على النهج المرتكز على حقوق الإنسان للوصول إلى شراكات قوية مع تلك المنظمات، والمؤسسات الإعلامية التي يمكن للهيئة الإعتماد عليها في حال تم الإستيلاء عليها في القطاع. وإضافةً لما سبق، ستعمل الهيئة على تشكيل جماعات ضغط ومناصرة لدعمها في حال تعرضها لهذه المشكلة في القطاع.

المخاطرة الثامنة: تعطل المجلس التشريعي، وتقييد صلاحيات الهيئة مع غياب قانون أساسي. نسبة إحتتمالية تحقق هذا الإفتراض عالية، وأثرها متوسط.

لم يلتئم المجلس التشريعي الفلسطيني منذ عام 2007 مما عطل العملية التشريعية، وعزز سلطات الرئيس في إصدار مراسيم بقوة القانون، من جهة، وإعلان قوانين جديدة من قبل كتلة الإصلاح والتغيير في قطاع غزة من الجهة الأخرى.

إن تعطل المجلس التشريعي أثر على إشراف ورقابة الجهات المدنية على السلطة التنفيذية، وأضعف مسألة المحاسبة والمساءلة ما دفع الهيئة إلى التحذير من خطورة الإنزلاق نحو دولة بوليسية، تسيطر فيها الأجهزة الأمنية على جميع مناحي الحياة.

إن تمرير قانون الهيئة يتطلب إنتام المجلس التشريعي، وبالتالي إستمرار الوضع الراهن يفرض قيوداً خطيرة على الهيئة في تمرير قانونها وفقاً للمادة (31) من القانون الأساسي الفلسطيني، ويضعف قدرتها على وضع عملية أكثر شفافية وتشاركية

لإختيار أعضاء مجلس مفوضيها، وتحديد مدة عضويتهم، إضافةً إلى تحديد المعايير الخاصة بإختيارهم. كما يقيد إستمرار الوضع الراهن بلورة وتوضيح تفويض الهيئة الحالي بصورة أكثر وضوحاً وتفصيلاً.

الحد من أثر المخاطرة: فيما يتعلق بتعطّل عمل المجلس التشريعي، وتوسع سلطات الرئيس في إصدار مراسيم بقوة قانون، ستعمل الهيئة على تعزيز وتوحيد الجهود مع الجهات الشريكة الأخرى لضمان تقييد عملية تمرير قرارات بقوة قانون، وتقييد تمرير القوانين والتشريعات في قطاع غزة. يمكن تحقيق ذلك من خلال مبادرات حملات الضغط والمناصرة المشتركة مع منظمات المجتمع المدني.

ستسعى الهيئة بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني، والمنظمات غير الحكومية، والجهات الشريكة الأخرى نحو تجسيد الرقابة المدنية على الأجهزة الأمنية، إضافةً إلى تطوير نظام مساءلة فعال.

وأما فيما يتعلق بقانون الهيئة الأساسي، فقد عملت، ضمن إجراءاتها المخففة للمشكلة، على تطوير نظامها الداخلي بروح القانون، ووضعت عملية ديمقراطية وشفافة مبنية على معايير واضحة لإختيار أعضاء مجلس مفوضيها.

وستعمل الهيئة على مراجعة نظامها الداخلي الحالي لتعزيزه بصورة أكبر، إضافةً إلى مراجعة مسودة قانونها الحالي لإجراء التعديلات اللازمة لضمان مواعته لمبادئ باريس، إنتظاراً لإلتزام المجلس التشريعي ليعمل على تمريره.

الملحقات

ملحق رقم 1: سلسلة النتائج (2014-2018)

الهدف الاستراتيجي الأول: تعزيز ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني

النتائج المتوسطة الأمد	المؤشرات	المخرجات	المؤشرات	الأششطة الرئيسية
1.1.1. المواطن الفلسطيني لديه معرفة أفضل بحقوقه.	1. نسبة الزيادة في معرفة المواطن الفلسطيني في أهم الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية المرتبطة بانتهاكات حقوق الإنسان.	1.1.1. حملات توعية منفذة حول الحق في السلامة الجسدية، والحق في الحياة، والحق في الحريات العامة والتعبير عن الرأي.	1. (عدد) أنشطة التوعية المنفذة في نهاية كل عام وعدد المشاركين في مجمل الأنشطة.	1.1.1.1. إعداد الدراسات والمعلومات اللازمة لحمات التوعية الخاصة بحق السلامة الجسدية (مناهضة التعذيب)، الحق في الحياة (القتل على خلفية ما يسمى بالشرف، والإعدام في غزة فقط)، الحق في الحريات العامة والتعبير عن الرأي، الحق في الضمان الاجتماعي).
				2. على الأقل % من المشاركين في حملات التوعية يشيرون إلى أنهم عرفوا على الأقل (عدد) الرسائل الموجهة إليهم المرتبطة في الحق في السلامة الجسدية، والحق في الحياة، والحق في الحريات العامة والتعبير عن الرأي.
2.1. دور التعليم فاعل في تعميم ونشر ثقافة حقوق الإنسان استناداً على النهج الحقوقي.	2. عدد الرسائل المضمنة في منهاج الصف السادس في مادة التربية المدنية بشأن حقوق الانسان.	1.2.1. صناع القرار في المؤسسات التعليمية تصلهم المعرفة حول النهج المبني على الحقوق وأهميته في التعليم.	3. عدد الأفراد والمؤسسات التي تستخدم مصادر الهيئة.	1.2.1.1. توفير المصادر والدراسات المتخصصة.
				4. عدد الدراسات المتخصصة المعدة.
2.1. دور التعليم فاعل في تعميم ونشر ثقافة حقوق الإنسان استناداً على النهج الحقوقي.	2. عدد الرسائل المضمنة في منهاج الصف السادس في مادة التربية المدنية بشأن حقوق الانسان.	1.2.1. صناع القرار في المؤسسات التعليمية تصلهم المعرفة حول النهج المبني على الحقوق وأهميته في التعليم.	5. عدد المشاركين في مجمل ورشات العمل واللقاءات حول النهج المبني على الحقوق وأهميته في التعليم.	1.1.2.1. إعداد وتعميم أوراق حقائق (Fact Sheets) حول النهج المبني على الحقوق وأهميته في التعليم.
				6. عدد أوراق الحقائق المعدة حول النهج المبني على الحقوق وأهميته في التعليم.

النتائج المتوسطة الأمد	المؤشرات	المخرجات	المؤشرات	الأنشطة الرئيسية
	3. نسبة الزيادة في العاملين والمسؤولين في المؤسسات التعليمية الذين يؤمنوا بأهمية حقوق الإنسان.	2.2.1. توصيات محددة مقدمة لأصحاب القرار حول دمج مبادئ حقوق الإنسان في المناهج التعليمية.	7. عدد الدراسات المنجزة لمراجعة المنهاج.	1.2.2.1. إعداد ونشر دراسة حول وضع المناهج التعليمية الحالية ومدى مواثمتها مع النهج الحقوقي.
				2.2.2.1. مراجعة لمنهاج التربية المدنية والتربية الوطنية، للصف الأول والصف التاسع في المراحل الأساسية، كمثال لمنهاج نموذجي مبني على الحقوق.
	3.2.1. المعلمون والمرشدون الاجتماعيون تصلهم المعرفة حول حقوق الإنسان.	3.2.1. عدد المواد التوعوية المعدة للمعلمين والمرشدين حول حقوق الإنسان	1.3.2.1. عقد ورش ولقاءات مع المعلمين والمرشدين الاجتماعيين.	3.2.2.1. تنظيم جلسات ولقاءات مع المسؤولين في المؤسسات التعليمية لنقاش المنهاج المبني على الحقوق المقترح.
			2.3.2.1. توفير مواد توعوية مكتوبة.	10. عدد المشاركين في ورش العمل واللقاءات
3.1. المؤسسات القطاعية والمجموعات المطلوبة والاجتماعية متمكنة من تطوير وتنفيذ تدخلات متوافقة مع النهج المبني على الحقوق.	4. نسبة الزيادة في عدد التدخلات التوعوية للمؤسسات المتوافقة مع النهج المبني على الحقوق	1.3.1. العاملون والهيئات الحاكمة في المؤسسات المعنية التي تعمل مع النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والسكان في مناطق ج في الضفة الغربية والمناطق الحدودية في غزة ودور المؤسسات القطاعية والمجموعات المطلوبة والاجتماعية.	11. عدد المتدربين من العاملين والهيئات الحاكمة في المؤسسات المعنية في نهاية كل عام.	1.1.3.1. إعداد التقارير والدراسات حول المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وبشكل خاص الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الخاصة بالنساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة ومناطق ج في الضفة الغربية والمناطق الحدودية في غزة ودور المؤسسات القطاعية والمجموعات المطلوبة والاجتماعية.
			12. نسبة الزيادة في معرفة العاملين والهيئات الحاكمة في المؤسسات المعنية في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مباشرة بعد نهاية التدريب.	2.1.3.1. تقديم التدريب.
			13. نسبة رضا المتدربين عن نوعية التدريب المقدم.	3.1.3.1. مراجعة وتقييم لعملية التدريب.
	2.3.1. شبكات المؤسسات القطاعية يتم مسانبتها في تصميم وتنفيذ حملات الضغط والمناصرة	14. (عدد) حملات الضغط والمناصرة المنفذة من قبل المؤسسات القطاعية	1.2.3.1. المشاركة في الائتلافات الخاصة بحملات الضغط والمناصرة حول قضايا حقوقية محددة لها علاقة بالنساء، والأطفال، والأشخاص ذوي الإعاقة والسكان في مناطق ج في الضفة الغربية والمناطق الحدودية في غزة.	1.2.3.1. المشاركة في إعداد الدراسات والتقارير اللازمة.
			2.2.3.1. تيسير في إعداد الدراسات والتقارير اللازمة.	3.2.3.1. دعم في تصميم الحملات.
			4.2.3.1. المشاركة في تنفيذ الحملات.	4.2.3.1. المشاركة في تنفيذ الحملات.

الأنشطة الرئيسية	المؤشرات	المخرجات	المؤشرات	النتائج المتوسطة الأمد
1.1.4.1. إعداد الدراسات والمعلومات اللازمة لحملة توعية حول مدى التزام أصحاب الواجبات بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للفئات المستضعفة وفي الحقوق الصحية والحق في التعليم والحق في الضمان الاجتماعي، والعمل والسكن والملكية.	16. (عدد) أنشطة التوعية في نهاية كل عام وعدد المشاركين في مجمل الأنشطة.	1.4.1. حملات توعية منفذة.	5. نسبة الزيادة في معرفة أصحاب الواجبات بدورهم في الالتزام بواجباتهم ومسؤولياتهم اتجاه أصحاب الحقوق.	4.1. أصحاب الواجبات يعرفون واجباتهم ومسؤولياتهم في الحقوق الاجتماعية، والاقتصادية والثقافية لأصحاب الحقوق.
2.1.4.1. تصميم حملات التوعية.	17. على الأقل % من المشاركين في حملات التوعية يشيرون إلى أنهم عرفوا على الأقل (عدد) الرسائل الموجهة إليهم المرتبطة مدى التزام أصحاب الواجبات بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للفئات المستضعفة وفي الحقوق الصحية والحق في التعليم والحق في الضمان الاجتماعي، والعمل والسكن والملكية.			
1.2.4.1. زيارات ميدانية للمناطق النائية والمهمشة لدراسة وضع الخدمات المقدمة للفئات المستضعفة بمشاركة المؤسسات المعنية.	18. عدد التقارير المعدة حول وضع الخدمات المقدمة للفئات المستضعفة.	2.4.1. توصيات محددة لأصحاب الواجب لمعالجة شكاوى المواطنين	6. نسبة الزيادة في التقارير المقدمة من قبل أصحاب الواجبات حول وضع الخدمات الخاصة بالفئات المستضعفة في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.	
2.2.4.1. المتابعة مع أصحاب الحقوق حول الخدمات المقدمة.	19. عدد المتدربين من أصحاب الواجب في المؤسسات المعنية (وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الصحة، هيئات الحكم المحلي، وزارة العمل، الخ) في نهاية كل عام.	3.4.1. أصحاب الواجب (وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الصحة، هيئات الحكم المحلي، وزارة العمل، الخ) مدربون.		
1.3.4.1. إعداد المواد التدريبية الخاصة بدور أصحاب الواجبات في الالتزام بواجباتهم ومسؤولياتهم فيما يتعلق بتقديم الخدمات الأساسية وحقوق المواطنين في مناطق (ج) والمناطق الحدودية، والخدمات الخاصة بالأفراد ذوي الإعاقة، والتزامات وزارة العمل ووزارة الصحة والشؤون الاجتماعية وهيئات الحكم المحلي.	20. نسبة الزيادة في معرفة العاملين في المؤسسات المعنية في الالتزام بواجباتهم ومسؤولياتهم فيما يتعلق بتقديم الخدمات الأساسية وحقوق المواطنين مباشرة بعد نهاية التدريب.			
2.3.4.1. تقديم التدريب.	21. نسبة رضا المتدربين عن نوعية التدريب المقدم.			
3.3.4.1. مراجعة وتقييم لعملية التدريب.				

الهدف الاستراتيجي الثاني: تعزيز نظم العدالة بما ينسجم مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان

الأنشطة الرئيسية	المؤشرات	المخرجات	المؤشرات	النتائج المتوسطة الأمد
1.1.1.2. إعداد التقارير والدراسات التقييمية اللازمة حول التشريعات المتعلقة في الفئات المستضعفة (المرأة، الطفل، ذوي الاعاقة).	22. عدد المعنيين من المؤسسات والخبراء الخارجيين الذين يشاركون في صياغة ومراجعة التشريعات المتعلقة في الفئات المستضعفة.	1.1.2. التشريعات المتعلقة في الفئات المستضعفة ومقدمة للمعنيين.	7. عدد البنود التي تم إضافتها أو تعديلها في منظومة التشريعات الفلسطينية المرتبطة بحقوق الإنسان من أصل عدد البنود التي تم توصيتها أو اقتراحها من قبل الهيئة.	1.2. منظومة التشريعات والسياسات الوطنية الفلسطينية منسجمة مع المعايير والمواثيق الدولية.
2.1.1.2. صياغة مقترحة لتعديل التشريعات او استحداثها فيما يتعلق التشريعات الجنائية (قانون العقوبات والإجراءات الجزائية)، مقترح لمشروع قانون منع التعذيب، ومراجعة قوانين الموازنة العامة.	23. عدد التشريعات التي تم مراجعتها.			
	24. عدد المشاركين في الائتلاف المشكل.	2.1.2. حملات مناصرة منظمة حول تشريعات متعلقة بفئات وقطاعات معينة (قانون الشرطة، المطالبة بتشريعات لحماية الاسرة من العنف، قانون الأحداث، التشريعات الإقتصادية (قانون التأمين الصحي، قانون الصحة العامة وقانون التحويلات الى الخارج)	8. عدد التوصيات في السياسات الخاصة بالفئات المستضعفة والتي تم تبنيها من قبل الوزارات المعنية خلال الأعوام 2014-2018.	
1.2.1.2. تشكيل ائتلافات مع المؤسسات المعنية.				
2.2.1.2. إعداد التقارير والدراسات اللازمة حول التشريعات.				
3.2.1.2. تصميم الحملات.				
4.2.1.2. تنفيذ الحملات.	25. عدد الحملات المنفذة، تشمل (عدد) أنشطة.			
	26. عدد المعنيين من المؤسسات والخبراء الذين يشاركون في مراجعة خطة التنمية العامة وموازنة الدولة.	3.1.2. الخطط التنموية والموازنات المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مراجعة.	9. خطط التنمية والموازنات السنوية تركز على الحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية خلال الأعوام 2014-2018.	
1.3.1.2. مراجعة خطة التنمية العامة ووضع مؤشرات لها علاقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.				
2.3.1.2. مراجعة موازنة الدولة.				
3.3.1.2. عقد لقاءات مع صناع القرار لإدراج التعديلات.	27. عدد الخطط والموازنات التي تم مراجعتها.			

النتائج المتوسطة الأمد	المؤشرات	المخرجات	المؤشرات	الأنشطة الرئيسية
2.2. وصول فاعل لجميع الفئات الى العدالة.	10. عدد الأفراد والجماعات التي تم حل قضاياها من خلال التدخل القضائي خلال الأعوام 2014-2018.	1.2.2. الرقابة على المحاكم والنيابة.	28. عدد الزيارات والجلسات التي تم مراقبتها.	1.1.2.2. تنظيم زيارات للمحاكم والنيابة فيما يتعلق بقضايا النساء والاطفال والصحيين والمدافعين والمحتجزين تعسفا وذوي الاعاقة، الأخطاء الطبية.
	11. زيادة عدد الإجراءات القضائية التي تمكن من وصول أصحاب الحق الى العدالة.	2.2.2. التدخل القضائي للفئات المستضعفة وانتهاكات حقوق الانسان مفع.	29. (عدد) من التقارير المرفوعة على الأقل سنوياً فيما يتعلق بوقائع المحاكمات.	2.1.2.2. إعداد التقارير بنتائج الزيارات.
		30. مذكرة تفاهم مع مجلس القضاء الأعلى حول (صديق المحكمة).	31. عدد القضايا التي تم التدخل القضائي فيها.	1.2.2.2. اعداد ملفات قضايا تتعلق بالحريات العامة وانتهاكات جماعية وحقوق الفئات المستضعفة من النساء والأطفال وذوي الاعاقة وسكان مناطق (ج).
	12. تشير الفئات المستضعفة الى تحسن فرص وصولهم الى العدالة.	3.2.2. المكلفين بإنفاذ القانون (الأجهزة الأمنية، النيابة العامة، القضاء، والمكلفين بإنفاذ القانون والمحامين، والعاملين في الوزارات التي لديها وحدات شكاوى للمواطنين) مدربين.	32. عدد المتدربين من المكلفين بإنفاذ القانون في نهاية كل عام.	2.2.2.2. التوجه للقضاء لحماية حقوق الفئات المستضعفة للنساء والاطفال تعسفا قضائيا رأي عام ومتابعة الأحكام القضائية.
		33. نسبة الزيادة في معرفة المكلفين بإنفاذ القانون حول التعذيب وسوء المعاملة، والإجراءات القانونية السليمة لإدارة العدالة خلال الاحتجاز والتوقيف والمحاكمة، وتنفيذ قرارات المحاكم، والعلاقة بين الأمن وحقوق الإنسان مباشرة بعد نهاية التدريب.	34. نسبة رضا المتدربين عن نوعية التدريب المقدم.	3.2.2.2. التدخل كصديق للمحكمة (Amicos).
				1.3.2.2. إعداد المواد التدريبية.
				2.3.2.2. تقديم التدريب.
				3.3.2.2. مراجعة وتقييم لعملية التدريب.

الأنشطة الرئيسية	المؤشرات	المخرجات	المؤشرات	النتائج المتوسطة الأمد
<p>1.4.2.2. تشكيل ائتلافات مع المؤسسات المعنية.</p> <p>2.4.2.2. إعداد التقارير والدراسات اللازمة حول التشريعات.</p> <p>3.4.2.2. تصميم الحملات.</p> <p>4.4.2.2. تنفيذ الحملات.</p>	<p>35. عدد المشاركين في الائتلاف المشكل الخاص بالحملة.</p> <p>36. عدد الحملات/التحقيقات الوطنية المنفذة، تشمل (عدد) أنشطة.</p>	<p>4.2.2. حملات ضغط ومناصرة / تحقيقات وطنية حول قضايا حقوقية محددة لها علاقة بحقوق النساء والأطفال والصحفيين وذوي الاعاقة والمناطق (ج) والمناطق الحدودية</p>		
<p>1.1.3.2. تنفيذ زيارات ميدانية لرصد انتهاكات حقوق الإنسان.</p> <p>2.1.3.2. تحديد وتحليل أنماط انتهاكات حقوق الإنسان.</p> <p>3.1.3.2. إعداد التقارير حول انتهاكات حقوق الإنسان وتعميمها.</p>	<p>37. عدد التقارير المعدة حول انتهاكات حقوق الإنسان في نهاية كل عام.</p> <p>38. عدد وأنماط الانتهاكات التي تم رصدها شهرياً.</p>	<p>1.3.2. رصد انتهاكات حقوق الإنسان</p>	<p>13. عدد الردود الايجابية التي تتلقاها الهيئة حول محاسبة المنتهكين.</p>	<p>3.2. نظام المساءلة والمحاسبة للوقاية من انتهاكات حقوق الإنسان مفعّل.</p>
<p>1.2.3.2. تنفيذ زيارات ميدانية لتعريف المواطنين بكيفية تقديم الشكاوى.</p> <p>2.2.3.2. استلام شكاوى المواطنين.</p> <p>2.2.3.2. متابعة وتحويل الشكاوى الفردية والجماعية.</p> <p>3.2.3.2. عقد اجتماعات ربعية مع اصحاب الواجبات من اجل حماية والوقاية من انتهاك حقوق الانسان.</p>	<p>39. على الأقل 60% من الشكاوى تم الحصول على ردود عليها منها 40% منها تم حلها بنجاح.</p>	<p>2.3.2. نظام شكاوى فعال</p>	<p>14. الزيادة في عدد أحكام المحاكم المتعلقة بمحاسبة منتهكي حقوق الإنسان (الأخطاء الطبية، المحاكم العسكرية، الخ).</p>	
<p>1.3.3.2. تنفيذ زيارات إلى السجون ومراكز التوقيف ودور الحماية والرعاية.</p> <p>2.3.3.2. إعداد تقارير دورية عن زيارات الرقابة.</p> <p>3.3.3.2. عقد اجتماعات ولقاءات واعداد رسائل لمتابعة اوضاع المراكز مع اصحاب الواجب من اجل تحسين الاوضاع.</p>	<p>40. (عدد) من التقارير المرفوعة على الأقل سنوياً حول الأوضاع في السجون ومراكز التوقيف والاحتجاز ودور الحماية والإيواء.</p> <p>41. عدد الزيارات المنفذة.</p> <p>42. عدد القضايا التي يتم متابعتها حول اوضاع المراكز مع اصحاب الواجب من اجل تحسين الاوضاع.</p>	<p>3.3.2. الرقابة على السجون، ومراكز التوقيف والاحتجاز، ودور الحماية والإيواء.</p>	<p>15. عدد إجراءات المساءلة والمحاسبة المستحدثة من قبل المؤسسات الأمنية.</p>	

النتائج المتوسطة الأمد	المؤشرات	المخرجات	المؤشرات	الأنشطة الرئيسية
		4.3.2. تقارير تفصي الحقائق معدة ومعممة.		1.4.3.2. اعداد دراسات وتقارير حول حالات دراسية لانتهاكات جسيمة محل خلاف. 2.4.3.2. تعميم ونشر نتائج تقارير تفصي الحقائق.
		4.4. عدد المشاركين في الجلسات لتعميم نتائج التقرير.		
		4.5. تشير مؤسسات المجتمع المدني إلى تحسن معرفتها فيما يتعلق بدورها في الرقابة المدنية على الأجهزة الأمنية.		1.5.3.2. توقيع مذكرات تفاهم مع الأجهزة الأمنية. 2.5.3.2. تدريب مؤسسات المجتمع المدني حول دور الأجهزة الأمنية من منظور التشريعات الفلسطينية والمعايير الدولية.
		4.6. نسبة الزيادة في عدد مؤسسات المجتمع المدني التي تقوم بالرقابة المدنية على الأجهزة الأمنية.	16. نسبة الزيادة في عدد الإجراءات الانضباطية المطبقة بحق المنتهكين في حقوق الإنسان. 5.3.2. الرقابة المدنية على الأجهزة الأمنية	3.5.3.2. تقديم الاستشارة الفنية للمؤسسات من خلال الائتلافات وورشات العمل والزيارات للمؤسسات الفاعلة في هذا المجال.

الهدف الاستراتيجي الثالث: تعزيز الآليات الدولية للدفاع عن حقوق الإنسان

النتائج المتوسطة الأمد	المؤشرات	المخرجات	المؤشرات	الأنشطة الرئيسية
1.3.1. مواقف وقرارات قيادات ومؤسسات دولية داعمة تجاه حقوق الإنسان	17. عدد القرارات التي تم اتخاذها من قبل مؤسسات الأمم المتحدة بخصوص انتهاكات دولة الاحتلال الإسرائيلية وحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية خلال الأعوام 2014-2018.	1.1.3.1. دور الهيئة على المستوى الإقليمي والدولي في مجال حقوق الإنسان مفعل.	47. عدد المشاركات مع الجهات الإقليمية والدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان	1.1.1.3. المشاركة بالمؤتمرات ولجان العمل والنشاطات للشبكات العالمية والإقليمية والوطنية لحقوق الإنسان. (APF & ICC والشبكة العربية والأمبودسمان لمنطقة البحر الأبيض المتوسط). 2.1.1.3. تقديم التقارير السنوية للشبكات الإقليمية والدولية حول نشاطات وفعاليات الهيئة. (تقارير شفوية ومكتوبة) 3.1.1.3. المشاركة بالاجتماع السنوي الخاص بالمدراء التنفيذيين للهيئات الوطنية في آسيا والمحيط الهادي 4.1.1.3. تنظيم اجتماعات ولقاءات مع ممثلي الهيئات الدبلوماسية. 5.1.1.3. المشاركة في اجتماعات مجلس حقوق الإنسان وتقديم المداخلات الخطبية والشفوية حول واقع حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية وتحت الاحتلال.
18. عدد التوصيات التي تبنتها مؤسسات الأمم المتحدة من مجمل التوصيات المقدمة من الهيئة.	2.1.3.2. دراسات وتقارير معدة ومعممة حول وضع حقوق الإنسان في فلسطين والمسؤوليات المترتبة على دولة الاحتلال إزاء الأراضي المحتلة من جهة، ومسؤولية السلطة الوطنية للإيفاء بالتزاماتها القانونية الدولية والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وتعميمها. 3.2.1.3. عقد لقاءات وورشات عمل لمناقشة الانتهاكات النمطية والخروج بمواقف موحدة ومقاربه (حول التوسع الاستيطاني واعتداءات المستوطنين/الاعتقال الإداري/ سكان المناطق ج).	2.1.3.1. دراسات وتقارير معدة ومعممة حول وضع حقوق الإنسان في فلسطين والمسؤوليات المترتبة على دولة الاحتلال إزاء الأراضي المحتلة من جهة، ومسؤولية السلطة الوطنية للإيفاء بالتزاماتها القانونية بالاستناد إلى الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان. 49. عدد المشاركين في اللقاءات وورشات العمل لمناقشة الانتهاكات النمطية.	48. عدد الدراسات والتقارير المعدة حول وضع حقوق الإنسان في فلسطين والمسؤوليات المترتبة على دولة الاحتلال إزاء الأراضي المحتلة من جهة، ومسؤولية السلطة الوطنية للإيفاء بالتزاماتها القانونية بالاستناد إلى الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وتعميمها. 3.2.1.3. عقد لقاءات وورشات عمل لمناقشة الانتهاكات النمطية والخروج بمواقف موحدة ومقاربه (حول التوسع الاستيطاني واعتداءات المستوطنين/الاعتقال الإداري/ سكان المناطق ج).	1.2.1.3. متابعة وتوثيق الانتهاكات الاسرائيلية. 2.2.1.3. اعداد التقارير الخاصة وضع حقوق الإنسان في فلسطين والمسؤوليات المترتبة على دولة الاحتلال إزاء الأراضي المحتلة من جهة، ومسؤولية السلطة الوطنية للإيفاء بالتزاماتها القانونية بالاستناد إلى الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وتعميمها. 3.2.1.3. عقد لقاءات وورشات عمل لمناقشة الانتهاكات النمطية والخروج بمواقف موحدة ومقاربه (حول التوسع الاستيطاني واعتداءات المستوطنين/الاعتقال الإداري/ سكان المناطق ج).

النتائج المتوسطة الأمد	المؤشرات	المخرجات	المؤشرات	الأنشطة الرئيسية
		3.1.3. الإجراءات الخاصة والآليات الدولية غير التعاقدية مفعلة.		1.3.1.3. تنفيذ تدريبات لفئات مختلفة مثل نشطاء حقوق الانسان حول الاجراءات الخاصة لاستخدامها بشكل فعال من قبل الفلسطينيين. 2.3.1.3. عقد لقاءات مع صناع القرار والمسؤولين لحث دولة فلسطين لدعوة المقررين الخاصين للأمم المتحدة لزيارة الاراضي الفلسطينية المحتلة والاطلاع على حالة حقوق الانسان عن كثب. 3.3.1.3. التعاون مع المقررين الخاصين للأمم المتحدة في تنفيذ ولاياتهم والقيام بمهامهم الموكلة اليهم بتقديم المعلومات والبيانات والتقارير اللازمة لهم لأداء مهامهم.
		1.2.3. حملات ضغط ومناصرة منفذة لمصادقة دولة فلسطين على الاتفاقيات الدولية.	19. عدد الاتفاقيات التي صادقت عليها دولة فلسطين.	1.1.2.3. تشكيل ائتلافات مع المؤسسات المعنية. 2.1.2.3. إعداد التقارير والدراسات اللازمة حول التشريعات. 3.1.2.3. تصميم الحملات. 4.1.2.3. تنفيذ الحملات.
		2.2.3. الدور الاستشاري للهيئة مفعلة.	20. عدد الهيئات الدولية التي انضمت اليها دولة فلسطين.	1.2.2.3. تنظيم اجتماعات ولقاءات وورشات عمل مع صناع القرار وتوضيح دور الهيئات الوطنية على المستوى الوطني والدولي. 2.2.2.3. توزيع مطبوعات الهيئة المختلفة على صناع القرار والمؤسسات الحكومية ومكاتب التمثيل والهيئات الدبلوماسية والمؤسسات الحقوقية والهيئات الوطنية الدولية.

الهدف الاستراتيجي الرابع: تطوير الأداء المؤسسي للهيئة

النتائج المتوسطة الأمد	المؤشرات	المخرجات	المؤشرات	الأنشطة الرئيسية
1.4. حاكمية الهيئة محسنة.	21. مجموع تدخلات مجلس المفوضين لدى السلطة الفلسطينية على أساس تقارير الهيئة الداخلية المتعلقة بأنماط انتهاكات حقوق الإنسان المختلفة.	1.1.4. مجلس المفوضين من مراجعة وتطوير عمل الهيئة بناء على معايير عالية من الشفافية والمساءلة	55. على الأقل 3 مفوضين مختصين من مكتب التنفيذ يحملون ملفات متخصصة (المواضيع/ المناطق).	1.1.1.4. مراجعة مسودة قانون الهيئة.
				1.1.1.4. توفير معلومات دورية حول أوضاع حقوق الإنسان.
22. مجموع تدخلات المفوض العام للهيئة لمتابعة قضايا حقوق الإنسان مع مسؤولي الحكومة والمستويات السياسية المختلفة.	23. تشير مؤسسات المجتمع المدني إلى معرفتهم بالمعايير وآليات العضوية لمجلس المفوضين.	2.1.4. عضوية مجلس مفوضي الهيئة واضحة	56. مجلس المفوضين على اطلاع واسع بدور ومهام المفوضين والمعايير المنظمة لعمل الهيئات الوطنية.	3.1.1.4. تطوير دليل سياسات والتوجهات العامة المتعلقة بالهيئة ودور مجلس المفوضين في ذلك، (ويشمل على السياسية الإعلامية، العلاقة مع المؤسسات الرسمية، والعلاقة مع مؤسسات المجتمع المدني، دور المشورة والنصح لصانعي القرار، القرارات بقانون والتشريعات الصادرة عن كتلة الإصلاح والتغيير في قطاع غزة... الخ).
				4.1.1.4. عقد جلسات لمراجعة مدى تنفيذ السياسات والتطور في أداء الهيئة.
24. نسبة الزيادة في عدد الملفات التي يتابعها أعضاء مجلس المفوضين.	24. نسبة الزيادة في عدد الملفات التي يتابعها أعضاء مجلس المفوضين.	57. أعضاء مجلس المفوضين معينون وفق النظام الداخلي وشرائح المجتمع الفلسطيني	5.1.1.4. تنظيم حوار عالي المستوى (High Level Dialogue) لمجلس المفوضين بالتعاون مع منتدى آسيا والمحيط الهادي بخصوص دور ومهام الهيئات الوطنية ومهام المفوضين.	6.1.1.4. تحضير دراسات منتظمة لمجلس المفوضين لنقاشها ومتابعتها من قبل المفوض المتخصص في المجال المحدد (portfolio)
				7.1.1.4. تطوير نظام معلومات وتقارير حول أداء الهيئة
				1.2.1.4. تشكيل اللجنة الاستشارية لاختيار العضوية وفق النظام الداخلي.
				2.2.1.4. التنسيب المنتظم لأعضاء مجلس المفوضين وفق المعايير والآلية المعتمدة في النظام الداخلي.

النتائج المتوسطة الأمد	المؤشرات	المخرجات	المؤشرات	الأنشطة الرئيسية
2.4. البرامج والعمليات فاعلة.	25. نسبة رضا الفئات المستهدفة حول تدخلات وبرامج الهيئة في مجال حقوق الإنسان.	1.2.4. ادلة عمل لوظائف الهيئة الرئيسية مطورة	58. عدد الأنشطة التي يتم تطوير او مراجعة وتعديل ادلة عملها سنوياً.	1.1.2.4. مراجعة وتقييم اجراءات ونماذج الأنشطة الحالية لجميع وظائف الهيئة.
				2.1.2.4. اقتراح اجراءات ونماذج معدلة.
3.4. المصادر الداخلية للهيئة معززة تجاه رسالة وأهدافها.	26. التقارير السنوية تشمل معلومات واضحة حول مدى التقدم تجاه تحقيق النتائج متوسطة المدى والمخرجات.	2.2.4. نظام الرقابة والتقييم المبني على النتائج منفذ	59. تنفيذ جميع أنشطة الرقابة والتقييم المنصوص عليها في النظام.	1.2.2.4. تطوير نظام الرقابة والتقييم.
				2.2.2.4. تدريب طاقم الهيئة على تنفيذ نظام الرقابة والتقييم.
3.4. المصادر الداخلية للهيئة معززة تجاه رسالة وأهدافها.	27. الموظفون، والممولون والمستهدفون يشيرون الى وضوح سياسات واجراءات العمل المعمول بها في الهيئة.	1.3.4. الهيئة محكومة بأنظمة ولوائح تحقق مبادئ الشفافية والمساءلة	60. عدد الأنظمة المحدثة والمعمول بها.	1.1.3.4. مراجعة النظام الداخلي للهيئة.
				2.1.3.4. مراجعة الهيكلية.
3.4. المصادر الداخلية للهيئة معززة تجاه رسالة وأهدافها.	28. عدد الموظفين الذين يشيرون إلى تطور مهني في مجالات محددة مرتبطة في عملهم كنتيجة للتدريب والتوجيه الذين حصلوا عليه.	2.3.4. تقرير حول قدرات المصادر البشرية تجاه ادائها يحدد كل سنتين مرة	61. الكادر ملتزم في العمل حسب الأنظمة.	3.1.3.4. مراجعة نظام تقييم الموظفين.
				4.1.3.4. تطوير وتحديث دليل الإجراءات الإدارية والمالية.
3.4. المصادر الداخلية للهيئة معززة تجاه رسالة وأهدافها.	29. نسبة الزيادة في رضا الموظفين حول انتماء والروح الايجابية	3.3.4. جميع الموظفين في الهيئة مدربون في المهارات الإدارية والفنية	63. عدد الايام التدريبية التي شارك فيها الموظفون.	5.1.3.4. إعداد مقترحات لسلم الرواتب ومستحقات الموظفين المتعلقة بغلاء المعيشة وسعر صرف الدولار، والمكافآت..الخ).
				6.1.3.4. تطوير مدونة سلوك الهيئة.
3.4. المصادر الداخلية للهيئة معززة تجاه رسالة وأهدافها.	29. نسبة الزيادة في رضا الموظفين حول انتماء والروح الايجابية	3.3.4. جميع الموظفين في الهيئة مدربون في المهارات الإدارية والفنية	63. عدد الايام التدريبية التي شارك فيها الموظفون.	7.1.3.4. تعميم السياسات العامة، واستراتيجيات العمل وقرارت مجلس المفوضين وكافة القرارات والتعليمات الإدارية والإجرائية على طاقم الهيئة.
				1.2.3.4. تقييم سنوي للأداء الوظيفي.
3.4. المصادر الداخلية للهيئة معززة تجاه رسالة وأهدافها.	29. نسبة الزيادة في رضا الموظفين حول انتماء والروح الايجابية	3.3.4. جميع الموظفين في الهيئة مدربون في المهارات الإدارية والفنية	63. عدد الايام التدريبية التي شارك فيها الموظفون.	2.2.3.4. تقييم سنوي للاحتياجات التدريبية المبنية على تقييم الأداء الوظيفي
				3.2.3.4. وضع خطة لبناء القدرات التدريبية للهيئة بشكل عام ولكل موظف وفق تقييم الاحتياجات.

النتائج المتوسطة الأمد	المؤشرات	المخرجات	المؤشرات	الأششطة الرئيسية
		التي تلزم	لطاقم الهيئة.	<p>2.3.3.4. عقد تدريب حول استخدام الآليات الدولية لحقوق الإنسان</p> <p>3.3.3.4. عقد تدريب في مجال وضع مؤشرات خاصة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للفئات المستضعفة وتحليلها استناداً على النهج المبني على الحقوق.</p> <p>4.3.3.4. عقد تدريب في مجال الدراسات الإحصائية</p> <p>5.3.3.4. عقد تدريب في مجال تحليل انماط الانتهاكات باطار النهج الحقوقي</p> <p>6.3.3.4. عقد تدريب في مجال الإدارة المبنية على النتائج والرقابة والتقييم.</p> <p>7.3.3.4. عقد تدريب في اللغة الانجليزية.</p> <p>8.3.3.4. عقد تدريبات خارجية في مجالات معينة.</p>
				<p>64. عدد الموظفين الذين شاركوا في التدريب.</p>
				<p>65. نسبة رضا الموظفين عن التدريب المقدم.</p>
				<p>1.4.3.4. عقد خلوة سنوية، رحلات ولقاءات اجتماعية تعزز من العلاقات الداخلية.</p> <p>2.4.3.4. تخصيص جلسات تفريغ نفسي للطاقم الميداني على وجه التحديد (ventilation sessions).</p> <p>3.4.3.4. تطوير نظام حوافز.</p>
				<p>66. عدد الجلسات المنفذة لتعزيز العلاقات الداخلية.</p> <p>67. يشير طاقم الهيئة إلى أن بيئة العمل صحية وإيجابية ومحفزة للعمل وداعمة للعلاقات الاجتماعية والإنسانية في المؤسسة.</p>
				<p>4.3.4 طاقم الهيئة يحصل على الاهتمام والرعاية المناسبة (staff care)</p> <p>30. نسبة الزيادة في عدد الممولين في نهاية كل عام.</p>
				<p>1.5.3.4. وضع استراتيجية تمويلية للهيئة</p> <p>2.5.3.4. فتح علاقات تمويل جديدة.</p> <p>3.5.3.5. عقد لقاءات مع السلطة الفلسطينية لضمان تحويل مساهمات السلطة بانتظام.</p> <p>4.5.3.5. عقد جلسات حوار مع تجمع الممولين، وضمان تدفق المعلومات بشكل منتظم</p>
				<p>68. عدد العلاقات الجديدة التي تم فتحها مع مؤسسات محتملة للتمويل.</p>
				<p>5.3.4. استدامة المصادر المالية للهيئة</p>

